بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد وآله

قوله بسم الله الرحمن الرحيم اعلم انه ينبغي لكل شارع في فن ان يتكلم على
البسملة من الفن الذي هو شارع فيه لئلا يكون فاتحا بغير ما هو البسملة وحول البحث
والتكلم عليها من غيره يعود ان الحوالة وبين الكلام ان شاء فهو او تعجب في الباء
من البسملة اقام حرف الجر غير زائد متعلق بمحذوف وفيه مجاز الحذف بناء على انه
مجاز وهو الحق غير الاعراب واما من لا وقيل لا بد من تغيير معه كما في قوله تعالى
واسأل القرية وقيل ليس مجازا مطلقا والحق لا يكون فيه مجاز اصلا واما على انها
زائدة فهو مجاز بالزيادة على ما في قول الشاعر * الى الحول ثم اسم السلام عليكما
وكقوله تعالى فليحذر الذين يخالفون عنه ومجاز الزيادة والحذف خارجان عن معنى
المجاز المصطلح عليه اعني الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له وأصل وضع
الباء للالصاق ولم تستعمل له في غير مجاز والالصاق ضربان حقيقي ومجازي فالحقيقي
نحو امسكت بزيد اذا قبضت عليه او على شيء يحبسه كالثوب مثلا والمجازي نحو
مررت بزيد فان معنى الالصاق فيه انك مررت بمكان يقرب من مكان زيد وهنا من باب امسكت
بزيد اذا قبضت على شيء يحبسه فيكون حقيقيا فان المتكلم بالبسملة ملصق
لاسم الله وقت التكلم بها مع استصحاب بركته بعد ان اخبار الشرع فلا يقوى
فان قلت يجاز لان زمن التاليف بعد زمن ذكر الاسم اذ الالفاظ اعراض سيالة تنقطع
بمجرد النطق بها قلت انه ليس المراد ملاصقة الاسم لجميع التاليف بل لاوله او
للتكلم بها وقت التكلم بها وذلك كاف في حصول البركة في الجميع كما يدل على ذلك
حديث البسملة وقد استعمل هنا الباء للاستعانة فيكون في الكلام مجاز مرسل
علاقته الاطلاق والتقييد لانها موضوعة لمطلق الالصاق وتقييده بالاستعانة فهو مجاز مرسل
من تبعية فيكون مجازا على مجاز كل منهما مرسل وهذا اذا كان استعمال الباء في الاستعانة من
حيث خصوصها واما اذا كان الاستعمال فيها من حيث انها جزئي من جزئيات الارتباط كان
المجاز مرتبة واحدة لنقل الباء من الارتباط المقيد بالالصاق والمطلق
الارتباط الخاص وبالارتباط على سبيل الاستعانة وهذا هو التحقيق كما
سيأتي في تنبيه اثناء الكلام على علاقات المجاز المرسل حقيقة فيما استعمل

بمجاز الحذف والزيادة ما ذكرناه من الاصطلاح عليه

مطلق

الكلي

الكلي الجزئي حقيقة فكلما استعمل فيه من حيث عمومه او خصوصه ويحتمل ان يقرر
المجاز في باء الاستعانة في البسملة بالاستعارة بان شبه الاستعانة المطلقة
بالالصاق والتعلق بجامع الارتباط في كل فسرى التشبيه من الكليات للجزئيات فاستعير
الباء الموضوعة للالصاق الجزئي للاستعانة الجزئية على طريق التبعية واعلم
ان الاستعانة حقيقة انما هي بالذات وقد جعلت الاستعانة متعلقة بالاسم فهو مجاز
ايضا فشبه متعلق ارتباطه فمستعان فيه بالشيء المستعان به في ارتباط المستعان فيه فسمي
المستعان به بجامع الارتباط في كل فسرى التشبيه من الكليات للجزئيات فاستعير
الباء الموضوعة لجزئي المشبه به وهذا مجاز لكنه مرادنا في الاستعانة مجاز اعني
الموضوعة مجازا للارتباط بين المستعان فيه وفسمى المستعان به المتعلق بجزئي المشبه
على طريق التبعية فيكون مجازا على مجاز وفي جوازه خلاف فمنعه جماعة منهم عضد
الدين لان فيه اخذ الشيء من مجاز ملكه واجازه جماعة لان اللفظ لما نقل للمعنى
الثاني بالعلاقة صار كانه موضوع له ولان الغرض ان المجاز موضوع بالوضع النوعي
بما هو جائز له اذ قد جاء في التنزيل قوله تعالى ولكن لا تواعدوهن سرا فان المراد بالسر
كما قيل الوطء والعلاقة اللازمية لان الوطء لا يكون الا سرا واطلقه مرادا به نقل
الى سببه وهو العقد والعلاقة السببية وسياتي للكلام جواز بناء المجاز على المجاز في قوله
وقد يكون دار بلفظ اقصر * نحو على العرش استوى والنعمة الاهم
وكذلك وارد في بناء الاستعارة على المجاز المرسل فاعلمه واحرى بذلك من التعليل منها
تقرير الكلام على الباء واما لفظ اسم فيحتمل الزيادة كالعروس البيرق والتبر بناء على
ان الاسم بلفظه فيكون من مجاز الزيادة وعلى الاصالة فالاضافة اما لامية الدلالة اما حقيقية
على معنى اللام ان اريد بلفظ الجلالة الذات وان اريد به اللفظ كانت بيانية وان حقيقة
اريد بالاسم الاضافة للبيان وان البيانية كما تحرير ما بينهما عموم وخصوص وجهي
وفي مجاز بالاستعارة فشبه مطلق شيء بشيء على ان الثاني مبين للاول بمطلق ارتباط
شيء بشيء على ان الثاني معين للاول بجامع حصول العلم بذلك في كل من الارتباطين ومطلق
مطلق التعلق في كل فسرى التشبيه من الكليات للجزئيات فاستعيرت صورة الاضافة الجزئية
الموضوعة للتعبير لصورة الاضافة الجزئية الموضوعة للتبيين على طريق التبعية لذى
صورة المشبه به اعني الاضافة الحقيقية على معنى الحرف الذي يستدعي التبعية ومن
اللام مثلا والله علم على الذات الواجب الوجود الموصوف بالصفات المنزه عن
الاوهام الذي لا شريك له في المخلوقات وقد اختلف في الاعلام وهذا لا يخفى بالحقيقة

ولا بالمجاز لانهما لا بد فيهما من الوضع المعتبر فيه وهو وضع اللغة فقط والاعلام قد
تنقل بلغة غيرها واعترض بان وضع العلم اقوى من غير اصطلاح التخاطب المعتبر في
الحقيقة فالاعلام توصف بالحقيقة دون المجاز لعدم وجودها عليهما ومن التبعة
المستعمل فيما وضع له في اصطلاح التخاطب ويستثنى من اطلاق اسماء الله تعالى
فانها حقيقة قطعا ولو على قول البيضاوي ان الجلالة موضوع لامر كلي وهو
المعبود بالحق وان قال ان الخ فقد قال بانه غلب على الذات العلية والغلبة تنزل منزلة
الوضع فالاعلام كلها حقيقة خلافا للقرافي في منع الصفة كما صرح به في جمع الجوامع
والرحمن الرحيم مشتقان من الرحمة وحقيقتهما مستحيلة على الله تعالى لانها رقة في
القلب وانعطاف يقتضي التفضل والاحسان فهي اذا فيها لازمها المقصود وهو التفضل
والاحسان بالفعل او لازمها الاقرب وهو ارادة ذلك على اختلاف بين الامام ابي بكر الباقلاني
والشيخ الامام الاشعري رضي الله عنهما وعلى كل فيكون مجازا مرسلا من اطلاق الملزوم
على اللازم ثم اشتق من الرحمة بمعنى التفضل او الارادة الرحمن الرحيم فيكون مجازا في المصدر
تبعيا في الوصف مرسلا في الاخير والاصل وذكر بعض الشعراء ان الكلام استعارة تمثيلية
بان يقال شبه حال المولى مع خلقه في ايصال النعم بجلب النعم ودفع النقم بحال ملك مع عبيده
واستعيرت الهيئة الدالة على المشبه به للمشبه واورد عليه ان الاستعارة التمثيلية
لا تكون الا في المركبات والكلام والحمل على الله لم يرد ذلك وان الرحمن لم يستعمل في غيره
تعالى الا على جهة التعنت او التشكيك في قول الشاعر * وانت غيث الورى لا زلت رحمانا
وان المشبه اقوى من المشبه به فيما يحمل عليه ذلك اساءة ادب واجيب بانه اقتصر على
الجزء الاخير من المركب وان اطلقه قال رحمن رحيم وان الكلام والحمل هنا جائز للضرورة
التعليم وان الحق ثبوت مجازات لا حقيقة لها وان كون المشبه به اقوى اغلبي وجوز بعضهم
كونه مجازا عقليا في الاسناد وان اللفظ على حقيقته وجوز اخر انه من قبيل
الاستعارة التصريحية بتشبيه الاحسان بالرحمة بجامع ترتب الانعطاف على كل
واستعارة الرحمة للاحسان واشتق الرحمن الرحيم منها فيكون معناهما المحسن استعارة
تصريحية تبعية قال ويصح ان يكون من قبيل الاستعارة بالكناية المتبوعة بالتخييلية
اللازمة لها بان يقال شبه معنى الضمير المستتر في كل من الوصفين العائد على
الجلالة بملك رقيق القلب تشبيها مضمرا في النفس وحذف المشبه به واقتصر على
المشبه ورمز للمشبه به بشيء من لوازمه وهو الرحمة ولا يخفى ما في هذه الاوجه الثلاث
الاخيرة من البعد والتكلف فلذا قلنا في الاعتماد الاول لانه الاحسن انه سلم

وانه

والله سبحانه اعلم . قوله فجمل حلية عبارة الشعر في شرح التلخيص فجمل حلي باء من
شرح مزوزته للتلخيص ايضا رجل يفتح المعاني بضرب اثرها والمراد بالمعاني ما يعنيه
بالالفاظ فطلعها وبالبيان المنبوء باللسان الفصيح كما في اية الرحمن والمراد بقصدها
اذ الكلمة اثار المعاني في حاد ذا الكلمة بمعنى ضمومة في الزبر واما الالفاظ فهي ماذ ذا الكلمة
بمعنى العقود عليها وشمولها تناولها ما لا ذا الحي بالنسبة اليها مختلفة والمراد
بشرح الصدور بمعنى القلوب لعميمه توسيعها قال في المصباح شرح الله صدره للاسلام ع
شرحا وسعه لقبول الحق واشار الشيخ بالمعاني والبيان على جهة التورية والبراعة الى
علمي المعاني والبيان وتعريف الاول علم يعرف به احوال اللفظ العربي التي بها يطابق
مقتضى الحال والثاني علم يعرف به ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة في وضوح الدلالة
عليه مع مراعاة البلاغة كما في التلخيص ولكن المقصود عندهم الثاني لذكر لفظ ارتباطه
بالاول لاسيما وقد ذكر منه المجاز العقلي بناء على ما للخطيب القزويني وان كان
الصواب من قبل الابيان وغيرها اصحاب الشعر وغيرهم من القزويني في ادراج الاسناد المجازي
كالحقيقي في علم المعاني على انه لا يحتاج لذلك لان المقصود من علم المعاني ملاحظ في علم
البيان كما اشار الى ذلك بقوله في تعريفه مع مراعاة البلاغة وان لم يتكلم من الاعلى
بحريها والله اعلم . قوله وامدنا اي اعاننا قال في المصباح وامده بمدد اعانه
وقواه به والبدائع جمع بديع بمعنى ابدع الشيء اخترعه لا على مثال واسم الفاعل
بديع بمعنى مبدع واسم المفعول بديع ايضا بمعنى مبدع ثم اطلقته الى النعم من اطلاق
الصفة الى الموصوف اي واعاننا تعالى وقوانا وزادنا بانواع الانعام البديعة اي
المخترعة من عنده التي ليس لها مثال مخترع من عند غيره وتشمل تلك الانواع التي زادنا
الله تعالى بها النعم الحسية والمعنوية قال في الحكم نعمتان ما خرج
موجود عنهما ولابد لكل مكون منهما نعمة الايجاد ونعمة الامداد
نعم عليك اولا بالايجاد وثانيا بتوالي الامداد . قوله حتى
شهدناها بالعيان راجع بعيان البصر بالنسبة لبدائع النعم الحسية
وعيان البصيرة بالنسبة للمعنوية وان كان الكل مشاهدا بعيان البصيرة
للاكابر الحسية ذات جسما محيطة بالبصر . قوله وان شرفنا بطلب
المجاز والحقيقة المراد بالمجاز الشريعة التي هي عمل الجوارح وقيل
وبالحقيقة الطريقة التي هي عمل القلوب ويكون ما بعده
كالتفسير له وان كان المقصود ...

[illegible] بالعيان [illegible] بطلب المجاز والحقيقة

جملة ارشد لنا في الثناء على الله تعالى بارشاده وهدايته وتوفيقه لطلب الشريعة والطريقة وعرف الحمد اليهما ومن جملة تنوير قلوبنا في الثناء عليه تعالى بتنويره قلوبنا بنور معرفة الشريعة والطريقة والعمل بهما او الشريعة ان تعبده تعالى كما اشير لذلك بقوله تعالى اياك نعبد والطريقة ان تقصده كما اشير الى ذلك بقوله واياك نستعين والحقيقة ان تعرفه كما اشير الى ذلك بقوله تعالى فاعلم انه لا اله الا الله وقد مر الكلام في لا اله الا الله ولك ان تقول الشريعة عمل الجوارح والطريقة عمل القلوب والحقيقة الغيبة عما سوى المحبوب وعلى هذين الاخيرين فالمراد بالمجاز في كلام الشيخ ما يشمل الشريعة والطريقة ولك ان تقول المراد بالشريعة معرفة الاحكام الشرعية الظاهرية والباطنية وبالطريقة العمل بها وبالحقيقة نتائج ذلك العلم والعمل من المعارف الربانية وعلى هذا الاحتمال الرابع فالمراد بالمجاز ما يشمل الشريعة والطريقة والله تعالى اعلم قوله ونعمه عطف مرادف على غيره قوله ومنايح بفتح الجيم والباء غير جاء الجمع منايح قاله في المصباح وما ذكره هنا مقتبس من قول كم الذي صلى الله عليه وسلم فيه براعة الاستهلال بالنسبة لمشروحه كما في تعبيره بالمجاز والحقيقة والبيان بالنسبة للعلم المتكلم عليه قوله وحكمة بمعنى العلم عطف خاص على فضيلة قوله مشبع اي فيه يقال كما في المصباح شبعت النجمة سبعا انتشعت واشبعها الله اطعمه واتممه قوله الايادي جمع كثرة لبد بمعنى النعمة وجمع القلة ايد قاله في المصباح قوله اشتات العلوم اي المتفرق من العلوم اي جامع العلوم المتفرقة في غيره وهو ابلغ وانسب بالمقام يقال الشيء وشتيت اي متفرق وقوم شتى على فعلى وفرق قوم وجاءوا اشتاتا كذلك قاله في المصباح قوله الهمام بضم الهاء كغراب الملك العظيم الهمة والسيد الشجاع السخي قاله في القاموس قوله والكيوان ضبط بالقلم في النسخ المتفقة من القاموس بكسر الكاف وصرح شارحه بان القول فيه كالديوان وهو النجم المسمى بالزحل في الفلك السابع وليقتضي

ونور قلوبنا بنور [illegible] والعرفان [illegible] على جميع العباد [illegible] ونعم [illegible] وحكمة بالغة [illegible] البلغاء [illegible] العلماء [illegible] البلغاء [illegible] مشبع [illegible] الايادي جامع اشتات العلوم المنثور والمنظوم بغية السائل الذي لا نصيب له في محل شيمتنا الاقدام وقد ركنتنا الهمام من اشتهر كالبدر والكيوان ابو عبد الله محمد الطيب بن عبد المجيد بن كيران تغمده الله برحمته

أنه نفس الفلك السابع فلك زحل وهو أثقل الأفلاك وما قيل من خلافه
بين أهل الهيئة تسعة أولها فلك القمر ثم فلك عطارد ثم فلك الزهرة
ثم فلك الشمس ثم المريخ ثم المشتري ثم زحل ثامنها فلك الثوابت
ويسمى في لسان الشرع عندهم بالكرسي تاسعها الفلك الأطلس
أي الخالي عن الكواكب ويسمى في لسان الشرع عندهم بالعرش واختلفوا
هل الأفلاك هي السماوات أو غيرها والتحقيق عند أهل السنة هذا
والصواب أن الكيوان اسم لنفس الكوكب الذي هو زحل كما جزم به في القاموس
إذ قال وكيوان زحل ممنوع . ولبعضهم

زحل شرى مريخه من شمسه * فتزاهرت لعطارد الأقمار

قوله ولا مبالغة من كثير وزنا ومعنى وما أفاد أي بدل وبعض مقابل
التنبيه أو موصولة يعني من العلة مبتدأ خبره بعض وعلى كل الخبر محذوف
أي لا أقل بعض متعلقاته أو لا مثل ما شيء بعض متعلقاته موجود وفي
الكافية . وما تلا لا سيما اجرر ولو رفعت لم تمنع وعن نصب نصوا

في غير مكرر أو منكر وفي * لا سيما يوما سيلاذ اقتفي

وقد شاع الكلام عليها العلامة الصبان في المصباح وإنه لكلمة
على أن معنى لا سيما يدور أراد تمة في الكلام الأول بأن يكون المعنى على
التسوية والتشبيه غير جائز ومعنى أراد تمة بأن يكون المعنى على التفضيل
جائز على قلة مراجعة والله أعلم قوله أرجوزته منسوب للهمزة كما
سيأتي قوله الأنيقة أي العجيبة يقال أنق الشيء من باب تعب
راع حسنه وأعجب وأنقت به أعجبت وتعززت بالنظر فمعنى الأنيق
الشيء أنيق مثل عجيب وزنا ومعنى وبانق في علمه الحكمة قاله في المصباح
قوله عنان هو بالكسر ما تقاد به الدابة وأما بالفتح ما علا من السحاب
ثم لا يرى في الكلام استعارة مكنية وتخييلية بتشبيه العناية التي هي
القصد على سبيل المجاز مرة بدابة استعارة مكنية وإثبات العنان لها
تخييلية قوله فذو النهى سرا أي زمنه وكهولة والمراد بالسر هنا
الزوج والكتب البشر في اصطلاح الفرقة أخو منها قوله وليس كجهاد
كذا في بعض النسخ بالمد بعد الياء أي ليس لعقل في إدراك العلماء
نكت وتدبر وفي بعضها وليس تخيل بالدال فيكون في الكلام استعارة

وإن قلت فيه [illegible]
بالنظر في سبيل بعض [illegible]
وإنه يصح أن يكون وليها [illegible]
مضمنا [illegible]
أعجب في بعض [illegible]
من ذلك أو جمع [illegible]
إذ هي بقية [illegible]
في الحقيقة [illegible]
أعجب في بعض [illegible]
بتشبيه كما في [illegible]
أن يسلك عنان [illegible]
العناية [illegible]
بالاستعارة [illegible]
فتنزل [illegible]
قاله [illegible]
لذلك [illegible]
وقد [illegible]
أعجب [illegible]
في [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
أو [illegible]
ولا [illegible]
بإطلاق [illegible]

على تفعال بكسر الأول إلا تبيان وتلقاء قال ابن هشام في شرح بانت
سعاد وقد سوى بعضهم بينهما في الفتح لا غير كالتجوال والتطواف إلا أن الاسم جاء
فيه بالكسر كثيرا كالتمساح والتمثال وزيد على ما لابن هشام بعد أن نظمه
العلامة الشيخ الطيب بن كيران في حاشيته على الملاوية أو نظائره وتكميلا
في قوله

وكل مصدر على تفعال ... بالفتح كالتسيار والتجوال
إلا مصادر أتت بالكسر ... في ذه كم من متقن وخبر
تبيان تلقاء كذا تنضال ... تبكاء تمثال كذا تنشال
تشراب تيفاء وقد نلت انتزاع ... وكلها اسم مصدر عند ابن قلع
ولابن مالك ذو التفعال ... يلفى بكسر أول تفعال

قوله بمعنى علمنا الأكرمين ذو دينه أنه علمنا بالإلهام منه تعالى
لأبينا آدم عليه السلام لا بكسب وإن كان تعليمه أيضا كما تقرر عن
الشيخ قوله المنتحوا اسم مصدر بمعنى اسم المفعول أي الكلام المنتحى
منه وهو المراد بقوله جمع الجوامع من الكلمات حروف أم قوم عمات العربية
ليحصل ما في الضمير وهي أجمع من الإشارة والمثال وأبين وهو الكلام
الدالة على المعنى قوله ويعبر باعتبار الاشتمال أي إن بابه المتكلم
في أول كلامه بما يشعر بمقصوده فالحرف من براعة الفراغة إذا تقدم في
علم أو غيره والاشتمال مأخوذ من اشتمال الثوب ونحوه أو من إحاطة
بالمعنى هذا أن في كلام غيره من فضل الابتداء بسبب اشتماله على ما يشعر
بمقصوده ويقال ابتداء أو براعة الابتداء أو التلقين وهو الإشعار
المذكور قوله مفعوله الأولى أي يقول مفعول مطلق نوعي كما قلنا
إذ المفعول المطلق عندهم إنما ينصب عند مهم للمفعول به قوله
زيادة الإيضاح أي في البيان أي الطلب من البيان لأن زيادة المبنى تدل على
زيادة المعنى غالبا فمعناه الإيضاح التام كما مر وإنما قال الإشارة
منها وإن كانت توضح في الجملة لا تبلغ مبلغ البيان الذي هو المنتهى
النهاية في الإيضاح فلذا عبر عنه بالبيان قوله الطيب هو بكسر
الطاء وسكون الياء نسبة إلى الطيب بلدة بين واسط وكور الأهواز خلافا
لما جرى على بعض الألسنة من فتح الطاء وتشديد الياء وهو العلامة شرف
الدين الحسن بن محمد بن عبد الله محشي الكشاف قال السيوطي وهو أجل

والتمثال بمعنى الصورة بمعنى ... وتيقن صلة من بيانا
ويعقوب الثعلبي ... والإنشاد والنعوت
المنطوق بعد البيان ... الضمير يعلى عليه
قوله تعالى ونحوه ... البيان قرينة الاستقلال
تراعاة الاستقلال ... تبيين من أغراضنا
إلى بعض وعند ... ويعقوب الذي لم
زيادة الإيضاح ... وعن من تقريب
عند البيان ... التعجب والبيان

بالتثنية ويقال الذي ليس كذلك
ويقال وفيه الغلط أيضا
أو نعلم العلاقة ... غير أهل
فلا يقال الأولى كسر ... من غير
ما ميم

حواشيه في ستة مجلدات ضخمات قال ولعله اطلع بالحديث لا أنه لم يبلغ
فيه درجة الحفاظ وهنهي تكثر الكتب الستة ومسند أحمد ومسند
الدارمي لا يخرج الحديث عنها وكثيرا ما يورد صاحب الكشاف الحديث
المعروف فلا يحسن الطيبي تخريجه ويعزو الحديث كما هو موجود في بعض
من الكتب وهو قصور في التخريج هـ من شرح المواهب . ثم صلاته على
محمد لما حمد الله تعالى قفاه بما يجب من الواجب في جواب الله تعالى صلى
على النبي صلى الله عليه وسلم جمعا بين الحقيقة والشريعة الآمرة
بشكر الوسايط واقتداء بالخبر الوارد فيهما آية وإن كان ضعيفا
واعتناء بالصلاة التي تعلو صلاة الملائكة ورجاء لقبول ما
جمعهما من الخير المتضمن للدعاء على ذاك واقتداء بما علم من اقتران
ذكره تعالى بذكر نبيه عليه السلام في كلمة التوحيد وغيره وثم الموضوعة
للترتيب للتراخي في رتبة الثناء عليه صلى الله عليه وسلم زيادة تكريمه
وتبجيله وتعظيمه وتشريفه والجملة خبرية في الأصل نقلت في العرف
للإنشاء أي إنشاء الدعاء بمضمونها وذا هو اللائق في كونها بمنزلة وترك
كلمة السلام بناء على عدم كراهة إفراد أحدهما عن الآخر واكتفى بالسلام
لفظا عن الكتابة بناء على كفاية ذلك وهو المعتمد ولم يذكر الشهادة
لقبول النقض والإجازات والكلام كرهنا في الصلاة وغيرها مما لم
تعتبر بعضه كالدعاء والإقامة والتلاوة والتشهد والله أعلم
ومولى ذا أي سيد ذا وعطفه على نعمة من عطف خاص على عام وقوله
منه أي لا من غيره لأن تقديم المعمول يؤذن بالحصر قوله ثم وصفه بقوله
أما سيدي فهو مخالف لما ذكره بعض من أنه بدل وأنه لا يصح كونه نعتا أي
لكونه نكرة والنعت الذي يكون المراد بالوصف مطلق التعبير ويكون المراد
به الوصف اللغوي المقبول لا النعت الاصطلاحي هذا والأولى قراءته
بالفتح أو الضم على القطع كما تقرر أن تكثير الجمل في مقام المدح أولى مع ما
ذكره ابن هشام في باب العلم من التوضيح من أنه يجوز قطع البدل قوله
وصلت أي بالعقل والفؤاد لبيته أي معشر المخلوقات فالكعبة قوله
أي اغتر على واستعار معناه الأصلي طلب العارية والمراد به هنا
أخذ وحاز للكل لا مع انتزاع وسلب فما كان بيد الغير أو نقص منه كما

سواء كان المعاني الحسية بل هو صلى الله عليه وسلم كمصباح تقتبس منه الأنوار ولا ينقص نوره بالاغتراف فمعنى البيت بسببه صلى الله عليه وسلم حصل الفضل والكمال لمن نال ما نال

*

كذلك في العالمين حين حل بهم ... من فضل النبي استمدت الفضلاء

وكلهم من رسول الله ملتمس ... غرفا من البحر أو رشفا من الديم

سواء وهو مبتدأ خبره الجار والمجرور أي ويجوز العكس وعلى كل فمنه ... معنى الكريم للمعاني الحسية والمعنوية في مدحه وكرمه أي شريعته صلى الله عليه وسلم وللشيخ علي الأجهوري رحمه الله

*

منزه ... عن شريك قد ... فيحصر في مخبريه وقل

وان خلا عنهما ... بالله فيطلقا وعكسه اشتهر

وآله وصحبه الكرام: أي الشرفاء وهي اسم جمع الكريم النفوس وفي الآية إن أكرمكم عند الله أتقاكم فالكرم العفيف بذل النفوس والمال فيما يرضي المولى جل جلاله بل الأكرم في الحقيقة الأتقى قاله الشيخ أخصب وأشار إلى الصحابة كلهم أتقياء بسبب اجتماعهم بسيد الأنبياء مع اختلاف مراتبهم رضي الله عنهم ونفعنا بذكرهم قوله أفاد به المؤمنون الأولى في مثل هذا المقام كما قاله غير واحد من الأئمة توسعة الدائرة وأن يعم سائر بكل مؤمن ولو كان عاصيا لأن الدعاء العام أقرب إلى الإجابة وأقام لأن ذكره الشخص موضوعه باب الزكاة إلى الآل المطلق منكم وفي قفاء الحرج بالتقوى إن لم تقم قرينة على التخصيص بأقاربه صلى الله عليه وسلم المؤمنين من بني هاشم والمطلب قوله جمع صاحب على قول الأخفش والأكثر مذهب سيبويه أنه اسم جمع لأن فعلا ليس من صيغ جموع التكسير السبعة والعشر التي ذكرها في الألفية وغيرها كصحب وركب ورهط وسفر ونحوها أسماء جموع عند سيبويه وقيل اسم جمع لا فرد له من لفظه كعكسه والله أعلم قوله ولم يقل أي خلافا للشافعي مع الصحابي وهذا مذهب الأصوليين والتحقيق عند الجمهور أن الشافعي كل الصحابة لا يشترط فيه طول الاجتماع أيضا قاله الكمال قوله اجتماعا متعارفا هذا غير ضروري الذكر وإنما هو لزيادة الإيضاح لأن المتبادر من لفظ الاجتماع عند الإطلاق وخرج بذلك من اجتمع معه صلى الله عليه وسلم في السماء من الأنبياء والملائكة عليهم السلام أو بعد وفاته صلى الله عليه وسلم

قوله أو خبره مبتدأ [illegible] الحيوان [illegible] المنطق في الفعل في [illegible] وآله وصحبه ما اشتمل الكرم فإن الكلام ... في الأولى على الآل الأكرم على النبي صلى الله عليه وسلم وأولادهم ... المؤمنون من بني ... هاشم ... جمع ... الصحابة ... صلى الله عليه وسلم ... اجتماعا ... الاجتماع ... متعارفا

بقع للاوليا، فنافلة وبقلة وزاد بعضهم في تعريف الصحابي وفات على ذلك للاخراج من ارتد كابن خطل وزد بان المعتبر في التسمية وقت الصحبة والرد امر عارض يحبط كل عمل واجيب بان التعريف انما وقع بعد تبين الامر وانقراض عصر الصحابة فصار الصواب زيادة وفات على ذلك اذ لو لم يزد لدخل في التعريف من ارتد منهم الان تخللت ردته بعض منهم يخبر المحققين ولذا قال الشيخ الفصيح وصوابي ما زاده بعضهم من خلاف ابن حزم والله اعلم قوله وما صدق بل وكتب مكتوبه ايضا كما عند اقصحي لا مصدرية يقطع بالمصدرية اعم مكلفا من الكرهية ولذلك كان الاولى في التعبير والكتابة تقرير الصحبة العالية وبقا مصدرية كرهية وعكس الشيخ افصح ومعنى الذي يعقله كثيرا وهو خلاف الاولى كما عرفت والله اعلم فقوله والبراعة اي من غير تورية وهذه ارجوزة بضم الهمزة الاركل ما اتى على اصول كل ضرب او اعمول كارجوزة وارجوحة بضم الهمزة كما ذكره العلامة البلالي في اخلاء الاذهان من مصطلح القاموس وذكر ذلك ايضا ابن مالك في نظم لغة مشهورا وله ، بضم بن مغلوب ومقرون ومرفوع اجراها في اجزاء واضحة كاشكور فمن ان الشارع الى عبارة النظم او نقوشه بناه في ترتيب الاحتمالين على تاخر من ان البيت عربيا منظوما او فازوله في نيته من المعاني وترتيبه منزلة الموجود المحسوس القريب تكلفا اي سواء تاخر البيت او تقدم على ترتيب الاحتمال الثالث ومن بعض احتمالات سبعة ذكرها السيد الجرجاني رحمه الله في مشهور الكتب والابواب ويعلم ان النقوش والالفاظ او المعاني او اثنان من الثلاثة او مجموعها والاحسن منها هو الثالثة وان اسم الاشارة عائد على المعاني المعلومة في ذهن المؤلف فيه المجموعة بمنزلة احد الالفاظ المنزلة منزلة المحسوس القريب تاخرت الخطبة او تقدمت فشبهه ما في الذهن بالمحسوس من حيث ظهور التعيين وحصول الاستحضار والمشاهدة في كل كالمحسوس مستقيم وشدة تميز المتميز والمعاني مستحضرة مشاهدة بعيدا لتمييز اولا واطلق اسم المشبه على المشبه استعارة تصريحية اصلية بين المعقول والمحسوس ومنه الحولوي في تقريب الرسالة الفارسية الى انها تبعية لان اسم الاشارة متضمن معنى الحرف والاستعارة في الحرف تبعية ورد بانه لا يلزم من كونه شيئا بمعنى شيء اخر ان يعطى حكمه من كل وجه وبعض الشارحين قال العصام بانها تبعية لان اسم الاشارة مؤول بالمشار اليه في تاويل مشار اليه اي والاستعارة في المشتق تبعية فيختار ان الاستعارة

وهذا وفيه ... كما ... الابيات والاحتمال ... التعبير بالاختلاف ... البراعة وقال ... وهذا ارجوزة

اعلم انه

وأما حد هذا العلم فهو علم يعرف به إيراد المعنى الواحد بطرق مختلفة في وضوح الدلالة عليه مع مقتضيات الأحوال كأن يعبر عن زيد مثلا بعبارة تدل عليه بالحقيقة نحو زيد كريم وبالتشبيه نحو زيد كحاتم وبالمجاز نحو رأيت حاتما عند الشعراء القائل بجواز الجمع بين ركني التشبيه في الاستعارة في الجملة وأن الكلام في زيد كريم كحاتم من حذف أداة التشبيه وهو ركن في وذلك المشبه به منه به على كل من الاستعارة كما يعرف بعد وعبارة عند قول التلخيص والاستعارة قد تقيد بالحقيقية. وقال الجمهور إنه من التشبيه المؤكد بحذف الأداة. ويعبر عنه أيضا بالكناية نحو زيد كثير الرماد. وأما موضوعه فاللفظ العربي من حيث إيراد المعنى الواحد به مع كونه مختلفة الوضوح. وأما واضعه فهو الشيخ عبد القاهر الجرجاني. قال السبكي في الطبقات كان الشيخ عبد القاهر إماما مشهورا مقصودا من جميع الجهات مع الدين المتين والورع والسكون. قال السلفي كان ورعا قانعا دخل عليه لص وهو في الصلاة فأخذ ما وجد وعبد القاهر ينظر ولم يقطع صلاته. صنف دلائل الإعجاز وأسرار البلاغة والمغني والمقتصد كلاهما في شرح الإيضاح لأبي علي الفارسي وغير ذلك. وذكر السبكي أن كتاب المغني المذكور في نحو ثلاثين مجلدا والمقتصد في ثلاثة. مات سنة إحدى أو أربع وسبعين وأربعمائة. ومن شعره كما في الطبقات

كبر على العلم يا خليلي * ومل إلى الجهل ميل هائم
وعش حمارا تعش سعيدا * فالسعد في طالع البهائم

والعذر للشيخ عبد القاهر فيما قال فلعله قاله من قلة حظ أمثاله الكملاء وارتفاع الأسافل والأرذال. ولقد أجاد الزمخشري فيما قال

عتبت على الدنيا بتقديم جاهل * وتأخير ذي علم فقالت خذ العذرا
بنو الجهل أبنائي وكل فضيلة * فإن بنيها أبناء ضرتي الأخرى

وينسب للإمام النظار الشيخ أبي عبد الله القصار في معارضة بيتي الشيخ عبد القاهر

بكر إلى العلم يا خليلي * ومل إلى العلم ميل هائم
وعش عليما تعش سعيدا * فالسعد فيه لكل عالم

ولا يخفى أنه لا معارضة بينهما بحسب الحقيقة فمحمل كلام الشيخ عبد القاهر على العرف والتعبير في أرذل العقول الدنيوية والرياسة العاجلة فكبر على العلم. وهذا لا ينافي أن من رام العقول الأخروية والرفعة الأبدية فليبكر إلى العلم كما في بيتي الشيخ القصار ومعنى كلام الشيخ عبد القاهر تهكم بوصف الجهل

وربما قيل

وربما منعه اغلب ارادته الاشتغال بالدنيوية ومنعه الابناء في الاجتهاد في تحصيل العلوم الدينية فيكون كلامه من باب سياسة الزمان واهله والله اعلم بحقيقة هذا وقد سئل شيخ الشيوخ ابو السعود سيدي عبد القادر الفاسي رضي الله عنه كما في نوازله الكبرى عما نقل عن ابن السبكي ان الشيخ عبد القاهر الجرجاني معتزلي وفي طبقات السبكي ما يدل على خلاف ذلك فاجاب بما نصه الجواب والله اعلم ومن شهادته انه لم يعرف الا ان الاما في الطبقات السبكية وانه شافعي المذهب اشعري اي على مذهب اهل السنة اي ابي الحسن الاشعري والله اعلم اه واما تسميته بعلم البيان فلاشتماله اي ذلك العلم على ما تعرف به سبيل البراعة ويسمى بذلك لتوقف العلوم عليه وحصول البلاغة بسببه كانه لا بيان الا به مع ان العلوم كلها تفتقر بعد البيان على ان وجه التسمية لا يجب اطراده واما استمداده فمن الكتاب والسنة وتراكيب البلغاء واما حكمه فهو انه فرض كفاية على اهل الفهم والذكاء والملكة وقد نقل غير واحد من الائمة اجماع العلماء على توقف علم الكتاب والسنة على علوم العربية التي من جملتها علم البيان فعلم العربية في الدين بالمحل الرفيع على ومنقطع الاعز الاسنى وقد قال الامام مالك رضي الله عنه في فضائله المشهورة الاجلة معه واعلم انك لو وصلت من العلوم في غاية ومن الفهم في نهاية لكان ذلك راجعا الى الاقلين كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا سبيل الى معرفتهما ولا الى الرسوخ فيهما الا بمعرفة اللسان العربي فيه انزل الله كتابه ونهج لعباده احكامه اه فشمل كلامه رضي الله عنه جميع العلوم العربية التي يتوقف عليها فهم الكتاب والسنة كالنحو والتصريف واللغة والمعاني والبيان وكلام الامام الغزالي رضي الله عنه في كتاب العلم من الاحياء كالصريح في ان هذه العلوم الوسائل بل والمغالاة فيها تستغرق من العمر والفضيلة وان تعين بغيرها انما هو امور نسبية وعليك به تكتفي به الشفاء واما مسائله فالحقيقة والمجاز والكناية والتشبيه اي القواعد الباحثة عنها واما فضيلته ففضيلة كل علم بحسب شرف فائدته واما نسبته فهو انه آلة للعلوم الشرعية لتوقفها عليه وان كان علما في نفسه واما فائدته فهم كلام الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم وكلام البلغاء على وجه لا يعتريه خطأ واشار في خطبة التلخيص الى فائدته الشاملة له وللمعاني والبديع بقوله اذ به اي بعلم البلاغة وتوابعها تعرف دقائق العربية واسرارها ويكشف عن وجوه الاعجاز في نظم القرآن استارها ولقد انشد صاحب الكشاف ابيات عليه سماه بالاعلاء حيث اشار في خطبته الى ما يتضمن التنويه بقدر هذا العلم

وفضيلته بقوله فانقضيه وان برز على اقرانه في علم الفتاوى والاحكام والمتكلم وان بز اهل
الزيغ في مناظرة الكلام وحافظ القصص والاخبار وان كان من ائمة العربية اضبط والواعظ
وان كان من الحسن البصري اوعظ والنحوي وان كان انحى من سيبويه واللغوي وان علك اللغات
بقوة لحييه لا يتصدى احد منهم لسلوك تلك الطرائق ولا يغوص على شيء من تلك الحقائق الا رجل
قد برع في علمين مختصين بالقرآن وهما علم المعاني وعلم البيان وتمهل في ارتيادهما آونة
وتعب في التنقير عنهما ازمنة وبعثته على تتبع مظانهما همة في معرفة لطائف حجة الله وحرص
على استيضاح معجزة رسول الله بعد ان يكون اخذ من سائر العلوم بحظ جامعا بين امرين
تحقيق وحفظ هـ المراد منه ونقله عن الشيخ الجرجاني الذوق بانه قوة ادراكية لها
اختصاص بادراك لطائف الكلام ووجوه محاسنه الخفية فلا بد ان تكون حاصلة بحسب
الفطرة وان لم يكن تحصيلها بالاكتساب فلا سبيل لها سوى الاعتناء بعلمي المعاني والبيان وطول
ممارستهما والاشتغال بهما وان جمع بين الاذواق العقل وطول خدمة العلمين فلا غاية وراءه
والله ولي التوفيق وفي المعنى قول الشيخ ابي محمد [illegible] رحمه الله

فان رمت تأويل الكتاب ولم تكن * بذي البيان فذا من تنزيله
ان البيان هو البيان لكنهه * فاذا جهلت فكف عن تأويله

وللشيخ [illegible] رحمه الله

علم البيان اجل علم يقتنى * وهو السبيل لكل فهم يجتنى
ان كنت ذا تفسير ذا شغف فلا * تعدل به غيرا وجنبت عن العشى

وغايته كذلك تصديق النبي صلى الله عليه وسلم اذ به تعرف بلاغة القرآن انها خارجة
عن طوق البشر من حيث اشتماله على الحقيقة والمجاز والكناية والتشبيه بالطف
عبارات وهذا يستلزم ان القرآن من عند الله وهو مستلزم لصدق
من جاء به من عند الله تعالى ثم ان اردت الفرق بين الغاية والعلة
فاعلم انه اذا ترتب على فعل اثر من حيث انه نتيجة لذلك
الفعل وثمرة له يسمى فائدة له ومن حيث انه في طرف الفعل
ونهايته يسمى غاية له فهما متحدان بالذات العلم وغايته فيختلفان
بالذات فيختلفان بالاعتبار ثم ان كان ذلك الاثر سببا
في اقدام الفاعل على الفعل يسمى بالقياس الى الفاعل
غرضا ومقصودا ويسمى بالقياس الى الفعل نفسه علة غائية
(ان كان البعض على الفرد وقع) [illegible]

قوله [illegible] الكلبي [illegible]

[illegible]

في قوله وضع يعود على اللفظ والمجرور باللام في قوله يعود على الذي في
الواقع على المعنى هو العائد من الصلة الى الموصول كما اشار اليه
الشارح وانما التقدير في الصلة جرت على غير ما هي له ولم يبرز الضمير لامن
اللبس على مذهب الكوفيين واستحسنه ابن مالك قال في الكافية
وان تلا غير الذي تعلقا ... به فابرز الضمير مطلقا
في المذهب الكوفي وشرط ذاك ان لا يؤمن اللبس ورأيهم حسن
وكثيرا ما يجري المؤلف على مذهبهم والله اعلم وكذا ينبغي امر من جهة استعمال
معنى الالفاظ فهو مثال للحقيقة وفيه اشارة الى ان الطالب ينبغي له
ان يفهم معناه ويصرف البال ليحصل له ان يشتغل بما هو بمنزلة حتى يكون من
اهل الكمال والمعرفة لا يشتغل بمعنى الالفاظ يتفهم المعنى عن ان يفوته
الفوائد التي تمده عنه العلمية والمعنوية فينبغي لمن عنده التبحر لاستعمال
المسائل العلمية فيدركها ويحصل على المقصود الاعظم من الملكة بتوفيق الله
سبحانه فقوله اشار بقول البيت اي مع قطعة من البيت الذي بعده لان قوله
معنى الحقيقة هو جواب الشرط وهو مقصود من تعريفه لانه من المعرف بالفتح
ولكنها لما وقع ذلك اعني تأخير المعرف بالفتح على المعرف بالكسر لضرورة النظم
وهو وان كان خلاف الصناعة لاكن سهله في ذلك لمكان الضرورة والعروض
والله اعلم فقوله اي تعريف الحقيقة اي في اصطلاح البيانيين وعبر بعنوان
لكون النظم انما هو في اصطلاحاتهم فاستغنى بذلك عن التقييد واما الحقيقة
في اللغة فستأتي له في قوله وهي في الاصل اي اللغة فالحقيقة في اللغة
وهي في اصطلاح البيانيين اشهر ولهذا كما تسمع جميع ذلك من كلام الشارح
وكذا قوله ليتضح اي ليظهر فهو يبين المقصود بالذات اي من هذا النظم
كما صرح به في قوله ومهد ارجوزة البيان وهي علم البيان ايضا الموضوع
فيه هذا النظم كما اشار اليه هنا ايضا بقوله حذا حذو المصنف فلا تأليف
موضوع في علم البيان والمقصود منه بالذات هو المقصود من علم البيان كون ويكون
المجاز وان كان المقصود من علم البيان مطلقا ثلاثة اشياء التشبيه والمجاز
والكناية لان المقصود الاصلي هو المجاز اذ به يتأتى اختلاف الطرق في وضوح
الدلالة على المعنى الواحد الذي عليه مدار علم هذا الفن لا كما جرت عادتهم كما قال في
المختصر بالبحث عن الحقيقة ايضا لما بينهما من شبه تقابل العدم والملكة حيث

قوله اشار بنزل البيت اي تعريف الحقيقة ليتضح اي المجاز الذي هو المقصود بالذات وقوله التصرف لتصرفوا له سوا له في المجاز انتهى

اشتملت الحقيقة على اللفظ المستعمل فيما وضع له والمجاز على استعماله في غير ما وضع له ولهذا قدم تعريف الحقيقة والمجاز وان لم يتوقف على ان يكون له حقيقة كما هو المذهب الصحيح اي كما ان لا حقيقة لهذا اللفظ على الصحيح ولذا قال في جمع الجوامع والمجاز اللفظ المستعمل بوضع ثان لعلاقة وهل وجوب سبق الوضع وهو اتفاق لا الاستعمال وهو المختار قيل مطلقا والاصح لما عدا المصدر لان كون الدال على غير ما وضع له فرع الدال على ما وضع له في الجملة ومن حيث ان الغالب ابتناؤه عليهما ولزومه له ومن حيث ملاحظة المعنى الحقيقي عند استعمال المجاز وملاحظة العلاقة بين المعنيين من غير توقف على كونه يسمى حقيقة او لا ولا على استعمال اللفظ فيه حيث كانت الحقيقة كالاصل للمجاز بهذه الاوجه الثلاثة فقدمه عليه والله اعلم وهذا اخذ في الكلام الآن في استعارته

اللفظ فيه واسقط السقط اي مجاز وحقيقة فقط
وليس بالاكثر عند الجمهور ذكر الحقيقة لوجه كما هو
اي بالمجاز يشغف في الادب وتنسل الاغراض من كل حدب
وبالمجاز يتلون العصر في ملا اللفظ الذي به يصح

قوله كالاصل اي وليست اصلا حقيقة كما بيناه قوله استعمال اللفظ فيما نقله عنهم تعريف المجاز والحقيقة بالاستعمال يعني المصدر دون الكلمة المستعملة كما هو مقتضى تعريفه هو لهما الماخوذ من التلخيص وكذا تعريفه لهما باللفظ كالسبكي وسماه الكلام فان الشيخ وهو مصدر في الاول اكثر وقد يطلق على نفس المعنى وهو صحيح ايضا فان السعد في التلويح ان الكلام والمجاز والحقيقة على نفس المعنى وعلى الكلام واللفظ على المعنى واستعماله فيه شائع في عبارات العلماء مع ظاهر اللفظ والمعنى من الملازمة الظاهرة فيكون مجازا للاخطاء وحمله على ضمها العوام من ضبط المغلوط ووجه ما اشار اليه من المجاز في الكلام ولفظ الحقيقة كلفظ المجاز على المعنى انه من باب تسمية المدلول باسم الدال ووجه في الكلام فيهما على المعنى المصدري انه من باب تسمية الصفة باسم من هو قائل لا ان الاستعمال صفة قائمة باللفظ ثم هذا الذي اشار اليه اخيرا من المجاز في هذين الكلامين انما هو باعتبار الاصل والا من الغالب الاكثر وان راعينا فيهما الشيوع والكثرة يكون حقيقة ايضا كما اشار الى ذلك او لا فلا منافاة بين كلامي السعد والله ولي التوفيق والرشد قوله فيما اي الاستعمال المذكور من غاية البداوة

لما الاصل ... مستعمل اللفظ في غير ما وضع له ... على المستعمل فيما وضع له ... حقيقة ... الاصل ... يعني ...

المراد

المراد كغيره ولا تراجع بين كلاميه هنا وقوله قبل كل الاصطلاح وفي الكلام حذف مضاف اي موضوع
عن قبول الاستعمال وان لم يتصف بالفعل كما عرفت بيان ذلك فيما تقدم والله اعلم قوله
معنى ما يحل من صوابه من باب ضرب وقيل كما في المصباح اي او بمعنى مفعول من حققت الشيء اثبته
نقل الى الكلمة الثابتة او المثبتة فعلى هذا الاصل والتاء فيها للنقل من الوصفية الى
الاسمية دالة على نسيان الوصفية والاشتغال وفيه وزان الكلمة كالجملة كما في التاء
في فادورات جمع في الاعلام من الغران لا ضمنها مع الطابع ثم من ان مع التاء اشبه الزجاجة وذلك
ان اللفظ اذا صار اسما بعدما كان وصفا كانت اسميته فرعا عن الوصفية كما ان المؤنث
فرع المذكر فيجعل التاء علامة للفرعية هذا مذهب الجمهور وذهب صاحب المصباح الى ان
التاء في حقيقة للتأنيث سواء كان بمعنى فاعل لانه يؤنث مع المؤنث مطلقا ام بمعنى مفعول فهو
لغة لا او بمعنى مفعول لانه يؤنث ايضا اذا لم يجر على موصوف كما اشار لذلك في الخلاصة
بقوله ومن فعيل كقتيل ان تبع قال في المطول ولا يخفى ما ذهب اليه من التكلف المستغنى عنه
ه قوله وفي الاصطلاح اي للبيانيين قوله الكلمة خرج عنه المركب لان الكلمة قول
مفرد والقول عند من لا يشمل المهمل فلا يسمى حقيقة ولا مجازا وهذا معنى قول الاصل اذا المقترح
وا سقطع السقط قوله في اصطلاح المراد به ما يشمل اللغة والشرع والعرف فيدخل الثلاث
والكلام كما سيقوله قوله به يقع التخاطب تعريض بجمهور الشراح اذ ان الغير كما لا
يكون بلا تغيير قوله احترز بالمستعملة عن الكلمة اي الموضوعة قال العلامة المحقق ابو
علي سيدي الحسن اليوسي رحمه الله تعالى فيما له من الشرح على جمع الجوامع فان قيل ما معنى
كون اللفظ وضع ولم يستعمل قلنا معنى الوضع تعيين اللفظ بازاء المعنى ليدل عليه عند
ما يطلق ومعنى الاستعمال هو الاطلاق وذلك بان يذكر في التركيب محكوما عليه او محكوما
به او ربطا بينهما فيجوز ان يعين اللفظ للمعنى ثم لم يتفق ان يتصرف عنه اطلاقا وبيان ذلك
في الاعلام ان تسمي ولدك زيدا ثم لم يتفق ان تقول خرج زيد ولا رأيت زيدا ولا غير ذلك وهذا
واضح ه المراد منه وقال العلامة الجلال السيوطي في الاتقان وهذا القسم يعني
الكلمة الموضوعة قبل الاستعمال مفقود في القرآن ويمكن ان يكون منه اوائل السور على
القول بانها للاشارة الى الحروف التي يتركب منها الكلام ه قوله عن الغلط اي فلا يسمى

الا اصطلاح الكلمة المستعملة في المعنى الذي وضعت له في اصطلاح به يقع التخاطب واحترز
بالمستعملة عن الكلمة قبل الاستعمال فلا تسمى حقيقة ولا مجازا وبقوله فيما وضعت
له عن الغلط نحو خذ هذا الفرس مشيرا الى كتاب وعن المجاز المستعمل فيما لم يوضع

حقيقة ولا مجازا وهو من الغلط الخارج ايضا من تعريف الحقيقة كالمجاز ما اذا قيل خذ هذا
الفرس فيشير الى حمار لغير المقصود اعطاؤه لانه وان استعمل فيما وضع له فليس حقيقة
اذ لا اعتداد بهذا الاستعمال من غير شعور فيتعين ان يراد بالمستعملة المستعملة قصدا كما هو
المتبادر من الاوصاف الاختيارية ثم يخرج الغلط بقسميه من قيد المستعملة فيما ذكر فيما وضعت
له فيكون التعبير في الايضاح بقول الشيخ وبقوله فيما وضعت له على الغلط غير متعين بل يعلم منه
بمثل الغلط في كلام الشيخ على الحمل الا على سبيل القصد لا السهو بان يزعم المتكلم انه على قانون
الوضع بلا اثبات وضع فيكون الغلط على سبيل السهو خارجا بالمستعملة وعلى سبيل القصد
خارجا بقوله فيما وضعت له غاية الامر ان الشيخ لم يتعرض لخروج الغلط على سبيل السهو
بقيد المستعملة وهذا الاحتمال اقرب والله اعلم قوله وعلى المجاز خروج المجاز بقيد
الوضع ظاهر بناء على الطريقة الاولى في الوضع من انه يختص بالتعيين وانه تعيين اللفظ
ليدل على المعنى بنفسه فلا وضع في المجاز وكذا ان بنيناه على الطريقة الثانية وان الوضع
جعل اللفظ دليلا على المعنى فخلافا لما يفهم من كلام لبعض الوضع انما هو الوضع
بالتحقيق كما اشار الى ذلك السعد وزيادة لفظ الابتداء في تعريف الحقيقة على هذه الطريقة
الثانية كما فعل في جمع الجوامع انما هو لرفع احتمال الوضع النوعي التاويلي لا انه متعين
كما يوهمه كلام المحشي فيما ياتي في الوضع في تعريفها الحقيقة البيت فاعرفه وكذا تخرج الكناية
كقولك فلان كثير الرماد بناء على انها مجاز وانها اللفظ المستعمل في لازم ما وضع له
مع جواز ارادة المعنى الموضوع له ان قلنا بجواز الجمع بين المجاز والحقيقة كما هو الراجح
عند الاصوليين وكذا تخرج ان بنيناه على انها واسطة لان المقصود بالذات هو اللازم
اللازم فليست بحقيقة خالصة ولجواز ارادة المعنى الحقيقي لم تكن مجازا خالصا وهذا
القول الثاني هو التحقيق كما للعلامة اليوسي في شرح جمع الجوامع ونحوه مقتضى كلام
التلخيص بناء على مذهبه من عدم جواز الجمع بين الحقيقة والمجاز اما ان بنيناه على القول الثالث
فيها وانها اللفظ المستعمل في معناه مرادا منه لازم المعنى فهي
حقيقة كما في جمع الجوامع فيجب ادخالها في التعريف ح بمثل قولك
ثلاثة اقوال معروفة في الكناية احدها انها مجاز الثاني انها واسطة الثالث
انها حقيقة وبقي قول رابع فيها انقله المحلي عن الشيخ السبكي وهو
الانفصال عن نقل ابن السبكي ومن ان الكناية تنقسم الى حقيقة والى
مجاز فيلزم على هذه الطريقة درج وبه قال تاج الدين في جمع الجوامع حيث
قال الكناية لفظ استعمل في معناه مرادا به لازم المعنى فهي حقيقة
فان لم يرد المعنى وانما عبر بالملزوم عن اللازم فهو مجاز بناء على ان

[illegible]

قوله

قوله فلا يرد المعشوق من قسمة تعريفها وعليه فهو داخلة في تعريف
الحقيقة باعتبار القسم الاول منها خارجة باعتبار الثاني منه تعريف الكلام
على هذه الاقوال الاربعة التي في الكناية والله اعلم قوله يتعلق
بقوله وضعت اي ولا يصح تعلقه بالمستعملة لما للسعد في ان الاستعمال
اذا عدي بفي يتبادر منه وروده في معنى اللفظ المستعمل فيه فيلزم ان يكون
الاصطلاح من معنى الحقيقة وايضا يلزم عليه اتحاد التعريف بالمجاز
الذي يخرج بهذا القيد على تقدير تعلقه بوضعت قاله السعد واجيب بان
بعض الاستعمال الاصطلاح قيدا ولا بقولنا فيما وضع له لم يتولد كما في قولنا في
اصطلاح التخاطب على انه معنى اللفظ حتى يكون هو معنى الحقيقة
بل معنى الكلام فيخرج باعتبار الاصطلاح في انه مستعمل المذكور فيه جميع
المعنى الذي ما جاء له تعلقه بوضعت الذي هو الاقرب فافهم والله اعلم
قوله التخاطب بكسر الطاء والمراد به المراعي كما صرح به قوله اعني
الاذكار المخصوصة التي هي قربة وعبادة ذات احرام وسلام او سجود
بعد كما قاله ابن عرفة قوله الذي عبر به الغير اي كما صاحب القزويني في
التلخيص قوله اي الكلمة هذا عبر به هنا مع اللفظ في كلام المص اعم
فيشمل المفرد والمركب وهو المقصود ومع هذا فيحتاج الى الجواب الآتي اذ
لا يرد عليه السؤال والى ذلك اشار من عبر بالكلمة كصاحب التلخيص ولعله
اراد بالكلمة اللفظ بعيد منه ولا يحمل عليه كلام المص ومن حمله على كلامه من
من العموم للشيخ افصح فلا بد ان تعبيره باللفظ مقصود وكما نبه بتنبيه الى
التكلم على الشيخ والله اعلم قوله يتعلق بقوله وضع بل بقوله
الكلم كما قاله الشيخ افصح وتعلقه بوضع لا يفهم الا بتكلف لا يليق
بالمعنى هذا وذلك بان يراد وضع له باعتبار هذا الاصطلاح ومع الاصطلاح
التخاطب الذي وقع فلا عبارة هنا لان اسم الاشارة في كلامه راجع
الى الوضع اي ان الدلالة اللفظ على المعنى الموضوع له باعتبار هذا الوضع
اي من حيث انه موضوع له فيه مع ان اصطلاح التخاطب وحينئذ فالتعبير هو
اعراب افصح كما قلناه اولا والشيخ اتى به لاعراب على ما يقتضيه حاصل
المعنى ذلك عين منزلة اجمالا وتحصل على التثنية فافهم والله اعلم
قوله اي من حيث انه وضع له لا من حيث استعماله فيه فقط

قوله يتعلق
اقول مع وضعت
وانظر وجه عدم جواز
تعلقه بمستعملة فيه
في اصطلاح التخاطب
في الاصطلاح الذي به
التخاطب كالصلاة
اذا استعملها
المخاطب بعرف
الشرع في الدعاء
فانها تكون مجازا
لاستعمالها في غير
ما وضعت له في الشرع
اعني الاركان
المخصوصة وان كانت
مستعملة فيما وضعت
له في اللغة

قوله لا من حيثية اي المشار لها بقوله بمنزلة الاشتهار لغة ام
فقط قوله العرفي في اصطلاح التخاطب كما اشار لذلك سابقا
بقوله اي من حيث انه وضع له قوله ومن حيث اي لو لم نذكر
لاكن كلما ذكرنا قوله في التعاريف اي المتقدمة اعتبارا بلا اعتبار
حيث يكون للفظ اصطلاحان فاكثر قوله ويرد اي على تعريف
القزويني المشار له في كلامه المتقدم لا على تعريف من جعلها للشيء
بما تقدم قوله والمركب اي كقولك مالي اراك تقدم رجلا وتؤخر
اخرى اذا استعملته في حقيقته قوله الجواب اي اصله للسعد
في المطول واجيب ايضا بان المراد بالكلمة حقيقة او مجازا فيشمل
المركب والجواب الاول اتم والاخير والله اعلم قوله فهو الحقيقة
اي فاللفظ المعرف بما تقدم من المسمى في اصطلاح البيانيين
الحقيقة ولو قال فهو حقيقة لصح للاختلاف معاد الضمير وخبره تذكيرا
وتانيثا فيجوز مراعاة كل وان تقرر ان خصوص معاده هنا يذكر
وان نظر الى افراد المعاد مع الخبر مما هو قبله فيؤنث وقد نص على
هذا القزويني واحد من النحويين كالزمخشري فقال في قوله تعالى
ثم لم تكن فتنتهم الا ان قالوا انما انث تكن مع ان القول مذكر للاخبار
عنه بالفتنة ومنه الحقيقة فسهل التانيث من الخبر للضمير عنه
مثل من كانت امك ه تنبيه قال في التلخيص اول بحث تعريف
الحقيقة والمجاز فلا نقده وقد يقيدان باللغويين فلذلك الشعر ليتميزا عن
الحقيقة والمجاز العقليين اللذين هما في الاسناد والاكثر ترك هذا
التقييد لئلا يتوهم انه مقابل للشرعي او العرفي ه ولذلك تركه هنا
مع ذكره للمجاز العقلي فيما سياتي والله اعلم قوله شرعية
قال في جمع الجوامع ومعنى الشرعي ما لم يستفد اسمه الا من الشرع ه
اي ومعنى الحقيقة الشرعية كلفظ الصلاة في عرف الشرع فانه لا يفهم
ان اطلاقه على الهيئة المعروفة انما يستفاد من الشرع وهكذا في
بقية الالفاظ الشرعية كلفظ الصوم ولفظ الزكاة وغير ذلك
بل جمهور وغيره كما الدسلوبي في قوله وزدنه لما في وجود الحقيقة
الشرعية من الخلاف ولذا قال في جمع الجوامع ونفي قوم امكانه

مثال فيه [illegible] اصطلاح التخاطب للفظ الصلاة اذا استعمله الشارع في الدعاء فانه يكون مجازا [illegible] عنده حقيقة في التعاريف [illegible] ومن حيث [illegible] والمركب [illegible] الحقيقة [illegible] الاصل فيما [illegible] ومعنى الحقيقة [illegible] الحقيقة الشرعية [illegible]

الشرعية

عينه ولا فد من جنس واحد قوله وعلم اي لا ينسب لعارفة حينئذ بخصوصه
كالاول والثاني معناه ان جميع الناس علية للاستعمال لنفي عادة والتي
العلم ينصرف لبعض العرف عند الاطلاق قوله لزم الاربع الخمس دون ان
الحمار والبغل من البغل والفرس والحمار تعيينه قال في جمع الجوامع ثم
هو اي اللفظ محمول على عرف المخاطب بكسر الطاء الشرع الشرعي لانه
عرفه ثم العرفي العام ثم اللغوي تكثير بقية الاقوال في المسالة فيه مع
المحلي والوضع اي اللفظي بقرينة قوله سابقا الكلام اللفظ والاصل
بقوله تعيين للفظ والا فالوضع لا يختص باللفظ لان المراد مطلق اللفظ
او غيره وكل منهما الدلالة فيه اما وضعية او عقلية او طبيعية عادية
فالاقسام ستة مذكورة عند شراح السلم وغيرهم قال السيد في حواشيه
على شرح الشمسية للقطب عند قوله والوضع جعل اللفظ بازاء المعنى
ما نصه هذا تعريف وضع اللفظ واما تعريف الوضع المطلق المتناول له
ولغيره فهو جعل الشيء بازاء شيء اخر بحيث اذا فهم الاول فهم الثاني هـ
قوله تعيين لفظ اي تعيين المعين للفظ اي مفردا او مركبا فالمركبات
موضوعة على الاصح كما قال في جمع الجوامع لا كلها بل النوع لا بالشخص كما
حققه المحقق قوله هذا هو القول الراجح على هذا القول درج
صاحب التلخيص فقال والوضع تعيين اللفظ للدلالة على معنى بنفسه
قوله اي فعل الفاعل اي جعل الجاعل قوله بالتعيين اي من الجاعل
قوله ليخرج المجاز اما المشترك فلا يخرج لانه في كل وضع قصد
تعيينه ليعبر به عنه والاشتراك انما عارض اتفاقا بلا ملاحظة فحملة المعنى
من حيث تعيين الواضع له يعبر المعنى بنفسه بغير القرينة وان اللفظ
فيه مستعمل فيما وضع له مرادا منه لازم المعنى فهو داخل في تعريف
الوضع وان قلنا انها مجاز وان اللفظ مستعمل فيما وضع له مع جواز ارادة
الموضوع له او قلنا انها واسطة فهي خارجة عن الوضع على هذا القول
فيه نزاع للمدة فاعرفه قوله وهو الراجح فيه نظر بل الراجح هو مشتهر
في اذ هو الثاني عن الفعل اي المعنى الذي هو اي المعنى بلا لفظ
وهو واضح والكمال للواحد الاحد وفي محله اي اللفظ بالمنزل
منزلة المفعول اي جعل الرافع اللفظ فالمعنى بضم التاء وفتحها
من معنى المبني للمفعول او معنى كون المبني للفاعل على قلة كما في المصباح

والقاموس واختاره خلافا للشيخ حيث ذكر ان من الافعال اللازمة
للبناء للمفعول ولم يتبعه غير واحد والله اعلم قوله الى القول
الثاني يعني من اندرج في جمع الجوامع فقال والوضع جعل اللفظ دليلا
على المعنى فيفهم منه القارئ بوضعه له بواسطة او بدونها
ولذا عبر به بمعنى الشامل للحقيقة والمجاز دون الحسي المختص بالحقيقة
ثم على تقدير الضوابط في الوضع المذكور في النظم يلبس الخلاف
في كون المجاز موضوعا او لا كما اشار الى ذلك السبكي في شرح المنهاج
فقال وليس في المجاز وضع بالتفسير المذكور يعني في قول المصنف في
الوضع عبارة عن تعيين اللفظة بازاء معنى من اعتبار قرينة اما
شخصية وهو كما مر واما كلية كما في اعتبار واضع اللغة انواع
العلاقات المجازية فانه لم يكتف باعتبارها وحدها بل اعتبر
معها ان تكون هناك قرينة دالة على المراد ومن قال ان المجاز وضع
كالامام لم يعتبر في تعريف الوضع قيد بنفسها ووجه ذلك عنده ان
يكون اعتبار الواضع للعلاقات وضعا نوعيا لكنه يتفرع على
وضع سابق بوضع كون وضعا ثانيا ه‍ وقوله في حواشي المحلي وان
جزم في حواشي المطول بكونه غير موضوع اي بناء على احد قولي
الواضع ثم على القول بان المجاز موضوع بمعنى النظم في ان الوضع المعتبر
فيه ما هو شخصي او نوعي او يكفي الجنسي فيه خلاف آخر جملة
خلاف بان القول بان المجاز موضوع او لا فيه قولان مبنيان على الخلاف
في تفسير الوضع وهو المذكور هنا والثاني مبني على احد قولي
الخلاف الاول وهو القول بان الوضع بناء على التعميم في تفسيره
يقبل الوضع فيه شخصي وقيل نوعي وقيل جنسي كما سيأتي في تحرير
ذلك عند الكلام على علاقات المجاز المرسل والله اعلم
والوضع يعني بقوله الوضع بالنصب فمفعول مقدم بقوله قيد وقوله
في تعريف الحقيقة اي وكذا في تعريف المجاز فيقال فيه على هذا
التعريف الثانية هو اللفظ المستعمل في غير ما وضع له ابتداء مع
قرينة الخ والمخرج المعرب من تعريفه ولذا قال في جمع الجوامع والمجاز
اللفظ المستعمل بوضع ثان لعلاقة وقال في تعريف الحقيقة الحقيقة

اشار
اي بمنزلة الثلاثي المبني
الى الفعل الثلاثي والمعنى
تعريف الوضع متعين
ان يقول الوضع جعل اللفظ دليل
على المعنى على
انه ... مع
المعنى ... بنفسه
بنفسه او بقرينة
لانه لكل من الحقيقة والمجاز
الحقيقة وذا
بقرينة فعله ... التي
اي بمنزلة التعبير
اعم من الاول
يشمل ... الحقيقة
القرينة ... الحقيقة
والمجاز ... والوضع
بقوله ... الحقيقة
في تعريف ...
بان ... والمعنى
المراد ...
ان ... الحقيقة
او ... على
والمجاز ...
التعريفة ...
تقول ... حقيقة
لغة مستعمل فيما
وضع له ابتداء

لفظ فيستعمل فيما وضع له ابتداء ثم يغير التعبير عنه على منزلة الكريمة
الثانية التي درج عليهما لما تقرر على انه فرق فمنه ان الاحتياج الى
التعبير انما هو تقوية وتاكيد لان الشاهد كما قاله في المختصر والكلام
لغة الوضع انما هو الوضع بالتحقيق لا بالتاويل خلاف ما يتبادر من
كلام الشيخ وكذا جميع اللغة الجميع وان ترد غير الذي له وضع اي وان
ترد باللفظ مفردا او مركبا الموضوع لغة او عرفا او شرعا معنى غير المعنى
الذي وضع اللفظ له واراد ان اللفظ الكلي على ذلك الغير من حيث انه
غير ولم يذكر هنا الحيثية هنا استغناء عنها بذكرها في تعريف الحقيقة
مع ما اشتهر من اغتفاره مراعاة لها عن التصريح بها وقوله غير الذي له
وضع به يخرج المشترك لانه يراد به غير غيره ما وضع له لا غير وان افتقر
الى قرينة لا كنها معينة مبينة لما وقع فيه من الاجمال لا صارفة بخلاف
المجاز بل تخرج الحقيقة بل فيما منه كان لفظا منقولا او مرتجلا او مشتركا
او مستعملا لان اللفظ المتعدد مفهومه ان استعمله نقل منه المشترك
بل المشترك ما تعدد معناه بلا نقل لا ملاحظة للوضع في موضع اخر
مستعملا وان نقل بينهما نقل فهو ان يكن النقل لمناسبة فهو المرتجل كجعفر
علما لرجل وان كان لها فان نسخ الاول فهو المنقول والا فحقيقة ومجاز
مع قرينة القرينة ما افتقر بالشيء ليدل على المراد منه وهي
قسمان صارفة فلا تعدد ومعينة مبينة والثانية لا تخصيصها تقوم
مقام الاولى فلا عكس والاولى من المشترك في معنا المجاز كما
صرح به الشيخ واما الثانية فليست شرطا في صحته بجواز ان
جاء في المجاز بين الاحتمالات المجازية كما هو جائز في الحقيقة
نعم هو شرط كمال فيه بالنظر الى الاحتمالات المجازية وفي النظر
للاحتمال تقرير مقدار نحو رايت اسدا اي شبيه اسد فلولا فصل
المبالغة لما هو من المقام الذي لا يعلم من تقرير المقدار لم يتغير المعنى
المجاز فلا احتمال في المقدار فالقرينة المعينة في المجاز انما هي من محسناته ومكملاته
لا من شروطه وواجباته فان الهبلي في رسالته البيانية وهذا تستكثره البلغاء المجاز
الذي ليس فيه قرينة معينة لان يتعلق بعدم ذكرها غرض كان يريد المتكلم البليغ اذ هما
نفس السامع الى كل معنى مجاز ذكر في المقام وتشويقها الى التعيين مع ما شرع تركناه

وهذا بخلاف المشترك والكناية فيهما وان احتاجا الى القرينة فيتميز به كون المجاز
لا يفهم منه كون اللفظ فيه الا بقرينة وخلاف المرجح مثلا وكذا يقال في المشترك كعين ع
يفهم منه المعنى المقصود كالذهب او الماء الا بقرينة لاكن قرينتهما التي يحتاجان
اليها ليست صارفة بل معينة فقط والصارفة هي التي يكون اللفظ بدونها دالا على
غير ما دل عليه والمعينة هي التي يكون اللفظ بدونها محتملا لما دل عليه بها ولغيره
كما عرفت والله اعلم ثم بعد هذا كله فاعلم ان اشتراط القرينة الصارفة في المجاز
اصطلاح للبيانيين بناء على قدمائهم انه لا يصح اطلاق اللفظ على حقيقته ومجازه
كالمشترك في حقيقته او مجازيه واما الاصوليون فلم يشترطوها بناء على جواز
الامرين عندهم ولذا قال الشيخ في جمع الجوامع والمجاز اللفظ المستعمل بوضع ثان
لعلاقة فقال الجلال ومراده كالبيانيين مع قرينة مانعة عن ارادة ما وضع له اولا
مشى على انه لا يصح ان يراد باللفظ الحقيقة والمجاز معا هـ هذا كلام الجلال ومقتضى
كلام السعد ان القرينة تشترط حتى على القول بصحة اطلاق اللفظ على حقيقته ومجازه
لانها تكون لمنع ارادة المعنى الحقيقي وحده ونصه في التلويح فان قيل اللفظ في الجمع
مجاز او المجاز مشروط بالقرينة المانعة عن ارادة الموضوع له مرادا او غير مراد قلنا
الموضوع له هو المعنى الحقيقي وحده فلا بد من قرينة على انه وحده ليس بمراد وهو لا
ينافي كونه داخلا تحت المراد اي الذي هو المجموع لان الشيء مع غيره غيره وحده فلكن
والتحقيق معه كما لا يخفى فقول المص بما الا ما منع اي بتلك القرينة منع المعنى
الموضوع له اللفظ اصالة من ان يكون مرادا بهذا اللفظ وحده فيكون خارجا على ما
حققه السعد والله اعلم ومع علاقة هي بفتح العين وبكسرها سواء كانت في
المعاني كما هنا او في المحسوسات كعلاقة السيف كما قال بعضهم ومنهم من فرق بينهما
فجعل الاول للاول والثاني للثاني وقد ذكر القولين المجد في القاموس ونصه والعلاقة ويكسر
الحب اللازم للقلب او بالفتح في المحبة ونحوها وبالكسر في السوط ونحوه هـ المراد منه
وهذا القول الثالث بالتعين فيه هنا في المجاز في الاستعمال فانه لتعين المراد بالعلاقة وجود
شيء يصلح في تفسير الامر ومع ان يكون علاقة وان لم يعتبرها المتكلم والا لزم التجوز في كثير
من الالفاظ المنقولة للاستعمال فيما على ما يصح في تفسير الامر جعل علاقة وهو باطل قطعا
بل المراد انه يكون اعتبارها لعقد المتكلم صحيحة للاستعمال فانهم قالوا بان صحة استعمال المجاز
تتوقف على اعتبار العلاقة وقد اعتبرها ويسرا المعتبر ما قيل ان بعض الاعلام المنقولة
يصدق عليها حد المجاز فان العلاقة موجودة لا يكون معتبرة كما سيقول المص والتحقيق في

علاقة مشتركة بينهما ولا بد ايضا ان تكون ملاحظة عند المتكلم ليخرج الغلط الذي فيه مناسبة
كقولك رأيت اسدا على الماء وانت تريد ان تقول رأيت رجلا شجاعا فليس هذا مجازا وان
وجدت العلاقة لعدم قصدها قال العبادي في رسالته فاذا وجدت في الكلمة المجازية
علاقات اولى كثيرة معتبرة مع الملحوظة للمتكلم فاذا لم يعلم ما لاحظه المتكلم من الاحتمال
في الكلمة وتسمى مجازا قيمة عند قوم وتسمى علاقة في الاول ومن اتقى له العروض
العلاقة والقرينة وان الاولى هي الامر المناسب كما قال الشيخ وسمي علاقة لانه يتعلق
ويرتبط المعنى الثاني بالاول فيتعلق الذهن منه الى الثاني كما ترتبط المحبة بالقلب حسبما
نقول عن القاموس والثانية هي ما ينصب دليلا على كون اللفظ اريد به المعنى المجازي
من لفظ سابق او لاحق او عقل او عادة او اصطلاح كما سيقول المصنف في المجاز العقلي قرينة حالية
لفظية فالعلاقة تصحح التجوز وتصيره الشيء المنقول منه والمنقول اليه كالشيء الواحد
والقرينة تعينه وقال العصام ان ذكر القرينة يغني عن ذكر العلاقة بالنظر الى اخراج الغلط
لانه ليس مع الغلط نصب قرينة ووجه ذكر العلاقة تتميم لشرح الماهية وبيان لما يعتبر
فيها لا لقصد به اخراج وذلك لا يضر في التعريف كما تقرر عند المحققين ومعلوم ان ليس
بالنظر الى اخراج الغلط انه بالنظر الى تحقق المجاز لا بد من مراعاة القرينة ومع ذلك
مراعاة العلاقة وجد ذلك كما ان العكس كذلك فلذا جمع بينهما في التعريف للاشارة
الى انه لا بد من وجودهما ومراعاتهما والله اعلم تنبيه كما ان العلاقة معتبرة في
المجاز تعتبر في الكناية ايضا الا انه لا فرق بينهما وبين المجاز الا بامتناع المعنى الحقيقي
في المجاز دونها كما تقرر فائدة المجاز يسمى يحتمل انه من اسم بمعنى سمى بتشديد الميم
فيكون المجاز مفعولا ثانيا والمفعول الاول ذا ويحتمل انه من التسمية بمعنى العلامة فيكون
مفعوله ذا والمجاز على حذف الجار اي يسمى ويعلم ذا بالمجاز وعلى هذا الاحتمال الثاني
اقتصر الشارح واسم الاشارة عائد على اللفظ المذكور كما تقرر في الشرح اي يسمى اللفظ
الدال على غير ما وضع له المصاحب للقرينة والعلاقة بالمجاز ويشمل هذا اللفظ المسمى
بالمجاز المفرد الذي هو الاصل فيه والمركب وقد تقرر عن التلمساني ان هذا
المجاز يقيد باللغوي ليخرج العقلي وعن السعد ان الاكثر عدم التقييد لئلا
يتوهم انه مقابل للشرعي والعرفي فلذا تركه هنا والله اعلم قوله
المجاز في الاصل اي اللغة واصله مجوز فلينت واوه الفا لتحركها وانفتاح
ما قبلها لان حركة الواو نقلت الى الجيم والمشتقات تتبع الماضي في
الصحة والاعلال والماضي وهو جاز فعل فعوله الفرينو السلم على

قوله المجاز رسم المجاز في الاصطلاح البياني السلم ... معلق مع اللفظ المشتغل

ح

هذا

هذا يكون منقولا من اسم المكان إلى الحال للمعنى بالحسي بجامع التوصل في كل إلى المقصود ويكون
من مجاز الاستعارة. لأن البعض المجاز كربو إلى تصور معناه ومن الوجه الذي اقتصر عليه
الشيخ هو المختار عند القزويني في الإيضاح فإطلاق أنه أي المجاز من فعل بمعنى جعلت كذا مجازا
إلى حاجتي أي طريقا لها على أن معنى جاز المكان سلكه فإن المجاز طريق إلى تصور معناه
ه ووجه كونه لم يعرج احتياجه إلى كلمة التأويل بل الأولى على قول للشيخ عبد القاهر
وضعف السعد في المطول ما اختاره القزويني من تسمية زعما ووجهه بأن الفعل بلغة
بين المجاز على هذا وبين الحقيقة الثابتة أو المثبتة فلذلك اختار في المطول ما للشيخ
عبد القاهر في أسرار البلاغة كما يدل عليه تصريحه بعد من أن المنقول عنه المجاز من
جاز المكان يجوزه إذا تعداه نقل من المعنى المصدري وهو الجواز الحسي لتعلقها الحسي
ثم منه إلى المعنى للمشابهة بينهما ومن الكلمة بمعنى اسم الفاعل أي الكلمة الجائزة
أي المتعدية مكانها الأصلي أو اسم المفعول أي الكلمة المجوز بها على معنى أنهم جازوا
بها وعدوها مكانها الأصلي فيه المجاز على هذا مجازان الأول مرسل والثاني استعارة
بخلافه على قول القزويني ففيه مجاز واحد استعارة فلذلك كان هو الظاهر والأقرب
عندي كما تقدم وإن كان قول للشيخ عبد القاهر أدق ولا يتم إلا بما تقدم في الحقيقة
فيكون بين الحقيقة والمجاز التقابل في المعنيين اللغويين كما أن بينهما التقابل في المعنيين
الاصطلاحيين فلذلك اختاره في المطول بتصريحه به وترجيحه على مقابله ثم لا يخفى أن هذا
كله إنما هو إبداء مناسبة بين المجاز بالمعنى الاصطلاحي والمعنى اللغوي على حسب ما
جرت به العادة في الغالب من ذكر التناسب بين المعنيين فلذلك وقع الإطلاق في تعيين
ذلك اللغوي المناسب معه ما هو وإن كان من تعدد المكان ومنقول عنه فلا زال اللفظ
والا يفيد أن اللفظ حقيقة عرفية على كل حال والله أعلم قوله
أي مناسبة أي خاصة لا مطلق المناسبة كما سيأتي في قوله وشبه
علاقة في الأول قوله بين المعنى المنقول عنه في التعميم في النقل
في قطاع المجاز تسامح والمراد المعنى الأصلي والمعنى المجازي إذ يعني
النقل والمجاز قال السعد في التلويح اللفظ إذا اتحد معناه
فلا يتخلل بينهما نقل وإن تخلل بينهما نقل فلا ثم
يكن النقل لمناسبة فهو مرتجل وإن كان لمناسبة فلا يهجر الأول
فهو المنقول وإن لم يهجر فهو الأول حقيقة وفي الثاني مجاز وقد
فرغنا هذا التفصيل في شرح كلام ... وكلام الشيخ أحوج إلى إعادته

ابتداء مع

تمييز مع ما نقل به من كلمة مع بيان معناه عن المعنى المنقول عنه الحقيقي إلى المعنى المنقول إليه المجازي

المعنى المنقول عنه والمنقول إليه مع المجاز

مجازية عليه والله اعلم قوله وبالقيد الاول تخرج الكناية اي بناء على انها واسطة
بين الحقيقة والمجاز للحقيقة لاستعمالها في غير ما وضعت له كما هو مختار البيانيين
وللمجاز لعدم منع قرينتها عن ارادة المعنى الحقيقي ويحتمل على بعد ان تكون الكناية
عنده من الحقيقة فتخرج بقوله غير الذي وضع ويكون قوله مع قرينة لاخراج الكذب
مثلا واما القول بانها مجاز فلا يقبله كلامه هنا والله اعلم قوله وبالقيد الثاني
يخرج الغلط اي الذي كان على سبيل القصد واما غير المقصود فهو خارج بالمستعملة
لما عرفت مما تقدم في تعريف الحقيقة تنبيهات الاول كثيرا ما يطلقون
الكناية على المجاز مطلقا فيقولون كنى بكذا عن كذا ونحو ذلك ولهذا قال الشيخ
ابو البقاء في كلياته الكناية لغة مصدر كنى به عن كذا يكني او يكنو اذا تكلم
بشيء يستدل به على غيره او يراد به غيره واما الكناية الاصطلاحية فقد تقدم
تحرير الكلام عليها كما ان الاستعارة المكنية او بالكناية مسألة في كلامهم واما
قول ابي البقاء اذا تكلم بشيء يستدل به على غيره فهي الكناية الاصطلاحية والاستعارة
المكنية لان كون النداء يستدل به على كون اللفظ فيه آثار الحقيقة مع الاضمار في المكنية
يستدل به على السبع المحكوم كما سيأتي تحريره والشاهد من كلام ابي البقاء مثلا في قوله
او يراد به غيره وكما يسمون المجاز مطلقا بالكناية يسمونه ايضا بالتسمح والاتساع
الاربعة بمعنى والله اعلم الثاني قد يجرد المجاز عن القرينة المانعة من ايهام
الحقيقة للتورية ونحو ذلك كما في قوله عليه الصلاة والسلام للذي اعطيه ثيابا خلقة
فامره بلباس ثوبين فلبسهما ضرب الله عنقه اليس هذا خيرا له لان الامر في ذلك خفي
لا يشق عليه العتاب بحقيقة هذا الدعاء ومن ذلك التورية ومنها ان يكون للفظ
معنيان قريب وبعيد ويطلق ويراد البعيد اعتمادا على قرينة خفية الثالث التغليب
من قبيل المجاز قال السعد في المطول وجميع باب التغليب من المجاز لان اللفظ لم يستعمل
فيما وضع له الا يرى ان القانتين موضوع للذكور الموصوفين بهذا الوصف فاطلاقه على الذكور
والاناث اطلاق على غير ما وضع له وقس على هذا وقال في شرحه للمفتاح واما بيان
مجازية التغليب وبيان العلاقة فيه وبيان انه من اي نوع منه فمما لم ار احدا حام حوله

وضع له اللفظ والمعنى المنقول اليه وهو ما استعمل فيه اللفظ وذلك مقتضى كلام الامام
رحمه الله تعالى بلا نزاع والفقه على المعنى المفهوم في وضع عبارة على اللفظ وبالقيد
الاول تخرج الكناية كقولك فلان كثير الرماد اي علاقة السبب كناية عن كرمه
رماده لاتيان فتستعمله في غير ما وضعت له لا كريم جواز ارادة ما وضعت له وبالقيد

المجاز والكناية من اسمي والمجاز مع القرينة المانعة عن ارادة الحقيقة

التغليب مجاز

اي في قوله تعالى وكانت من القانتين

ه وقال ابن هشام في المغني في الباب ؟ الكلام في المفرد وهذا الذي ختم به هذا الكتاب بقاعدة
اللغة عدة الرابعة انهم يغلبون على الشيء ما لغيره لتناسب بينهما او اختلاط نحو المراد
منه وقوله او اختلاط كما هو في انه استعارة للمشابهة المبنية على ادعاء ان المشبه
من جنس افراد المشبه به وان المراد المعنى المجازي والحقيقي مختلطة في شمول اللفظ لهما
كما ادل على ترتيبه الادعاء كما سيأتي تحقيقه ويقال مثله شبهت اللام بالذئب في كون
كل منهما دخل في حيز الاول اي استعير اسم المشبه به للمشبه فصار استعارة تصريحية وقوله
لتناسب كما هو في انه مجاز مرسل علاقته اما القرينة او المجاورة بان يقال الحلال والقانتين
الذي هو وصف اطلق على الموجب مجاز مرسل علاقته القرينة اي قرينة المؤنث للمذكر
تنزيلا للشيئين المتضادين منزلة المثلين كما سيأتي او المجاورة اي في الاتصاف بصفة
القنوت وقال الحبابي في رسالته البيانية انه مجاز علاقته التغليب المجاورة
في الذهن او في الذكر او انه استعارة علاقته المشابهة وحاصله ان تسمية الذكر مثلا بالانثى
مجاز العلاقة المجاورة او المشابهة ويقال ايضا هو منزل منزلة الحقيقة ولا بد من المجاز
بالجمع وقوله في بيان المجاورة في الذهن او الذكر اي للاتصال بالكلام وانهما متجاوران فيهما
وقد تكون المجاورة في الاتصاف بالواقع زيادة على الذهن او الذكر الذين اقتصر عليهما
كما قد يقال في بعض الامثلة التي مثل بها في الاية ثم هذا كله بالنسبة للمعنى التغليبي الفارغ
واما بالنسبة لمجموع المعنى الدخلي والفارغ كما هو المراد من لفظ التغليب فهو من قبيل
الجمع بين الحقيقة والمجاز او من قبيل عموم المجاز والفرق بينهما اعتبار وذلك انه ان
لوحظ استعمال اللفظ في شيئين كل منهما معنى كالاسد في الرجل الشجاع والحيوان المفترس
من حيث انه دال على كل منهما بخصوصه فهو الجمع بين الحقيقة والمجاز وان لوحظ
استعماله في امر كلي يشملهما كالطويل جرته فهو من عموم المجاز وهو جائز اتفاقا فالخلاف
راجع الى الاستعمال الاول خصوصا لا عموما والمعتبر في المطول خلافه لا يجمع بين الحقيقة والمجاز وفيه
خلاف كما في جمع الجوامع هذا ما تيسر تحريره في التغليب والله اعلم والمبحث الرابع التعريض
لفظ مستعمل في معناه للتلويح بغيره فهو حقيقة ابدا قاله في جمع الجوامع وفي كليات الشيخ
ابي البقاء والتعريض هو اللفظ الدال على معنى لا من جهة الوضع الحقيقي والمجازي بل من
جهة التلويح والاشارة فيختص باللفظ المركب كقول من يتوقع صلة
والله اني محتاج فانه تعريض بالطلب مع انه لم يوضع له حقيقة ولا
مجازا وانما فهم منه المعنى من عرض اللفظ اي جانبه ثم قال والتعريض
بالنسبة للمعنى الاصلي قد يكون حقيقة وقد يكون مجازا وقد يكون

الفرق بين الجمع بين الحقيقة والمجاز وبين عموم المجاز

التعريض حقيقة

كناية ه منه ولا ينافي هذا قال من عبر الشيخ من انه حقيقة اي لانه باعتبار الغالب
او لان المراد بكونه حقيقة اي لان المعنى التعريضي لا يخرج اللفظ عن حاله التي هو عليها
وهذا المعنى لا ينافي انه مع كونه تعريضا قد يكون مجازا او كناية في المعنى الاصلي المتبوع
في المعنى التعريضي ونحوه لابي البقاء للسيد نقلا عن صاحب الكشاف فلا يلزم ان هذا التقسيم
في المعنى الاصلي يشمله الحقيقة والمجاز والكناية هو التحقيق ومثال السيد للمعنى التعريضي
مع الحقيقة بقوله في عرض من يؤذي المسلمين المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده فان
السيد في المعنى الاصلي منها انحصار الاسلام فيمن سلم المسلمون من لسانه ويده والتعريضي هو انتفاء
الاسلام على المؤذي ليس المعنى ونقل نص السيد بعض ليه الصبان في رسالته وزاد مثال للمعنى
التعريضي مع المجاز بقولك لا اسد يا كلك تعريضا بان المخاطب جبان بقتله الرجل الشجاع
ومع الكناية بقولك والله كثير الرماد تعريضا بان المخاطب بخيل ثم اعلم ان التعريض والتلويح
بمعنى عند صاحب الكشاف وجعل السكاكي التلويح اسما للكناية الكثيرة الوسائط والرمز
اسما للكناية القليلة الوسائط مع خفاء في اللزوم والايماء والاشارة اسمين للكناية
القليلة الوسائط من غير خفاء قاله الصبان في رسالة البيان وقصدنا بهذه التنبيهات
تحريرها يشمخه الطالب من تلك الالقاب مع ما فيها من تشويش الالباب ورفع ما يصم اذني
الناظر في المطولات والاعجاز بالبيان (قال فيصل الحقيقة فصل) اعلم ان النسبة في
الحقيقة باعتبار الواضع فان كان واضعها واضع اللغة فلغوية
ونظير ذلك في المجاز باعتبار الاصطلاح الذي وقع فيه الاستعمال في غير
ما وضع له اللفظ في ذلك الاصطلاح فان كان هو اصطلاح اللغة
فالمجاز لغوي وان كان هو اصطلاح الشرع فشرعي والا فهو في علم او
خاص فلغة الشعر قوله والثالثة كالصلاة اي كلفظ في حديث الصواب
ملاة اي ان الثانية اي الحج فيه الكلام قوله في الشرع اي اصطلاح البيت
بقول الحج شرا الخير وحج الكمران والستر على مر الف قوله كالصلاة
الدابة اي الموضوع في العرف العام لذوات الاربع كما تقدم قوله على
اي نسان اي المنافع في الاكول ومن ذلك ايضا الصلاة والبهيمة على
اي نسان القليل الادب قوله كالصلاة والفعل على الحرف وقد وضع
بينهما اي العرف العام للكلمة المقابلة للاسم والحرف كما تقدم ومن ذلك
ايضا الكلام والجمع النحويين في العرف الخاص فان كانت معينة والا فهو
جنس واحد على مكرر العلماء فيلا او بعضهم ومن قرائنها قوله كقوله
مطلقا اي في الكتاب والسنة وغيرهما من كلام العرب قال الشيخ ابو

قسم / قال الحقيقة علم ثم قال معناه
قال الحقيقة ثم بين ان المجاز ينقسم الى
وعرفية فقال الحقيقة لغوية وشرعية
ان تعلق بها الاول كما سمي للتعلق
للصلاة والثانية كالصلاة بمعنى الدعاء لمسمى
الشرع والثالثة بعرفية عامة
على الانسان وخاصة كالصلاة والدابة
الفعل على ما عرف
ثم قال

في شرح جمع الجوامع وحجة المانع من المجاز مطلقا ان اللفظ لو افاد المعنى
الا مع القرينة او بدونها الاول باطل لان القرينة ان حصلت فلا للفظ معنى
مستقل بالافادة فيكون حقيقة وان لم تحصل لم يفد شيئا فلا يكون مجازا ولا
حقيقة والثاني باطل ايضا لانه ان افاد بلا قرينة فهو حقيقة لا مجاز
واجيب بانه يفيد بقرينة ولا معنى للمجاز الا ذلك وكونه معها مستقلا في
جعله حقيقة لان الحقيقة ما استقل بدون قرينة ه منه قوله وضع لرد
والحيوان المفترس بقول الشيخ افصح وفيه نظر لانه يقتضي جزم الاسفرايني
والقاضي بذلك وتقدم ما فيه وليس كذلك كما يدل عليه كلام الشيخ في
شرح المنهاج فانه قال ما نصه واما من انكر المجاز في اللغة مطلقا فليس
مراده ان العرب لم تنطق بمثل قولك للشجاع انه اسد فان ذلك مكابرة وعناد
ولكن هو دائر بين امرين احدهما ان يدعي ان جميع الالفاظ حقائق ويكتفي في
كونها حقائق بهذا الاستعمال في جميعها وهذا مسلم ويرجع البحث لفظيا فانه
يطلق الحقيقة على المستعمل وان لم يكن باصل الوضع وغيره لا يطلق ذلك
وان اراد بذلك استواء الكل في اصل الوضع فقال القاضي في مختصر التقريب
فهذا مراغمة للحقائق فانا نعلم ان العرب ما وضعت اسم الحمار للبليد ولو
قيل للبليد حمار على الحقيقة كالدابة المعروفة وان قيل ان الاسم فيهما متساو
فهذا نوع من جحد الضروريات ه فلو صح هذا لبطلت الزيادة في الشيء ذكره الشارح هنا
ظاهره في كلامه انه الشيخ الاعتماد بان المذكورين يقتضي انهما انكرا فلا تسلط
الزيادة كما فعل المحلي مقتصرا على قوله فالاول ما يكون مجازا نحو رأيت اسدا يرمي
حقيقته ه قوله الاول يشتمل على المجاز اذ غالبه كما في المحلي واقتصر فكان
ابن جني لم يدع اللزوم فالجيم ثم ان مذهب ابن جني هذا منسوب ايضا الى شيخه
ابي علي الفارسي كما في شرح جمع الجوامع للبرماوي فيكون للفارسي قولان فقوله
وان كان يتأتى لم كلها اي العرب فهو اسماء من جنس يجسم جعفر والمحسوس بعض
البشر لا كله فالمعروف بالحقيقة بعضه لا كله وقد يرجع ذلك بان اللغة
والعرف شاهدان على ان نحو رأيت زيدا او فهمته موضوع للرؤية والفهم
المتعلقين بالاجزاء من جملة الاجزاء فيكون حقيقة قال الشيخ البرماوي في شرح
جمع الجوامع ولذلك لو رأيت ميتة ثم غاب عنك مدة ثم شاهدته بلا او كما لا او
شيئا ثم رأيته فعرفته لقلت هذا هو فلان بعينه ولا يقع هذا او لا انكاره

وبعضهم قد اعترف
قوله وبعضهم كابن ...
قوله وبعضهم كابي ...
بن ... الاستاذ
العلماء ... ابن ...
الاجماع على العبارة
واتفق على دلالة المجاز
الكلام ... فاطلب
الكلام في المطلق ... فيه
وايضا ... ان ... على
اسد وفي ... حقيقة
الشجاع ... بعض ...
وضع له ... فان
الحقيقة ... ابن جني
بعضهم ... عليه
يدل على ... عمل
الحقيقة ... انه
انه ... المجاز
ويستعمل ... ابن
فاذا قلت زيد
زيد او فهمته ...
والتفرقة ... بعضه
وان كان ... الكل

وذلك علاقة الحقيقة هـ تنبيهان الاول يفهم من كلام الشيخ قوله لنبط لتعميل
منسوب للظاهرية كما في جمع الجوامع ولابن القاص من الشافعية ولابن خويز منداد من المالكية
كما في ابن السبكي قالوا بانكاره في الكتاب والسنة بخلاف قوله في جمع الجوامع ومنع ابن داود المجاز وافق
خلافا للاستاذ والفارسي مطلقا وللظاهرية في الكتاب والسنة ثم قال وليس غالبا
على اللغة خلافا لابن جني ولا معتمد حيث تستحيل الحقيقة خلافا لابي حنيفة هـ قال المحلي
وكان من لم يعد خلافهم شيئا بل ذلك لم يتعرض له هو وحجتهم ان المجاز اخو الكذب والقرآن منزه
عنه وان المتكلم لا يعدل اليه الا اذا ضاقت الحقيقة فيكون العدول عنها الى المجاز عجزا
وذلك على الله تعالى محال واجيب عن الاول بانه لا كذب مع وجود القرينة وعلى الثاني
بان العدول انما يكون للعجز لو لم يعجز كما اشار الى ذلك في جمع الجوامع بقوله وانما يعدل اليه
لثقل الحقيقة كالخنفقيق اسم للداهية يعدل عنه الى الموت مثلا او بشاعتها كالخراءة
مثلا يعدل عنها الى الغائط وحقيقته المكان المطمئن او جهلها للمتكلم او المخاطب دون
المجاز او بلاغته نحو زيد اسد فانه ابلغ من شجاع او شهرته دون الحقيقة او غير ذلك كاخفاء
المراد عن غير المتخاطبين الجاهل بالمجاز دون الحقيقة وكاقامة الوزن والقافية والسجع دون
الحقيقة هـ ممزوجا بكلام المحلي قال الحافظ السيوطي في الاتقان ولو سقط المجاز
من القرآن سقط منه شطر الحسن فقد اتفق البلغاء على ان المجاز ابلغ من الحقيقة ولو وجب
خلو القرآن من المجاز وجب خلوه من الحذف والتوكيد وتثنية القصص وغيرها وقد افرده
بالتصنيف الامام عز الدين بن عبد السلام ولخصته مع زيادات كثيرة في كتاب سميته مجاز الفرسان
في مجاز القرآن هـ منه التنبيه الثاني في التعريف بالعلماء الثلاثة المذكورين عند الشيخ
فاولهم الاسفرايني هو الاستاذ ابو اسحاق والاسفرايني نسبة الى اسفراين بكسر
الهمزة وسكون السين المهملة وفتح الفاء والراء المهملة وكسر الياء المثناة من تحتها
وبعدها نون وهي بليدة بنواحي نيسابور على منتصف الطريق الى جرجان كذا في
تاريخ ابن خلكان ونحوه في القاموس وزاد في الشهاب على الشفا انه بهمزة مكسورة بعد
اللام وهو الامام ابو اسحاق ابراهيم بن محمد بن ابراهيم بن مهران الاسفرايني من اكابر اهل السنة يلقب
بركن الدين احد من بلغ حد الاجتهاد من العلماء لتبحره في العلوم واجتماع شرائط الامامة
الفقيه الشافعي المتكلم الاصولي ذكره الحاكم ابو عبد الله وقال اخذ عنه الكلام والاصول
عامة شيوخ نيسابور واقر له بالعلم اهل العراق وخراسان واختلف الى مجلسه ابو القاسم
القشيري واكثر الحافظ ابو بكر البيهقي الرواية عنه في تصانيفه وله التآليف الجليلة منها
كتابه الكبير في اصول الدين والرد على الملحدين في خمسة مجلدات وكان يقول اشتهي ان اموت

ترجمة الاسفرايني

بنيسابور

بنيسابور وصلى عليه جميع اهل نيسابور ودفن يوم عاشوراء سنة ثمان وعشرين
واربعمائة ثم نقلوه الى [illegible] رحمه الله تعالى واما ابو علي الفارسي
فهو الامام الحسن بن احمد بن عبد الغفار بن محمد بن سليمان بن ابان الفارسي النحوي ولد بمدينة
فسا واشتغل ببغداد ودخل اليها سنة سبع وثلاثمائة وكان اماما في علم النحو
ودار البلاد واقام بحلب عند سيف الدولة بن حمدان مدة وكان قدومه عليه في سنة
احدى واربعين وثلاثمائة وجرت بينه وبين ابي الطيب المتنبي مجالس ثم انتقل الى بلاد
فارس وصحب عضد الدولة بن بويه وتقدم عنده وعلت منزلته حتى قال عضد الدولة
انا غلام ابي علي الفسوي في النحو وصنف له كتاب الايضاح والتكملة في النحو وله من التصانيف
كتاب المقصور والممدود وكتاب الحجة في القراءات وغير ذلك وكان متهما بالاعتزال
وكان مولده في سنة ثمانين ومائتين وتوفي يوم الاحد لسبع عشرة ليلة من شهر
ربيع الآخر وقيل ربيع الاول سنة سبع وسبعين وثلاثمائة رحمه الله تعالى ببغداد واما
ابن جني معرب كني بفتح الكاف واسمه مع الاعلام ابو الفتح عثمان بن جني النحوي المشهور كان
اماما في علم العربية قرأ الادب على الشيخ ابي علي الفارسي المتقدم وفارقه وقعد للاقراء
بالموصل فاجتاز بها شيخه ابو علي فرآه في حلقته والناس حوله يشتغلون عليه
فقال له زببت وانت حصرم فترك حلقته وتبعه ولازمه حتى تمهر وكان ابو الفتح مملوكا
لسليمان بن فهد بن احمد الازدي الموصلي وله من التصانيف المفيدة في النحو كتاب اللمع وفي
ومختار تذكرة ابي علي الفارسي وتهذيبها وغير ذلك وكانت ولادته قبل الثلاثمائة
بالموصل وتوفي يوم الجمعة لليلتين بقيتا من صفر سنة اثنتين وتسعين وثلاثمائة رحمه الله
تعالى ببغداد وجني بكسر الجيم وتشديد النون وبعدها ياء انتهى التعاريف ملخصا من
تاريخ ابن خلكان وذكر السيوطي في المزهر ان ابن جني ممن كان معتزليا كشيخه ابي علي فلا عجب
في ذلك والله اعلم (و) اقسمه اي المجاز الاستعارة ومرسل قال ابن زكري ونحوه للعلامة [illegible]
يطلقون الاستعارة على كل مجاز فلا تغفل عن ذلك [illegible] في العشر
اذا رأيت مجازا مرسلا اطلق عليه الاستعارة اه قلت وكثيرا ما يقع [illegible] يطلقون
الاستعارة على كل مجاز كما يقع للبوصيري في [illegible] ووجه ذلك ان كل مجاز فيه
استعارة اللفظ الحقيقي للمعنى المجازي [illegible] والله اعلم

ثم اعلم ان المجاز ينقسم الى استعارة والى مجاز مرسل والى هذا اشار بقوله ثم اقسمه
للاستعارة ومرسل فالضمير يرجع للمجاز ثم اشار للفرق بينهما بقوله

ترجمة ابي علي الفارسي

ترجمة ابن جني

للانامل والبيان نيوب خضراء الى آخره بل كانت علاقته المشابهة ولا مشاحة
في الاصطلاح والله تعالى اعلم (او تشبه علاقته في الاول) فقوله نحو
يعتبر العلم اي لا تفريع المشبه على المشبه به فمن يعتبر في كلام العرب
تفصيله اي المشبه اي فهم المشبه به على المشبه كقولهم تميم اذا كما
التلميح او اخر باب المشبه واول باب المجاز فقوله اي لا علاقة في الاستعارة
الا التشبيه اي فمدار الكلام وسبب المشابهة فلا بد من الشعور وفيه
اشارة الى انه لا يكفي وجود المشابهة في الواقع بدون ان يقصد ان
الكلام وسببها بان يكون بسبب علاقة اخرى غيرها مع تحققها ايضا
فلا بد من العناية قلت وهذا بالنظر الى المتكلم لتحقق المجاز الذي قصده
فيتعين عليه ان يقصد اخرى للعلاقة فقبل المشابهة او غيرها واما المخاطب
فان تعينت له احداهما وجب الحمل عليها والا فهو بالخيار في الحمل على
ايهما شاء كما تبين في قولهم وقد يحتمل استعارة البيت وقال
المحقق العبادي في رسالته ومما انه لا بد من ملاحظة العلاقة وانه
لا يكفي وجودها من غير ملاحظتها فاذا وجدت في الكلمة المجازية
علاقتان او اكثر فالمعتبر هي الملحوظة للمتكلم فاذا لم يعلم ما لاحظه
المتكلم من الاحتمالات في الكلمة وهذا يجوز جعل اللفظ الواحد
استعارة ومجازا مرسلا باعتبارين لكن بعض الاحتمالات ارجح من
بعض بحسب تفاوت العلاقات في القوة او كثرة الاستعمال والاعتبار
فيترجح علاقة المشابهة على غيرها والمشابهة التحقيقية على
التخييلية المبنية على التضاد والسببية واللزومية والكلية والجزئية
واعتبار ما كان على فعل بلا تمام لا يستلزم وجوده وجود فعل بلا تمام
بخلاف العكس فمثلا السبب المعين يستلزم مسببا معينا بخلاف المسبب
المعين لا يستلزم الا سببا ما (او من مثل بالعكس) فقوله مطلق من
هذا التقييد فيه الادعاء المذكور وان كان كل مجاز لا يخلو عن مبالغة
لانه من حيث هو ابلغ من الحقيقة لانه كدعوى الشيء ببينة لكن ليس فيه
فاية الاستعارة من الادعاء المذكور وكما لا يخلو الغلط المقتضى اعادة

اي استعارة مفيدة بالادعاء ان المشبه من جنس المشبه به والمرسل مطلق من هذا التقييد
فلا يلزم فيه ان يقال الاستعارة تعاور الكذب وجعله اخص منها البناء على التأويل

الكلية وفي غير ظرف الجزئية وفي بلى يدع ثلاثية الجملية وفي واقفا البزين
ايضا وجوههم وفي رحمة الله الحالية ومكرا وكثيرا ما يتسامح في التعبير
فيقال الكلية والجزئية والحالية والجملية فاعرف ذلك والله الموفق
قوله او الانواع تسمية البعض في كلام المجاز في هذه الانواع على
التسمية وكذا من كلام التلخيص وجمع الجوامع وتبعهما الشيخ فقصده
انه فيما بمعنى الكلمة وتفرع عن التلويح انها الكلام فانه يطلق بمعنى
المفرد وبمعنى الجزء شيء ولكن الثانية اكثر والله اعلم قوله
كقوله تعالى يجعلون اصابعهم في آذانهم الاصابع جمع اصبع بلغاتها
التسع الحاصلة من ضرب حركات الهمزة الثلاث في حركات الباء كذلك وفيه
لغة عاشرة اصبوع وجمع هذا اصابيع كذا في القاموس والمراد رؤوس الانامل
جمع انملة بلغاتها التسع الحاصلة من ضرب حركات الهمزة الثلاث في
حركات الميم وهي من الاصبع طرفه الذي فيه الظفر كذا في القاموس ايضا وبعضهم
ينسب للحافظ ابن حجر العسقلاني رحمه الله

وهمز انملة ثلث وثالثه ... والتسع في اصبع واختم باصبوع

والاصبع في لغة الاصبع كسر الهمزة وفتح الباء قاله في المصباح ثم
اذا اريد بالاصابع في الآية تفسير الجمع على الجمع كما هو المشهور على
حد ركب القوم دوابهم اي ركب كل واحد منهم دابته كان فيها مبالغة
موجهة واحدة وان اريد جعل كل منهم اما بعضه في اذنيه ففيه ذكر
الاصابع الخمس وارادة الانملة وفيه مزيد مبالغة كانه جعل جميع الاصابع في الاذن
لئلا يسمع من الصواعق شيئا قاله في الاطول هذا وقد منع في التمثيل بهذه الآية
المذكورة بعض الافاضل لانه لا مجاز فيها لان نسبة بعض الافعال التي في اجزاء
ينقسم بكلها فيه تعلقه ببعض اجزائه كما يقال دخلت بلد فلان ورأيت فلانا وقد مسسته [illegible]
وغير ذلك فلا تجوز في ايقاع الجعل على الاصابع ﻫ نقله يس والبناني على السعد
والعبادي في رسالته وسلموه ونحوه للشيخ اليوسي في شرح جمع الجوامع ونصه
وتمثيلهم بقوله تعالى يجعلون اصابعهم في آذانهم محل نظر اذ يقال جعل الاصبع في الاذن لا
جميعه ومثله قولهم وضعنا فيه السيوف والرماح ومعلوم ان جميع السيف او الرمح لم
يباشر الجسد بل بعضه ونحوه كثير وادعاء المجاز في جميع ذلك خلاف الظاهر
ونحوه ضربت زيدا ورأيته كما مر بعض في البحث مع ابن جني المشهور ولا شك ان العرف

[illegible]

ما يتعلق بلاغة فيعلى ذلك يعلم

مل

يل

لو

اعزل

اعترض شارح على ان تلك الامثلة المذكورة عند يسري واليوسي ومثل قولنا جعلت القلم
في الدواة كلها من قبيل الحقيقة لدلالة العرف فيها على بقاء لفظ الكل على معناه وان
كانت النسبة متعلقة ببعضه والعرف الغالب الموجود في زمانك الاصل فيه انه
كذلك فيما قبله الى زمن العرب كما نص على ذلك المحققون من اهل الاصول ولذا ليس
ان نجعل كلام يسري للبيانيين والبناني واليوسي على ان لفظ الاصابع في الاية حقيقة
لغوية نظرا لذلك العرف الغالب وقيل انه جعل انامل اصابع في الاية كناية عن كمال الحيرة
ومن ثم الدهشة وقيل الكلام على حذف مضاف اي انامل اصابعهم وقيل انه التجوز في
الاسناد فتحصل ان فيها اقوالا خمسة والله اعلم تنبيه تكلم من كما حيث
التلخيص على استعمال الكل في الجزء وسكتنا عن عكسه الكلي اذا استعمل في الجزئي لم يكون
مجازا ايضا الى الاوجه ذلك خلافا لمذهب السعد في بحث الاستعارة من المختصر والمطول
واشار الى ذلك ايضا في بحث تعريف المسند اليه باللام لدى التفصيل وحاصله انه اذا
اطلق الكلي على الجزئي من حيث انه فرد من افراد ماهيته وشخص منها فهو مجاز لانه غير
ما وضع له وان اطلق عليه من حيث ما وجد فيه من الحقيقة وانه حصة منها فهو حقيقة
لانه اطلق على ما وضع له وقد نبه على هذا التفصيل غير واحد من الائمة وذهب الكمال
ابن الهمام ومن وافقه الى انه حقيقة مطلقا وعلله بان اللام في قولهم في تعريف الحقيقة
الكلمة المستعملة فيما وضعت له لام التعليل والاشعار بان الكلي انما وضع لاجل استعماله
في الجزئي فلذلك وبهذا القول انفصل عنه العلامة المحقق ابو علي اليوسي في شرح جمع
الجوامع عند قول المشكك والعلم ما وضع لمعين لا يتناول غيره في التنبيه الثاني عشر
فانه بعد ما ذكر التفصيل المتقدم استشكله بما حاصله ان الكلي اذا اطلق على الجزئي فانما
يقصد به مجموع الماهية والمشخصات لا الماهية فقط وذلك خلاف ما وضع له
فيكون مجازا ابدا ويلزمه ان لا توجد حقيقة وان يفتقر نحو الانسان على زيد ونحوه الى
قرينة والقول بان جميع ذلك من المجاز المستغني عن القرينة بسبب الاشتهار
مما لا تسمح به الفطرة ثم ذكر انه لا يخلو من نزاع في اشكال المعقولات بان تكلم بـ
تسامح في التعبير عن الحقيقة بشبهة في عرفه تعرض عن ابن الهمام من ان قولهم هو استعمال
فيما وضع له معناه ان يوضع للمعنى بنفسه او بجنسه والمعنى الكلي لما كان حاصلا وجوده
انما هو بوجود حصة الجزئية كانت تلك الحصص من افراده والوضع له هو
الوضع لما عند التحقيق وهو هو لا غيره فلا فرق منه بين كثير وهو غير التحقيق الذي كان
يحاوله بعض شيوخنا المحققين والله اعلم واسم ذاته للفعل من نثر الدلالة والسبب

استعمال الكلي في الجزئي حقيقة

الجزء ... والسبب

عنها قاله في الدر كقول بعضهم

اليتم في الآدمي من جهة الأب * وفي البهائم بعكس فهو وجب
وفي الطيور بهما فلتعلما * هذا الذي قد قاله العلما

قوله أي الذين كانوا يتامى أي لأنهم لا يؤتون أموالهم إلا بعد البلوغ لأنه لا رشد إلا بعد البلوغ وانقطاع اليتم يتحقق الأمر فيهم من وصي أو مقدم وكافل وعبّر عنهم باليتامى حيث اليتم على وجه مقتضاه الجمهور بمجرد بلوغه راشدا من غير حكم هذا هو المشهور في الآية وبقيت أجوبة أخر أحدها أن المراد اليتامى حقيقة على حال الاشتقاق لأن اليتيم مأخوذ من اليتم وهو الانفراد ومنه الدرة اليتيمة وهو يقتضي وقوعه على الصغير والكبير والعرف هو الذي خصصه بمن لم يبلغ ووقوعه في الآية على أصل الاشتقاق أي المنفردين بسبب فقد آبائهم وقيل المراد اليتامى حقيقة أي الصغار واليتامى ثم هنا عن مجاز عن حفظها لهم حتى يصلوا إليه موفورا من غير أخذ منه ولا طمع فيه من وصي ولا غيره وقيل المراد اليتامى حقيقة أيضا وهم الصغار ولكن الحكم متغير وكأنه قيل وآتوهم إذا بلغوا رشداء فهذه أقوال أربعة انظر التفاسير كالكشاف والبيضاوي وأبي السعود ومن مجاز ما كان قوله تعالى فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن أي الذين كانوا أزواجا وقوله من يأت ربه مجرما أي الذي كان مجرما وما له اعتبار قال الشيخ أحسن في العبارة فلو قال والعرف لو زيد تسمية الشيء باسم ما يؤول إليه فقط وإيضاح الكلام أن يقال شيئا ثبت له كونان أحدهما حالي والآخر استقبالي والأول هو الحال الثابتة فتسمية الشيء بتسمية كونه الاستقبالي تنزيلا لوجود كونه في الاستقبال منزلة وجوده في الحال فيكون هذا النوع عكس ما قبله فلذلك ذات العنب بقطع النظر عن أوصافها العنبية كما كونها كونه حاليا وهو العنبية وكونه استقباليا وهو الخمرية فإذا سمي الذات بتسمية كونه الاستقبالي يكون مجازا مرسلا من تسمية الشيء باسم ما يؤول إليه فالتسمية المنقولة هي تسمية كونه الاستقبالي كما عرفت وعبارته لكنه تقتضي بالنظر للعطف هذا النوع على نسق ما قبله أن المنقول هو تسمية كونه الحالي للاتفاق في كلامه واقعة على الكون الحالي لأنه هو الذي ثبت له الحال أي الموضوع الذي كونه آخر في الاستقبال وهي مضافة إلى ليعطا اسم بقرينة العطف فيصير المعنى أن اسم الشيء الذي ثبت له الحال والاستقبال ينقل والشيء الذي ثبت له الحال في المثال المذكور هو ذات العنب فيقتضي أن اسمه هو الذي ينقل وهو فاسد والجواب عنه بأن ما واقعة على الكون الاستقبالي

[illegible]

الآلة للشعر ولا معنى له فالذي في الصحاح الراوية البعير أو البغل أو الحمار الذي يستقى
عليه والعامة تسمي المزادة راوية وذلك جائز على الاستعارة ه‍ وفي القاموس ذكر من
التعميم في الحيوان الثلاثة للبغل وفي المصباح ورود البعير أيضا وزويته من باب رمى حملته فهو
راوية الماء وفيه للمبالغة ثم أطلقت الراوية على كل دابة يستقى الماء عليها والمراد
وقال البرماوي في شرح جمع الجوامع ومعانى الراوية الدابة المستقى عليها من جمل أو
بغل أو حمار مثلا ثم قالوا على أن الراوية وهي يقال روي من الماء أو اللبن يروي وروى
بمعنى أو وروى أن راوية ويقال للمزادة أيضا راوية بحسب المبالغة فلما كانت الدابة
تروى من الماء عند الاستقاء غالبا وصفت بذلك ويصح أن يغلب وتناسوا فيه الوصفية
فيكون اسما وظاهر كلامه أن الراوية في اللغة تطلق فإن تطلق بالمعنيين الأعم والأخص
الأول الأصل وثاني بمعنى الاسم وكل منهما حقيقة والأولان والثالث بمعنى ظرف الماء من
المجاز وكثرة ذلك في كلام العرب كما أشار إلى ذلك الجوهري فيما تقدم بقوله والعامة أي عامة
أهل اللغة أهل الأدب في كلامهم اطلاق الاستعارة على المجاز المرسل وتقدم أنه اصطلاح الأصوليين
فلا تغفل واللغة أعلم فقوله في الراوية في منزلة الشيء وهو صفة أي الراوية التي هي
بمعنى الحقيقة الدابة المستقى عليها تستعمل في الراوية بمعنى المجاز الذي هو القربة الكبيرة
المعروفة وعبارة المحلي الظرف الماء المعروف وهو أولى من عبارة الشارح لما فيها من الركاكة
المحتاجة إلى التفسير بقوله أي القربة وعبارة التلخيص في المزادة وقال السعد في المزود
الذي يجعل فيه الزاد أي الطعام المتخذ للسفر ه‍ وهو للدميري واعترض على السعد بعيره
والشيخ بأن الراوية إنما تطلق في كلام العرب مجازا على ظرف الماء دون ظرف الطعام وفي
الجواب تفسير المزادة التي عبر بها صاحب التلخيص والجوهري كما تقدم
بظرف الماء كما فسرها به البرماوي في شرح جمع الجوامع والفيومي في
المصباح ونصه والمزادة شطر الراوية بفتح الميم والقياس كسرها
لأنها آلة يستقى فيها الماء مزاود وربما قيل مزاد بغير هاء والمزادة
مفعلة من الزاد لأنه يتزود فيها الماء ه‍ المراد فتحصل أن العبارات في
هذا المعنى المجاز ثلاثة عبارة المحلي وهي أحسنها وعبارة الشارح
وقد عرفت ما فيها وعبارة التلخيص والجوهري وفيها تفسيرها بتفسير
السعد وقد عرفت ما فيه بكلام الدميري والسعد وغيرهما إلا أن يجاب
عنه بأنه قد يشق على أن السعد في المجاز لا يشترط سماعه للكثرة
على أن السعد الوضع الشخصي ولذا ثبت في بعض الأنواع و هو فلا التواعد

جمع روايا ركبت القلة
الأرض التي عاملة
الأول الدابة حيث منع
فتح المعاني في
كلها تشبيه
قرأ أشيء كلها
جلو قرب البعض
الدابة نقص وبعيد كونها
فتلك الدواب
الذي روي بها عنه
مع

على المشفر بنحو الاتباع والمراد انه من قوله والعلاقة كون البعير حاملا له اه فكانه علمه
وما عليه لا بعير تحمل المزادة اي المستقى منه ويصح ان يراد على المزادة التشبيه لانها دون
الجمل ايضا والامتلاء منه فكانه تمثيل ولبيد ذكره الشيخ اليوسي في شرح جمع الجوامع
ثم ان العلامة توقف في عدم الحمل او الراوية على المزود من حيث انه كذلك الزاد مع
وجود الحمل ويجي به للراوية التي هي الحيوان فلا فلا دليل على انه يكتفي منه بالمطلق
الحمل ونحو بل يقولون لان ان يكون المعنى الحمل من شانه ان يعلو وبان يكون الحيوان فعزا
بحمله اقتضى ان الحيوان لو كان معدا لنقل الزاد وحمله صح ان يقال وبه الراوية او على
الزاد فليحرر من حاشيته على المشفر وقال في حاشيته على الجمل ان الحمل ونحو ظاهر
وقضية اهلا فمنه الجوز بطلاق غيره او ض على النابت بجمعا من كثير ... والعطف
الشعبة على الانسان والعطف الشفة على الحمار بل والعطف المسير على ... من نحو الدون
ولا يخلو ذلك من غرابة وبعد من نقله البنانة والعبار وافهم وسلموه واجيب عنه
بان السماع يشترط في شخص بعض الانواع كالمجاز ... والضربة والتعلق كما ... على ذلك
في الحمل ونحو فلا يقتضي قرينة عن الصحيح والمسير من الراوية انما تطلق في كلام العرب مجازا
على كون الحمل ... ذكره العلامة فلا حاجة للوقوف مع السماع في شخص بعض الانواع
وقد صرح السيد في حواشي العضد بعد ما ذكر ان المجاز موضوع بالنوع على ما مر فوائد مع
كما تقدم بان الوضع الشخصي ربما ثبت في بعض الانواع قلت ومن العلماء بالامر به عليه
الشيخ اليوسي في شرح جمع الجوامع فانه قرر ان المثال المذكور في قول الشيخ والمحقق ان
اشتراط السمع في نوع المجاز الخ في قول الخ والسمع في علاقة مشترط البيت يجري في الشخص
ايضا كما للامدي وابن الحاجب وشراحه ثم اختار عدم الاشتراط في كل من النوع والشخص وانه
يصح القياس عليهما وان كان فلان نعل الشبكة والجمل فلا بلاد اذ كما تعرف بالمستعمل لمسمى
لعلاقة الاستعمال لذلك كذا يصح ان تعرف بالمستعمل لمسمى لعلاقة استعمال نوع آخر ثم قال فما
نقله ثم ان المختار مع ذلك انه في جواز القياس على ذلك فرقا بين هذا انما هو في ... التعمية
واما في حسن الاستعمال فلا يحسن الا المسموع المتداول وما شاكله مما اذا سمع تلقته
الاسماع ولم تشمئز منه الطباع وليس كل جائز مستحسنا ولا كل مستهجن ممتنعا ومن المعلوم
في باب البلاغة ان الالفاظ المتنافرة الحروف والغريبة لا تستعمل في الكلام الفصيح
المستحسن مع صحتها لغة وكذا المجاز لا ينبغي ان يستعمل منه الا ما يستحسن ولا يستحسن
الا ما لا ينبو عنه الطبع ولا يمجه السمع ومن ذلك المحقق ... ان لا يستعمل الشبكة
للقيد ولعل لا مراعاة في المشفر لم يكن ونحو لا متناع ذلك لوجود العلاقة المعتبرة والله

الموهم ارادة معنيين بصريح بان فعل الرؤية العبادة في الحقيقة وزيادة تعرض بحث في باب المجاز
والحقيقة وان كان محله في باب المسند والبلاغة قلت ولا شك ان الذي عدول الشيخ ابي سعيد
وا فيعمل عليه من غير التعقيب الذي يندفع به الاشكال والمقصود تحرير به وان كانت
الحقيقة التي هي الاصل يعدل عنها للنكت التي عدد منها في جمع الجوامع بقوله وانما
يعدل اليه لثقل الحقيقة او بشاعتها او جهلها او بلاغته او شهرته او غير ذلك
فكيف بالعكس الذي هو بصدده فيعدل عن المجاز لثقله وبشاعته فقد اتضح لك الامر
وزال الاشكال ولم نر من توقف في العبادة بكل حال والعلم كله للكبير المتعال
(و) البعض للكل نحو صحراء بغداد البعض منهم بالزمع مبتدا وخبر والالف للاطلاق
والجملة معمول قول محذوف مجرور بالكاف اي كقولك كما اشار اليه الشيخ اقحم
وقيل المذكور من المجاز العقلي وكابر بقول البيضاوي في تفسير قوله تعالى يقولون هو
اذن سمي بالجارحة لانه من قبل من يكثر سماعه صار جملته الة السماع كما سمي الجاسوس
عينا لذلك قال ابن كمال باشا فهذا صريح في انه تكثير فقوله من اطلاق اسم الجزء على الكل
يثبته هذا قال انه مجاز مرسل ذكره ثم قوله ولا بد ان يكون من هذا البعض له مزية
اي بحيث ينعدم الكل بانعدامه نحو فلان ملك الف راس من الغنم او بحيث يكون المعنى
المقصود من الكل انما يحصل به كما هنا ولذا جوز الزمخشري في قوله تعالى تبت يدا ابي
لهب ان يراد باليد النفس فانه البعض ومن امثلة هذه العلاقة كما في الاتقان فولوا وجوهكم
شطره اي ذواتكم لان الوجه لا يختص به التوجه بالصدر وقوله يومئذ ناعمة عبر
بالوجوه عن جميع الاجساد لان التنعم حاصل لكلها ذلك بما قدمت ايديكم اي قدمتم
وكسبتم نسب ذلك الى الايدي لان اكثر الاعمال تزاول بها قم
الليل من الليل وان كعوا مع الراكعين ومن الليل فاسجد له الملوك
كلا من القيام والقراءة والركوع والسجود يطلق على الصلاة ومن تلقفه
او اسم المحل للحال فقوله فليدع ناديه فالنادي في الاصل
النادي مجلس القوم نهارا او المجلس ما داموا فيه وفي التعبير به
عن اهل النادي المراد تنبيه على عجزهم عن الجواب كالنادي ويحتمل ان
التعبير بالنادي اشارة الى انه لو دعا الحرم الذي هو النادي فلا
احتوى عليهم من اهله فما نفعه شيء من ذلك والله تعالى اعلم
فقوله المراد اهله اي اهل النادي ليتعززوا مع انهم لا ينصرونه فهم
في ذلك الوقت ولا ينفعونه فيذر انهم كذلك مجلسه فالتعبير بالمحل

وان يعني
بعض من البيت
بعض البيت فاطلق
الكل على البعض
ثم يعني
الزاوية التي يعني
قصد بيان الترجيح
منها ولا يعني
بها ما يعرف به ذلك
يعرف الحروف الذي
اعتبار البعض
فيعني والتسمية
الخ

ان تكون الحقيقة من المجاز بالنظر الى حذف المضاف واعطاء اعرابه للمضاف
اليه كما قيل في قوله تعالى واسأل القرية لانه يتعين الاحتمال في التمثيل
ويحتمل ان يكون المجاز في الآية في الاسناد والله اعلم قوله وكقوله
واسأل القرية ويحتمل ايضا ان يكون من مجاز الحذف اي اهل القرية او المجاز
العقلي بل بايقاع السؤال على المحل والمراد ايقاعه على الحال على حد نهر
جار او من المجاز المركب حيث استعمل فلم يدل على سؤال القرية من هاذا
المركب في سؤال اهلها او انه لا مجاز لكون المخاطب نبيا يكون في حقه ذلك
او انه لا مجاز بجعل القرية اسما لنفس اهلها حقيقة عرفية كما انها اسم
للابنية نفسها فلا مجاز اصلا فجملة الاحتمالات ستة ذكر البيانيون المجاز ويحتمل
ان القرية استعارة بالكناية عن الانسان واضافة السؤال تخييل اشار
اليه الشيخ البناني في شرح جمع الجوامع والله اعلم ومن هذا النوع
ايضا لهم قلوب لا يعقلون بها اي عقول محلها القلب ويعبر بها عنها
ومنه ايضا وتجعلون رزقكم اي شكر رزقكم اي بالسنتكم او العكس قوله اي الجنة
فالتي الدلالة في التعبير بالرحمة عن الجنة للدلالة على كثرة الرحمة فيها
حتى كل ما فيها الرحمة نفسها قوله اذ من مجاز الرحمة المراد بالرحمة الاحسان
والله تعالى وهو امر اعتباري اذ هو تعلق القدرة بايجاد النعم وليس حالا
في الجنة وانما الحال فيها اثره فجعل الرحمة تجوز على تجوز هاذا ذكر في الآية
من المجاز المرسل علاقته الحالية من المشهور ويحتمل انه فيها استعارة
تبعية في الحرف بان تقول شبه تلبس الرحمة بالمرحوم بتلبس الظرف بالمظروف
بجامع التمكن في كل منهما يدل على الظرفية ومنه في تبعه للمتعلق الذي هو
مطلق التلبس او انها من قبيل الاستعارة بالكناية والتخييلية بان
تقول شبهنا الرحمة بظرف مكاني بجامع التلبس ثم لم يوت بالمشبه به بل
بشيء من لوازمه وتوابعه وهو في اولا وفيها استعارة تمثيلية بان تقول شبهنا
الهيئة المنتزعة من المتلبس والمتلبس به بالهيئة المنتزعة من الظرف
والمظروف وفي افتتم من المشبه به على وعمدة في تصور تلك الهيئة
واعتبارها وهو في وباقي الالفاظ منوية مرادة وان لم تكن مذكورة في نظم
الكلام فجملة الاحتمالات اربع اشار اليها الشيخ افهمه وعلى الوجه الاول
المشهور فالمراد بالرحمة الجنة وعلى باقيها فلفظ الرحمة حقيقة لا تجوز

[illegible]

مجازا على مجاز منكرا يقول المشارقة وهو مبني على ان اطلاق الكلي على الجزء من حيث خصوص
مجاز وقد قدمنا انه خلاف التحقيق وان اطلاقه حقيقة بلا عوج في الكل ولا انقلاب والتعدد
المرشد تنبيه ان الاول يلحق بالكلية التي عند كم ومع البعض بمعنى الكل
كقوله تعالى ناصية كاذبة خاطئة ومع الناصية بالكذب والخطأ وهما لا صاحبها فحمله
وبالجزئية التي عند لا بعد ومع الكل بمعنى البعض نحو انا منك وجلوس ولو حل صفة
الغليل التنبيه الثاني ذكر من العلاقات اثنتي عشرة علاقة وبقي عليه انواع
منها ابه كلام كقول الشاعر

ويا ليت كل اثنين بينهما هوى * من الناس قبل اليوم يلتقيان *

فاليوم فلو ولو قل انه المراد يوم القيامة فتعيانا الله من قوله ومنها العموم كقوله تعالى في
شانه عليه الصلاة والسلام وانا اول المسلمين ليس المراد اول المسلمين لتقدم الانبياء
واممهم نبينا صلى الله عليه وسلم بل هو صلى الله عليه وسلم اول مسلم امته ومنه ويستغفرون
لمن في الارض اي للمومنين ام يحسدون من حيث ابلغ الناس اي ابراهيم عليه السلام اي يحسدون
الناس اي سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم الذين قال لهم الناس يعني نعيم بن مسعود الاشجعي
شيعه وفي جمع الجوامع والعام المخصوص عمومه مراد تناولا لا حكما والمراد به الخصوص ليس
مرادا بل كلي استعمل في جزئه ومن ثم كان مجازا قطعا ومنها الخصوص مثل له بقوله تعالى
وحسن اولائك رفيقا اي رفقاء وقوله انا رسول رب العالمين اي رسله ومنها المشابهة
في الصورة وتسمى الشكل كما في جمع الجوامع حيث قال وقد يكون اي المجاز في الشكل ومثل له
المحلي بالكلام وبعض العرس على صورته منعكسة على جدار ونحوه مبني على اشتراط المشابهة
في المعنى في الاستعارة فتكون المشابهة في الصورة من علاقة فان المجاز المرسل والحق
عدم الاشتراط فتكون المشابهة في الصورة من قبيل الاستعارة كما جزم به الزركشي في البحر
المحيط والمولوي في تعريب الرسالة الفارسية وغير هذا حشيتها في رسالة المجاز وقد قال
المحققون في قوله تعالى فاخرج لهم عجلا جسدا له خوار ان العجل استعارة للمشابهة في
الصورة ومنها اللازمية كقول الشاعر * قوم اذا حاربوا شدوا مآزرهم *
اي اعتزلوا نساءهم فيسمى اعتزال النساء بشد الازار لان الشد من لوازمه وفي الحديث انه
صلى الله عليه وسلم كان اذا دخل العشر الاواخر من رمضان شد مئزره وايقظ اهله واحيى
ليله كله ومنها الملزومية كقوله تعالى ام انزلنا عليهم سلطانا فهو يتكلم بما كانوا به
يشركون اي يدل فاستعمل الكلام في الدلالة لكونه ملزوما لها ومنه زيد من الكلب اي
منعم عبر بالملزوم واريد اللازم ومنها اسمه تعالى الرحمان الرحيم ونحوهما مما وصف به تعالى

ه قوله وعلى هذا ان [illegible] الكلام من حيث [illegible]
[illegible] الحقيقة [illegible] ه

مشترك قوله اي بعد عدم الصواب بعبارة الشيخ افصح
اي زيادة على الصحو وعلى بعد الصواب الثلاث والسترى من بيت الصحيين
من اشتراك بينه وبين الغرض فوقع عليه فلا فيه عداوة وكثرة شطط
من عشق عليه اركان وفوسن والعكس بالتجريد النفس من فيه والتسلط
اي زيادة عليها والكل صحيح كما في كتب اللغة ولا مانع من تقسيمهم في
كلام كثير بالمغايرة وغيرها بناء على جواز الكلام والمشترك على مذهبيه وهو
الاصح قوله وقد يقال النوع هذا المقابل فينسوب عندهم لا لابدل الحاجب
قوله في نوع منه اي ويقال من عادة التنوع الممنوع نوع اخر تكميل له
او الحال الذي قوله وانما شهمه في هذا اشارة الى تقسيم من نوع
الخلاف في كلامهم كما تقرر انما هذا لان المسالة على كثير من ورا سلكه
جنس العلاقة لا بد منه فهو الاخذ به في تعريف المجاز كما تقرر وكل نوع
من الانواع في اشتراكهم سيما بعد خلاف المختار اشتراكه وكل صورة من صور
كل نوع من الانواع غير مشترك اتفاقا وعلى هذا لا يتفاوت فيها وردت
امثلته قليلة في كلامهم كالمجاورة والغيرية فيشتركه في شعهم وامثلته
التسامح ايضا كما يقتضيه كلام المجيد والتسير المتقدم عند الكلام على
الزاوية وان كان محله التسامح في التسمية على وجه الاستحسان الواجب
في باب البلاغة على ما تقرر فتحقيقه عن الشيخ اليوسي فلما تقعل والله
تعالى اعلم وقد صح فقد رجح بالفهم لغة في جاء بالخبر ولنبين بضرورة
خلافا للشيخ افصح فيحمل الاستعارة ومرسله تتصه على الجاز يعني
بما عليها الغابر على المجاز او من وقعه على انه بالعلي يجب الاحتياط جدا في
تغيير موضوعه اي ومرجع مجاز محتمل خلاف جعله حالا لا ندرج يكون
الموضوع بحسب المعنى صاحب اجمال الزهر الصغير المشترك في ومع على النصب افتقر الشيخ
افصح من ان يقال هذا البيت مما قال صاحب التلخيص ونبه عليه شارحه السعد حيث قال وهي
اي الاستعارة مجاز تكون علاقته المشابهة اي قصد ان الاطلاق على المعنى المجازي بسبب المشابهة
بناء الطلوع على صفة الانسان وان قصد تشبيهه بمشبه له بلا غلط فهو استعارة وان
اريد انه من الاطلاق والتعبير على الطلوع كالاطلاق والمرسن على الانف من غير قصد الى التشبيه فمجاز مرسل
ما للمجاز الواحد بالنسبة الى المعنى الواحد قد يكون استعارة وقد يكون مجازا مرسلا كالمشفر للشفة
في الغالب والمشفر للبعير كالشفة له وبعة الجمع مشافر وقد يستعمل في الناس اي على غير بعض

البيت وهو مقابل لما قبله ان المعنى المقصود ان كان يكفي فيه التوصل
بالخبر الاجمالي من جميع مفاد البيت قبله فبيان [illegible] كان الاولى الاقتصار عليه الا ان [illegible] جميع مفاد
هذا البيت قوله كلاوله الخ استواء اي الحسي لانه هو معناه الحقيقي
الذي يفهم من البيت اللفظ عند الاطلاق قوله على ما يشبه من الكون والعلو
اي وهو تغليبه تعالى في العرش فعله وهو معرفة صفة الخوارج من فوق [illegible]
والقهر والغلبة والعزة البالغة فان معرفة هذه الصفات مسببة
عن شهود العرش اذ هو مثال من اثر حكمته وعرف ان الله تعالى عالم بذلك
فاني به البالغة وقوله بحشيه العذ [illegible] قوله فقد ركبت الاستعارة
على المرسل اي بذلك يتم المقصود ولا يكون الاستواء مجازا عن الكون والعلو
ابتداء لانه لازم [illegible] في بذلك الاعتبار وحاصل ما اشار اليه الشيخ
في هذه الابيات ومن الى التنبيه به ان الاستواء على العرش مجاز مرسل في
العلو والحسي المستعار للعلو له تعالى وتغليبه فيه من جهة الدلالة والتعريف
لا من حيث العلو والتكييف والعلاقة بين الاستواء والعلو اللزوم العادي
لان الملوك اذا ارادوا التجلي لرعاياهم وحشمهم في حضرتهم [illegible] على سرير
ملكهم فالعلو لازم للزوم وهو الاستواء على السرير وهو الكون [illegible] اذا وقع
العلو والعلو وهو التجلي الحقيقي فيكون استعارة في المجاز المرسل
والحاصل ان الاستواء مجاز مرسل على اللزوم وهو كمن المستعار للتجلي [illegible]
فيه كونه مجازا مرسلا اولا وكونه استعارة تمثيلية ثانيا [illegible] معه
تخيلا في الفعل المشتق من المصدر الواقع ذلك فيه اصالة وهذا عند
بناء الاستعارة على المجاز المرسل غريب في هذا البيان فتم اعلم انه قد
ذكره [illegible] هذا في غير هذه الاية غير متعجب وقد [illegible] في شرحه للمرشد
المعين احتمالات اربعة ثانيها وهو الذي مر به ان الاستواء مجاز مرسل
عن اللزوم للاستقرار على الشيء من القهر والغلبة كقوله

فلما علونا واستوينا عليهم ... جعلناهم مرعى للنسر وكما [illegible]

وقوله: قد استوى بشر على العراق ... من غير سيف ودم مهراق

وخص العرش على هذا لانه اعظم المخلوقات كما ورد فيكون الاستيلاء على غيره
اولى واحرى ولا [illegible] لكون المراد باللازم على هذا الاحتمال الثالث القهر والغلبة
اللذين هما [illegible] لانه تعالى [illegible] الاستعارة على المجاز المرسل كما [illegible]

قوله علمنا [illegible] [illegible] اي [illegible] على المرسل وانما [illegible] البعض [illegible] العقل [illegible] [illegible] البعض على الكل [illegible] [illegible] الاستعارة [illegible] على [illegible]

احسن

احتج الشيخ على الاحتمال الاول ولم يعترف بما فيهم ثم لعلهما ان الاستواء على العرش كناية
عن ثبوت الملك وانتهى التابع لله تعالى لان الملوك في العادة يجلسون على سرير الملك
لتصريف الاوامر فلما لزم الملك وتصريف الاوامر الجلوس على السرير عادة جعلوا الجلوس
كناية عن الملك ويقولون للامير فلان استوى فلان على العرش اي السرير يريدون ملكه وان
لم يقعد على سرير البتة لقصد المبالغة بالكناية التي هي ابلغ من التصريح وهذا الاحتمال
الثالث هو الذي اختاره في الكشاف ومن مشى على ان الكناية هو استعمال اللفظ في
لازم المعنى مع جواز ارادة المعنى الحقيقي الملزوم لا كما هو القول الراجح فيهما
فافهم وان جعلنا ان الاية من قبيل الاستعارة التمثيلية فلا يتحمل الحمد ان يكون
الاستواء على العرش تصويرا وتخييلا لعظمته تعالى وتوقيفا على كنه جلاله فهذه احتمالات
اربعة في الاية استعارة مبنية على المجاز المرسل ومجاز مرسل محض وكناية ثم استعارة تمثيلية
وملخصها وحاصل المراد منها ان الاستواء على العرش اما راجع الى الصفات الجامعة وهو
مفاد الاحتمال الاول والثالث والرابع او الى الصفات الفعلية وهو مفاد الاحتمال
الثاني فافهم والله اعلم وهذا كله على ان الاية من قبيل المتشابه فهو مبني على مذهب الخلف
من التاويل التفصيلي بالاحتمالات الاربعة المتقدمة ومذهب السلف التفويض ومذهب الاشعري
ان الاستواء ونحوه من المتشابه به صفة سمعية لا نعين معناها قريب من مذهب السلف كما اشار
الى المذاهب الثلاثة الشيخ القصار في نظمه المشهور بقوله

الاستوا والوجه والعين ويد ... صفة او فوض او اول ما ورد

واما على انها ليست من قبيل المتشابه بمعنى خارجة عن موضوع تلك المذاهب فيكون من قبيل
المحكم المتضح المعنى وهو الذي نقله العارف الشعراني في اليواقيت عن ابي الطاهر القزويني في
كتابه سراج العقول وان معنى استوى كمل خلقه فعلى قطع العرش فالاية لم يبلغنا في كتاب
ولا سنة ان الله تعالى خلق فوق العرش شيئا ثم قال وهذا احتمال صحيح وارتضاه بعضهم بزعمه
بكم من بدعة فتستحسنه والكلام في ذلك راجع اليواقيت والجواهر والعلم كله لله العلي القاهر
تنبيه بمنزلة بناء الاستعارة على المجاز المرسل كالاية المذكورة عند كثير بناء المجاز

فربما قال هذا لعله لا يقاس وكذلك لم يبلغنا ما يقتضي الاقتصار بلا ورع فيه مثل هذا عند المحققين
هو التوقف ولذلك والله اعلم لم يعرج على هذا التفسير جمهور السلف والخلف حتى قال ان
كون الاية عندهم من قبيل المتشابه كما تقدم عليه والقمة شبهها في اعلم وليه الكمال
الاتم هو موله ادام الله النفع به امين

تسمى أولا تصريحية ... وإن يكن مشبه مستعملا ... فسمها مكنية ... تخييلية ... مستعملا ... إثباتها تخييلية ... ولفظها ... على الاصحا ... تسمى ... والعلاقة التي هي

المرسل على المجاز المرسل كقوله تعالى وينزل لكم من السماء رزقا اى مطرا لانه سبب الرزق فلا بد ان يكون الاسناد باعتبار العلاقة اللازمية اذا علمته فلا تهمل السبب بمعنى الرزق اى سببه وهو المطر والعلاقة السببية وفيه خلاف فمنعه جماعة منهم العضد لا يختص باحد الشيء من غيره فالكل واجازه جماعة وهو الحق لان العلاقة نزلته منزلة الموضوع له الحقيقي (والاستعارة تسمى تصريحية فيها

لما انتهى كلامه بتعريف المجاز اللغوي الكلمة وتقسيمه الى مرسل واستعارة وذكر علاقات المرسل وما يتعلق بذلك اشار هنا الى ان الاستعارة تنقسم الى اقسام ثلاثة القسم الاول التصريحية التحقيقية سميت تصريحية للتصريح فيها بذكر اللفظ الذي هو المشبه به وتحقيقية لتحقق معناه بلفظ المشبه به من معنى المشبه اما حسا كالاسد في الرجل الشجاع او عقلا كالصراط المستقيم في الدين القويم والقسم الثاني المكنية ويقال لها مكنى عنها واستعارة بالكناية وهي التي لم يصرح فيها بالمشبه به بل يكون دل عليه بشيء من لوازمه والقسم الثالث التخييلية وهي التي لم يتحقق فيها ما عني بالمشبه به من معنى المشبه بل يكون امرا موهوما ومعروضا فعرفت ان الاولى ذات الجناحين والشاهد الذي هما التصريح والتحقيق والثانية ذات جناح واحد الذي هو التحقيق دون التصريح والثالثة ذات جناح واحد الذي هو التصريح دون التحقيق من افراده كما هنا واما العلاقة التي في فصل المكنية والتخييلية فهو في تحقيق المسمى بالقسم الثاني والقسم الثالث واما كيفية تصورهما جلا خلاف فيها قال السعد فنقول في بيان ذلك اتفقت كلمة القوم على انه اذا شبه امر باخر من غير تصريح بشيء من اركان التشبيه سوى المشبه ودل عليه بذكر ما يخص المشبه به كان هناك استعارة بالكناية لكن اضطربت اقوالهم في تعيين المسمى بها على اقوال ثلاثة كما سيأتي للناظم في فصل المكنية وانها على مذهب الجمهور لفظ المشبه به المستعار للمشبه المكنى عنه بذكر لازمه وعلى مذهب السكاكي لفظ المشبه المصرح به مرادا منه المشبه به ادعاء وعلى مذهب القزويني التشبيه المضمر في النفس وهذا انما هو اشارة على سبيل الاجمال واما بيان الاقوال وما يرد عليها وعليهما فسيأتي في فصله تقريره ان شاء الله عند تعرض الناظم لها هنالك وكذا يقال في التخييلية اتفقت كلمتهم على انه اذا ذكر شيء من لوازم المشبه به مع المشبه في المكنية كان هناك استعارة تخييلية واختلفوا في المسمى بها هل هو ذلك الشيء اللازم او اثباته للمشبه كما سيأتي للناظم في فصل التخييلية هذا تحرير كلام القوم هنا والشيخ وقع له تخليط كما ستعرفه بعون الله ان شاء الله لذكرهم التخييلية هنا في هذا التقسيم مما يقتضي

انما مجاز مع ان مذهب الجمهور انها ليست من قبيل المجاز في الكلمة الحرف
عنه هنا بل من قبيل المجاز في الاسناد كما سيأتي في جواب بانه مشى في التقسيم
هنا على مذهب السكاكي القائل بانها مجاز في الكلمة وهذا هو الذي اعترض عليه
قول الشارح وتخييلية على قول فيهما او يقال المراد لمنا تقسيم الاستعارة من حيث
من يقطع النظر عن موضوعه الذي هو المجاز في الكلمة فيلائم كلامه هنا في
التقسيم على كل من المذهبين الآتي بيانهما في محله والثاني هو الذي يعينه قوله
والكلام هنا في التصريحية اي المقصود من هذا التقسيم التصريحية وكونه
من مقصدا ان يوضح هذا الكلام ويذكره عند اول التقسيمات الآتية للتصريحي
التصريحية وهو قوله ان يشرع في ذكرها فهنا الجمع بين ذلك محله لا ان الا
قسام الثلاثة كلها مقصودة من التقسيم هنا بمقصود لكن يذكر في التنبيه
الاشارة الى تمييز الاقسام الثلاثة ليتخلص الى التقسيمات المتعلقة باعتبار ما
وهو التصريحية بل الاقسام الثلاثة كلها مقصودة عند التقسيم لتمييز بعضها
من بعض وان كان المقصود الاعظم من هذا التقسيم هو التخلص الى تقسيمات التصريحية
بعد قول الشارح في الجملة والكلام الذي في التصريحية اي باعتبار التخلص به
لا باعتبار التقسيم الاول فعوله واتى فيهما الكرة هو بيانهما غير مناسب لتعليل
التعريض لان التشعب وكثرة الفروع والانواع مما يوجب التأخير وتقديم ما
الكلام عليه قليل ليتفرغ لغيره كما هو مقرر معلوم بل الاظهر في التعليل ان يقول
وانما قدمها لان التصريح فيها بالركن الاعظم الذي هو المشبه به
والانه يقال عليها كما عرفت ما قررناه به كلام الشيخ والثاني هو قوله النوع
الاول من الاستعارة اي من انواعها الثلاثة قوله يسمى باسم اخر ما اسمي
واصل التسمية متعددة باعتبارين احدهما راجع الى اللفظ والاخر راجع
الى المعنى فالتسمية بالتصريحية الى اللفظ وبالتحقيقية الى المعنى كما عرفت
قوله بالكناية هو ابدا بالمكنية كما قال الشيخ وكما سيأتي له في اخر التقرير وقد
عرفت مما تقدم ان لها اسماء ثلاثة واما الكناية في الاصطلاح فمعنى التعبير
بالملزوم وارادة اللازم فهو قريب منها هنا وفيه ما هو الخلاف قوله وثالثة
فهو الكناية هو الثالث المكنية وقد عرفت ان الواو فيه من الخلاف في موضوع التسمية
وقد تقدم من التقسيم في التصور بما له ان يعتمد في شرح كلام الشيخ على كيفية
تصورها كما فعلناه ويجري قوله وثالثة في قوله وكذا يقال في قوله وقد تقدم لها الاولى

التخييلية الآتي بيانها بعد قوله كما يأتي ايضا في قول الناظم حتى يكون ثان
حيثيين في البيتين قوله ثم ان الترشيحية في الاول ان يوهم هذا التمثيل على
ما وقع له فيه كما ستعرفه ان الفعل الذي جعله الناظم للتخييلية لا ذلك محل الخلاف
والمقصود منها التقسيم ولو على قول شاذ او المراد تقسيم الاستعارة من حيث
هي كما عرفت من الاحتمالين في كلام الناظم والله اعلم قوله التي هي قسم من
المجاز اي والقسم الآخر اخر هل قوله كما سيأتي اي قريبا من بيت السكاكي في قول
الناظم ويوسع استعارة فرجعه فرجعه في الابيات الثلاثة قوله وعند
غيرها اي الجمهور قوله فتشا ويثار عنه بالتشاور دون الترادف اختلاف
مفهومهما مع اتحاد ما صدقهما واما كان المفهوم مختلفا كما عرفت ان تسميتها
ترشيحية باعتبار التصريح بلفظ المشبه به وتحقيقية باعتبار تحقق ما عني
به من معنى المشبه حسا او عقلا فهو من باب الاوصاف باسم الذي له حيثيتان
قوله وعليه فمراد التخييلية غير مجاز اي وانما المجاز في الاسناد كما سيقول
الناظم ∴ فقد وافقه ان تخييلها ∴ هي مجاز عند جل العلما
بل وجعل قرينة في اثبات ما ∴ يختص بشبيه لسواه فاعلما
قوله ويتلخص ان في كل من التحقيقية والتخييلية قولين لا يخفى ان القولين
اللذين في التحقيقية غير اللذين في التخييلية لان معنى الخلاف في التحقيقية هل
هي مساوية للترشيحية كما للجمهور او اخص منها كما للسكاكي وفي التخييلية
هل هي اخص من الترشيحية فتندرج تحتها فتكون مجازا كما للسكاكي او هي
مباينة لها فلا تكون مجازا كما للجمهور واذا عرفت هذا فيقول المصنف هل
التخييلية مواطئة التحقيقية كما قال اول التلخيص وجمع عنه الشيخ بالتعميم
كما هو واضح اذ لا فائدة بل جهة وان التخييلية للترشيحية بل التحقيقية
هي التي قال الجمهور فيها تساوي للترشيحية وقال السكاكي انها
اخص منها قوله والثاني على من ان التخييلية قوله قال الجمهور
بعد يعتبر كما اي وقال السكاكي انها اي التخييلية مندرجة في الترشيحية
كما عرفت من الخلاف الاول ولا يخفى ان اصل الخلاف يلزم منه الاخر خلاف
ما يقتضيه كلام الشارح والله اعلم قوله واما المكنية
فهي مباينة لهما اي للترشيحية والتخييلية اتفاقا واما مباينتها للترشيحية
فهو واضح لما عرفت من انه لا تكون فيها الا الترشيحية مصرحا فيها بالركن

الاعظم

إلا بعض وهو المشبه به والمكنية يقتصر فيها على المشبه وأما قوله تنبيه
للتخييلية فلا فتبين أن التخييلية عند السكاكي قد تكون تصريحية كما سيأتي في
قوله ويتوسع استعارة فرع حقيقي أما الجمهور فلم يثبتوها إلا بل
المجاز عندهم في الإسناد فعلم أن المكنية مباينة لكل من التصريحية والتخييلية
باتفاق الجمهور والسكاكي وأما التحقيقية فليست مباينة للمكنية لأنها
لا تكون إلا تحقيقية وإن كانت التحقيقية لا تخلو عنها إلا التصريحية
ولذلك قال وإن التحقيقية مساوية للتصريحية على مذهب الجمهور ولما
تقدم هذا عن بعض العلماء الزائد إليه فأوقع للشيخ فيه من الأوهام ما لا
تتبعنا بيانه على التمام والتوفيق بين عبارات العلماء أو هو ظاهر من شبه
مجازية الصواب أن التقسيم راجع إلى الاستعارة فمطلقها أعم من التصريحية
والمكنية والتخييلية فيسمى الأقسام الثلاثة المذكورة قبل عن أنه
كل واحد منها مجاز أما اتفاقا كما في التصريحية والمكنية أو على خلاف
كما في التخييلية وأما بيان الخلاف فسيأتي في محله فلا حاجة لما حمله عليه
الشارح من التصريحية بالخصوص فإنه لا دليل عليه مع أن معناه منزل
البيت مكرر مع ما تقدم من تقسيم المجاز إلى مرسل واستعارة كما أشار
إلى ذلك كله بقوله على ما مر من شبهه وأما عاده توكيدية لذكرا به
شبهها بالمذكور في البيت بعده وبما ظهر لي في التصريحية من كونها
في المكنية والتخييلية فالحق هو التعميم والله أعلم تتمة قالوا
في الاتفاق زوج المجاز بالتشبيه فتولدت بينهما الاستعارة فهي مجاز
علاقته المشابهة وفي التلخيص وشرحه ودليل أنها أي
الاستعارة مجاز لغوي كونها موضوعة للمشبه به لا للمشبه ولا لأعم
منهما أي من المشبه والمشبه به فأسد في قولك رأيت أسدا يرمي موضوع
للسبع المخصوص لا للرجل الشجاع ولا لمعنى أعم من السبع والرجل كالحيوان
المجترئ مثلا حتى يكون إطلاقه عليهما حقيقة كإطلاق الحيوان على
الأسد والرجل وهذا معلوم بالنقل عن أئمة اللغة فكان إطلاقه على
الرجل الشجاع إطلاقا على غير ما وضع له مع قرينة مانعة من إرادة ما
وضع له فيكون مجازا لغويا وقيل إنها أي الاستعارة مجاز عقلي بمعنى
أن التصرف في أمر عقلي لا لغوي لأنها لم تطلق على المشبه إلا بعد ادعاء
دخوله أي دخول المشبه في جنس المشبه به بأن جعل الرجل الشجاع فردا من أفراد الأسد

ثم إنه تصريحية
أو قيل بتخييلية
فذا الذي تقول وإنما
بشقها لما وأنه
والمكنية بعض حظ أدبية
ثم إنه إن فاته
قال أو هي على عقله
فرع تقسيم مجاز
أنبني على التشبيه
والمجاز أن تبين به
إن تحقق أو هنالك
فعله وأنبني على
مجاز التشبيه الاستعارة
ثم أرجع الاستعارة
التصريحية فتبين
لكونه على أنه مجاز
على القول بها
وأتيناه بما هو مفعول به
فجاز خرج به
التخييلية لأنها
ليست مجازا عند
غير السكاكي بل
فعل حقيقي
وأما ذات تخييلية
فلا هي مجاز عند
الجمهور

قوله على المشبه اي على معناه (فيستعار منه ما شبه به) في قوله
واما المستعير فهو كالمرأي ومنه الشخص المتكلم الذي ارتكب المجاز الذي هو استعارة
وان جعلنا كلّا من الاركان بطرفيه على الثلاثة التي ذكر تبعا للتلخيص
لاشتمال اللفظ على الثلاثة بنفسه فمستعار ومعناه الاصلي مستعار
منه ومعناه الفرعي مستعار له فلا تحقق للاستعارة الاجزاء الثلاثة
مع القرينة والعلاقة التي هي الجامع بمجموع فاهو لها الاركان خمسة
قوله في الشجاعة هي قوة للشعر وهو ابداء يقوله في القوة وشدة الصولة
وما اشبه ذلك من الاحكام التي تثير الهموم واما الشجاعة فهي غاية
في العقلاء قال الشيخ افقيه في حاشيته على شرح فرورك على السلم الشجاعة
كما للعقلاء مخصوصة بذوات الانفس لوجوب كونها مادرة عن روية اي تثبت
وتأن فحيث اتصاف الاسد بها فالشجاع من الغاري بموانع الاقدام والا
حجام واما الزبيدي فنفيسه في المثال المشهور وجهه والله اعلم اه
وقوله لمناهيئة فان كان من جلد الشجاع ومن المشبه ليشبهه بالحيوان المفترس
في قوته وشدة صولته وانه نزل في شجاعته كما هو كالحيق عليه يعترض
لان الاسد لا يوصف بالشجاعة لاقتضائها الروية والتفكير والجزاء لا
والتهور فالشجاع من الغاري بموانع الاحجام والاقدام والاسد يرى بنفسه
مطلقا وهو ابدا مقدام قلت ومكتوب كتب اللغة تقتضي ان الشجاعة لا
يوصف بها الا العقلاء لانهم يفسرونها بشدة القلب وقوته عند البأس
حتى يقتحم على جمعه بلا علم ومكتوب عبارة القاموس والمختار والمصباح
وقد اعترض الشيخ افقيه على تعبيرهم بالشجاعة في مقام الجامع وقد ميلك
خلافه من ان الاسد يوصف بالشجاعة كما في الزرهوني والله اعلم كما
والجامع قوله ثم ان العلاقة والمناسبة اعلم ان العلاقة والجامع مع
وجه الشبه بمعنى واحد ومن المناسبة الا انهم خصوا العلاقة بالمجاز
المرسل والجامع بالاستعارة ووجه الشبه بالتشبيه ووجه تسميته جامعا
انه ادخل المشبه تحت جنس المشبه به ادعاء اي جمعه في جنسه بالادعاء
اشمن ذلك الجنس موضوع لما غير ان المشبه به اعرف من المشبه قاله الشيخ
افقيه وقد اشار الى بعض ذلك الشيخ الذي جعلهم العلاقة في الاستعارة هي
الجامع لا يخفى ما فيه من التسمح لان العلاقة فيها هي نفس المشابهة والجامع
هو متعلق المشابهة كالجراءة مثلا لانه به وقع الاشتراك اشار اليه الزرهوني

في البيت بمعناه الأصلي بل بمعنى الزوال وكذا الإحياء ليس على معناه الأصلي
بل بمعنى الثبات والكثرة بمعنى كل من القتل والإحياء استعارة أصلية في المصدر
تبعية في الفعل والقرينة أن القتل والإحياء إنما يتعلقان بذي الحياة
لا بالبخل والسماح وإن أجري على الحقيقة من اللغة وغيره والجامع
بين القتل والإزالة هو الإعدام وبين الإحياء وإثبات السماح والكثرة
هو الإظهار والسماح الجود وهو بفتح الياء التيسير وكسرها ويسر وجمع
البخيل وجمع الهوى والمقصود هنا من ذكر هذا البيت قتل والإحياء المستعاران
للزوال والثبات تبعا للقتل والإحياء والقتل والإزالة مما يمكن اجتماعهما
وكذا الإحياء والإثبات وذكره في التلخيص عند الكلام على قرينة الا
ستعارة التبعية وسيأتي للشارح أيضا بلا تكرار لاختلاف الجهة والله
أعلم تقسيمه من العنادية أيضا ما مثل به في التلخيص من استعارة
اسم المعدوم للموجود لعدم غنائه ونفعه أي نفعا ودليل معدوم أي
لا نفع فيه وكذا عكسه كما زاد الشارح وهو استعارة اسم الموجود
للمعدوم الذي بقيت آثاره الجميلة التي تحيي ذكره وتديم في الناس اسمه
فيقال زيد موجود وهو قد مات أو لأنه قسمة التهكمية هي قوله
في غير معناه الذي الفرار بين الأمرين الموجود بأن لا استعارة وقد
بين تعقله والتنقيص الأمرين المتنافيين أحدهما وجودي والآخر عدمي وقد
يجتمعان وقلما يتعقل مثال التهكمية ما مثل به كثير من الأئمة ومثال التمليحية
قولك رأيت حاتما تريد بخيلا بل حاتما في معنى كريم وبخيلا مشتق
من البخل وهو عدم الكرم عما شأنه الكرم فهما من قبيل النقيضين في الجملة
واستعمال اللفظ في ضد معناه أو نقيضه لتنزيل التضاد أو التنافي منزلة
التناسب بواسطة تهكم أو تمليح كما أشار إلى ذلك في التلخيص بقوله
واستهزاء غطى تفسير فقوله في المخبر بها أي في الشيء المخبر بها بكفهم
سرورا فيقول الإنذار فإن الشارح ولا يخفى امتناع اجتماع التبشير والإنذار
من جهة واحدة هي عنادية ثم هي تبعية قال الشيخ صح ولو قلت
استعير الخبر للبشارة للتمييز لكانت استعارة بالكناية وتخييلية تهكمية
ولكن الكلام الذي في أحد منه كما لا يخفى وسر ذلك أن البشارة هو الخبر السار
وقيل كما في ابن عم ... البشارة أول خبر من خير أو شر فلعل الأولى ... يقتصر في

ثم قال
او كلاهما فقيل
التهكمية والتمليحية
فيشترط
مثالها الشيء بعينه
بمثل العنادية
والوفاقية والعنادية
أن العنادية بقول
الشارح أو الأصل
تهكمية وتمليحية
ومن الأول قوله
فتستعمل في ضد
معناه أو نقيضه
لقصد تهكم وفي
واستهزاء وقد
وسخرية ثم قال
ذلك بقوله
بعث إليه
وأنذره فاستعار
به اسم البشارة
التنبيه الذي
الأخبار
سرورا في الخبر
الذي لا يسر
بعث غيره بعكس
البشارة

او تمليحية مع ان استعمال الطرفين الفرد لا يستلزم تهكما ولا ملاحة
الا ترى ان استعارة الحوت للضلال مثلا لا يكون فيها شيء منهما
فلذلك اختار ان القسمة العنادية ثلاثية تهكمية وتمليحية
وغيرهما او من العنادية فقط والخيالية والوفاقية فقسم رابع
لهذا التقسيم والله اعلم قوله مثلا لماذا اقتصر الشارح
على كون المثالين المذكورين من قبيل التمليحية لان المثال المحتاج اليه
في التمثيل لتقدم التهكمية في الاية فلا ينافي صحة كون المثالين
المذكورين من قبيل التهكمية كالاية ولذا ذكر الشيخ اقتصر فيهما
الاحتمال والله اعلم قوله ثم اشار الى القسم الثاني هو ابعد
التقسيم الثالث لان هذا الذي اشار اليه هنا تقسيم من التقسيمات
المتفرقة في التركيبية فيشتمل على اقسام الاقسام من اقسام وهو الثالث
بالنسبة للتركيبية وان كان هو الثاني بالنسبة للكلام كما قوله
باعتبار الثلاثة الطرفين والجامع لا يقتضي ان قد جعله تقسيما باعتبار
الثلاثة تقسيما تقسيم باعتبار الطرفين رباعي وهو ان الطرفين اما
حسيان او عقليان او مختلفان وفيه قسمان وقسم باعتبار الجامع ثلاثي وهو
ان الاستعارة في جامعها اما حسي او عقلي او مختلف بعضهما وسمي مجموع
ذلك تقسيما واحدا باعتبار الثلاثة ووجه في قاعدة الاكثر قلت
انما جمعوا التقسيمين المذكورين وجعلوهما تقسيما واحدا لان كلا منهما مبني
ومرتب على الاخر كما ترى فاجمع والله اعلم قوله ومتى يكونا حسيين يجمع في بعضها
اليد مبنيا للفاعل وحسي هو الفاعل الذي يجمع بينهما جامع حسي قوله
اعلم ان الطرفين المستعار منه والمستعار له هذا هو الاولى في تفسيرهما كما
تقدم كلهم واما للشيء فيما حسب التشبيه وليس الكلام فيه بل في الاستعارة
والله اعلم قوله في هذا القسم هو ابعد التقسيم كما تقدم قوله لا يكون
الا عقليا اي لان الحسي لا يقوم بما هو عقلي والجامع لا بد ان يكون قائما
بالطرفين قوله الاول ايعزا بضم الهمزة وفتح الواو فتحية جمع اوزع كما هو
الغنيا من قول اللغة وفي جمع جمع لعجلة عوف وعجول كثير وقعوا على الالسنة
تشديد الواو وهو لغة كما في القاموس حيث قال ووسع الاولى الجمع كصرود
وركع ه قوله اعني المشبه والمشبه به الاولى المستعار والمستعار منه
كما تقدم وفيه عن هما ثالثة بعد قوله هذا لها ومن هذا القسم ايضا قوله

ما انا
ثم تفرع عقلية او
استثناه ثم رجع الشارح باعتبار
اشارة الى القسم الثاني والجامع
الثلاثة الى الطرفين
الثلاثة قوله ومتى يكونا حسيين
بقوله [illegible] او عقليين او
بجامع حسي [illegible]
فيتفرع اعلم ان القسم ثلاثة اقسام
في مثال القسم حسيين والجامع
ان يكونا حسيين او عقليين او
اما حسي او عقلي
فيتفرع ثلاثة
مع [illegible] ان يكون
فيتفرع [illegible] عقليين
واما ان يكونا [illegible] الثلاثة
فالجامع [illegible] عقليا
لان لا يكون الا عقليا
مجموع القسم
اشارة الى [illegible]
الاول صنف
جعل البيت [illegible]
ان الكفر [illegible]
المشبه والمشبه به
انما [illegible]
بالجامع اما حسي فيتفرع
او عقلي او
فيه ثلاثة [illegible]

تعالى وقد تركنا بعضهم يومئذ يموج في بعض استعير المزج الذي هو حركة الماء على
وجه مخصوص لحركتهم للفزع والجامع الاضطراب الشديد في كل فقولها نحو قوله
تعالى لنحرقنه لم يقع نحو اكتفاء عنه بقوله فلما رأينا اليهم الا ... عنه بان نحو
توكيده معنى انهم ادخلوا في الامثلة وقال ادخلوا انواع عملها فاجمع والله اعلم
قوله فأخرج لهم أي فأخرج السامري لبني اسرائيل من الحلي الذي قذفوه في النار وقوله
له خوار أي صوت البقر وهو بدل من عجلا وذلك ان السامري كشف له عن
اثر فرس جبريل عليه السلام فسولت له نفسه ان يأخذ من تراب ذلك الاثر فيكون روحا
فيما القي فيه وقد كان بنو اسرائيل استعاروا حليا من القبط لعرس لهم فقال لهم
ائتوني بالحلي اجعل لكم الاله الذي تطلبونه من موسى حيث قالوا اجعل لنا الاها
كما لهم آلهة فصنع منه صورة العجل والقى فيه ذلك التراب فصار حيوانا له
لحم ودم وله خوار كالعجل فقال هو واتباعه من بني اسرائيل هذا الهكم واله موسى
عليه السلام فبنو اسرائيل الجهلة عبدوه وسيعهم موسى كليما للمناجاة فوقعت
تلك الفتنة العظيمة التي قص الله سبحانه فقوله من الحلي قال في القاموس
الحلي بالفتح ما يزين به من مصوغ المعدنيات او الحجارة الجمع حلي كدلي او هو جمع
والواحد حلية كظبية ه وكذا اقتصر فيه على الفتح في المصباح والمختار وذكر العلماء
في الاول فيه الفتح والضم وقد تكسر فاء الجمع لمكان الياء مثل عصي وقرئ فيهما
حليهم بضم الحاء وكسرها فقوله من حلي القبط بكسر القاف وسكون الباء مفرد لا
بدليل تذكير الضمير والتمييز البارز في قوله الذي هنا عنه وفي نسخة سبكته بخلاف
قول الشعر التي سبكتها بالتأنيث فيهما فان تدل على التمييز بصيغة
الجمع كما ضبطه العلامة ابن مالك والقبط قال في المصباح بالكسر نصارى مصر الواحد
قبطي على القياس والقبطي أي بالضم ثوب من كتان رقيق يعمل بمصر نسبة الى القبط على
غير قياس فرقا بينه وبين الانسان وثياب قبطية ايضا أي بالضم وجبة قبطية أي
بالضم ايضا والجمع القباطي وقال الخليل اذا جعلت ذلك لازما قلت قبطي وقبطية
بالكسر على الاصل وانت تريد الثوب والجبة وامرأة قبطية بالكسر لا غير لانه
لا يكون الا نسبة وانما يكون نسبة ه والسامري قال في المصباح والسامرة
فرقة من اليهود وتخالف اليهود في اكثر الاحكام ومنهم السامري الذي صنع العجل
وعبده قيل نسبة الى قبيلة من بني اسرائيل يقال لها سامرة وقيل كان علجا
من كرمان وقيل من باجرمى ه وكان رجلا حدادا في زمن موسى عليه السلام واسمه
موسى ايضا فقوله والجامع الشكل والهيئة لان تلك الصورة كانت على

قوله تعالى عجلا جسدا ...

شكل

شكل في البغلة ونحوهما وقد ذكر في الجامع من الاقتصار على الشكل والهيئة نحو
في التلخيص فاني في الاول ولا وجه لتركه اعتذارا بانه ايضا حسن مرويا بان يسمع هذا
وقد بحث في كون الاية من قبيل الاستعارة بان العطاء في الاول قيل بانه حسن انه
قول صريح في انه لم يكن عملا اذ لا يقال للبغلة انه حسن له صوت البغلة وقد انزلهم
العجل بدل الكلام وكلامه انه ليس بجنس العجل فلا صحة للتأدب بالعجل مثل العجل فهو
نكتة حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر فان قيل ان الخيط الابيض
الابيض بل الفجر اخرجه من ان يكون استعارة فهو تشبيه بليغ مما ذكر فيه وجه المشبه
وهو كما في نقله البناني وسلمه واجاب عنه الشيخ عبد الحكيم بان البيان انما اخرجه
عن كون المراد به العجل الحقيقي وبيان ان المراد منه العجل الادعائي اعني الحيوان المصور
من الحلي والبيان قرينة على الاستعارة كما في رأيت اسدا يرمي بخلاف قوله من الفجر
بانه اخرج الخيط الابيض عن ان يكون المراد به الخيط الحقيقي وهو كلام واخرجه
عن ان يكون المراد به الخيط الادعائي اعني الفجر اذ لا يبين الشيء نفسه فلا بد من
تقدير المثل في المراد منه وقد ذكر هذا الجواب الرشوقي ولم ينسبه لغيره قلت ينوع
هذا الجواب بالعزو والى اشار اليه في المطول بين الاستعارة والتشبيه والمثنى
عليه السيد حيث قال يقول هذا الكلام حين قال المزار في الفرق بين الاستعارة
والتشبيه اذا تردد فيهما ان اسم المشبه به اذا كان مستعملا في معنى المشبه كان
استعارة وان كان مستعملا في معناه الحقيقي كان تشبيها وعلامة كونه مستعملا في
معنى المشبه اي ومن لوازمه استعماله فيه ان يصح وقوع اسم المشبه موقعه فلا
اثبت هذه العلاقة كما في الاية بيتين بشهادة البعض التسليمة بعد التامل فيهما
اشعر كونه استعارة وكان تشبيها سواء كان المشبه مذكورا بالفعل او مقدرا في نظم
الكلام او لا يكون مذكورا ولا مقدرا نعم يجب كون المشبه مرادا في معنى الكلام وان لم
يكن تقديره في نظمه على وجه لا يحتمل نظامه كما المراد منه فيحمل الكلام على الاستعارة
التبعية ويقع بالا بيان المذكورين في المطول ونحو قوله تعالى ضرب الله مثلا
رجلا فيه شركاء متشاكسون ورجلا سلما لرجل وقوله تعالى وما يستوي البحران هذا
عذب فرات سائغ شرابه وهذا ملح اجاج فان في المطول وتبعه الناس اي الفرق
المتفرع ذهب كثير من الناس الى ان الاية من قبيل الاستعارة وان صاحب الكشاف
اوردهما للاستعارة ولا يخفى ضعفه على من له قل لحظ الكشاف هو منه وكذا ما في
في المطول فيه كلام ان الاية ايه حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من
الفجر من قبيل التشبيه فان البيان وهو الخيط الابيض بالفجر قرينة على ان الخيط الاسود

ايضا فيه بسواد اطراف ابدانهم فليتأمل وبعبارة الكشاف ايضا ولا شك في صحة تطبيق العلاقة
المذكورة على الآية موضع بحث فيما البحث فيما ذكر صاحب الاطول من استلزام صحة علاقة اللازم
والملزوم منوال التي تشبيها نرد قوله وهما حيثيتان اشتملت البعض ان كلا من الكشط والجلد
ازالة ليس حسيا بل معنويا على ان الاول لا يرد اذ ليس المعنى الضوء في الزمن وهما مما هو ثابت انه
مقرون في الخارج واجاب بان المراد انه ثبت انه الحاصلة عند الكشط والازالة وقيل
حسيتهما باعتبار متعلقيهما من الجلد والضوء بناء على ان اجزاء الضوء اجرام لطيفة
تتصل بالمحسوس فتوجب ابصاره عادة كما ان الظلمة اجرام كذلك توجب عدم ابصار
ما اتصلت به قوله يشبهها بضوء النهار ويزول عنها عند الغروب فتنكشف الظلمة وعلى
هذا فيكون الليل قبل النهار قوله على اصل القولين وهو الصحيح منهما وان الزمخشري في الكشاف
ذهب الى انه استعير كشط الجلد عن نحو الشاة لكشف ضوء النهار عن ظلمة الليل استعارة
اصلية ثم اشتق الفعل تبعا فالسلخ بمعنى النزع والمراد الاول بمعنى الظلمة والنهار داخل
داخل عليها اذا غربت الشمس سلخ النهار من الليل اي كشط وازيل فتظهر الظلمة المرموز
في الآية دلالة على ان الليل قبل النهار لان المسلوخ منه يكون قبل المسلوخ كما ان الاصل
قبل الغطاء فيحصل ظهور الظلمة بعد ذهاب ضوء النهار كظهور المسلوخ بعد سلخ ما به
يحجبه فاستعمال الفاء في فاذا هم مظلمون كالمفاجاة مشكلة قال الشيخ العلامة
لا يخفى انه لا يستقيم ان يقال نزع ضوء الشمس عن الهواء ففاجاه الظلام كما لا يستقيم
ان يقال كسرت الكوز ففاجاه الانكسار لان دخولهم في الظلام حين حصول الظلام فيكون
نسبة دخولهم في الظلام الى نزع ضوء الشمس كنسبة الانكسار الى الكسر والمفاجاة
انما تتصور فيما لا يكون مترقبا بل يحصل بغتة السكاكي ويمكن الجواب بان نزع الضوء عن
ظلمة الليل يكون كظهور في غاية الكمال المترقب فيه ان يكون في مدة فيكون حصول
الظلام بعده في مدة فيصير حصول امر غير مترقب هذا كله على ما ذهب اليه الجمهور وان
الليل هو الاصل وان معنى نسلخ نكشف وننزع ونزيل وقد عرفت ان وجه تصحيحه
الذي اشار اليه الشيخ كظهور التعريج في قولهم فاذا هم مظلمون كما تقدم وقفا يليه هو
ما ذهب اليه الشيخ عبد القاهر والسكاكي والزمخشري في الاساس انه استعير
كشط الجلد عن نحو الشاة لظهور النهار من ظلمة الليل فالسلخ بمعنى الاخراج فالمفاجاة
حينئذ لا ان حصول الاظلام عقب ازالة النهار غير مترقب والفاء مشكلة لان الغروب
المعبر عن ظهور النهار من ظلمة الليل للابصار لا للظلام واجاب الشيخ العلامة الشيرازي
بان النهار وان توسط بين اخراج النهار من الليل وبين حصول الظلام لا كان لعظم دخول
بعد ما بعده النهار وكونه مما ينبغي ان لا يحصل الا في اضعاف ذلك الزمان عد قريبا وجعل

ابن العربي
الشيخ زادة

ابن عبد
الحق

البدر كذلك يبدو حينئذ عقب اخراج النهار من الليل حالة مظلمة فيه حمرة او
وحمرة في البعضية والتعليق بقيته كمن بياض الضوء على الظلام بمنزلة
ذلك من السلخ والانتزاع المشار اليه بل عكسه حتى كان الظلام
من السالخ ولذا لم يكن تشبيه الليل بالمسلوخ في الغرابة كقول الناس
وابدا كظهور النهار المقتضي من الليل المظلم انسب بظهور المسلوخ الابيض
من الجلد الاسود وقوله في كلام الشعراء فما يشعر للاهتمام به كان لامر الشيخ
وقصبه والعلم كله للواحد القهار قوله في حسن الطلعة اي الوجه
وسمي الوجه طلعة لانه يطلع عليه عند الشهود والمواجهة قوله
ونباهة الشان اي رفعته وسمي نباهة عند النفوس وعلو المنزلة في القلوب
للاشتمال على اوصاف جميلة توجب سموها الذكر كالكرم والعلم والنسب
وشرف القدر قوله الاول حسي اي لان الحسن يرجع للشكل واللون
وهما حسيان ويكون حسن الطلعة المعتبر في التشبيه حسيا قوله والثاني
عقلي اي لانه يرجع الى استعظام النفوس لصاحبه وكونه ممن يعتنى
به وهذا امر محسوس ثم ان من اعتبر ان نباهة البعض يعم بكل من حسن
الطلعة ونباهة الشان على الانفراد كالشكل في جعل هذا القسم
اشتعارا يتبين امرهما بجامع حسي واخر بجامع عقلي فلا يسقط عن هذا
القسم من هذه الاقسام لعوده الى الجامع الحسي او العقلي ومن اعتبر
هيئة التشكل في نعتيه كما لصاحب التلخيص وتبعه الشارح عده منها ونحو
حمولا للشيء ومع غيره اي غير ما ذكره قوله ابيات مولاي للقطربي
العميد في غلام جميل قام على راسه يظلله من حر الشمس وهو ابو الفضل
محمد بن العميد كاتب ديوان الانشاء والرسائل للملك نوح بن نصر قرحه
الصاحب بن عباد بغداد بن كثير اه وتمام البيت مع بيت اخر كما في التلخيص

قامت تظللني من الشمس ... نفس اعز علي من نفسي
قامت تظللني ومن عجب ... شمس تظللني من الشمس

اي غلام كالشمس في الحسن والبهاء

قوله كما بعضها او غلبة ... بالعطف على العقلي للجمع الزهقة

اي لزم الجامع العقلي لجميع الاقسام الثلاثة بعضها كان واحد منها
يكون جامعه عقليا ومقتضى تعبيره انه الجمع بعضه الجامع من جهة لزوم العقلي

الثالث تعرض ايضا
تبتسم ايضا الثالث
كالشمس [illegible]
حسيا والجامع
فتوع [illegible]
الطلعة ونباهة
شان الشان الاول
حسي والثاني
عقلي ومنه [illegible]
عجب تشمس
تظللني من الشمس
[illegible]
الثلاثة [illegible]
فيه بعض [illegible]
[illegible]
بالعطف على العقلي
للجمع الزهقة
[illegible]

للموصوف وان في الكلام حذفا اي الزمن الفعلي الجامع في كل من الاقسام الثلاثة وقال
التعبير بزمن واحد فيه هو ان كل واحد من الاقسام الثلاثة لا يكون جامعه الا عقليا
والاقرب هو ما قلناه اولا والله اعلم قوله بان كان احدهما حسيا مكررا في بعض
النسخ بوقع خبر كان مبهما عنده بانه على لغة من يوقع الجزئين معا على حد ان اذا فيه
كلا ان النساء منقلدات لم على لغة من يقول ان كان الثلاث في الجنقو ووقع في بعض
النسخ بحذف كان مكررا اي الا ان تقابلها احدهما حسي والاخر عقلي فتكون الجملة
مستانفة لبيان وجه التقابل والله اعلم قوله اي الكشف للزجاجة ومثلا في
وغوصها مما يلتبس بعد الكشف وفي القاموس الفزع الشيء تطلبه من المراد
منه وجعل الكشف مسببا باعتبار تعلقه لا باعتبار ذاته وذلك لان الكشف
مصدر والمعنى المصدري لا وجود له في الخارج لانه مقارنة العزم في اعدادة
للفعل وانما متعلق الكشف وهو تفريق الاجزاء فهو امر وجودي يدرك بالحاسة
قوله بتبليغ ما يوحى اليه اي بتبليغ النبي صلى الله عليه وسلم ما امر
بابلاغه الى المبعوث اليهم اي بيانه لهم وفي القاموس التبليغ الايصال
وهو امر عقلي يكون بالقول وبالفعل وبالتقرير بمعنى ان التبليغ تكلم بقول
مخصوص هو حسي لا بيان شيء فانه غير الحكم قوله والجامع العقلي
اي وهو امر مشترك بين الكشف وبين التبليغ فيه تاثير هو زوال لا يعود وهو المؤثر
فيه اي المسبب الحالة التي كان عليها قبل التاثير فان الحسن لا يعود الى الخفاء
الذي كان عليه قبل النبيه ولذلك فسره بقوله ابرز الامر اي اظهره واوضحه ابدا
في الخفاء الا يلتبس اي لا يعود الى الخفاء قوله لا يلتبس لعل العبارة وقع
فيها تحريف وعبارة المختصر تعم كما لا يلتبس من الزجاجة هو ومن كذا يمنع
ان عدم الالتباس اي الخفاء هو الذي يناسب تعقيبهما للفزع بالابانة المذكورة
وانما عدم الالتباس فيهما يناسب تعقيبه بنفي اجتناب الكفر والضلال وذلك ان في
الابية تعاسيم فيها فالى الشرح وقلنا ان معنى الفزع ابانته اي الكشف عليه
السلام من ستر اذيال الكفر والضلال بتبليغه ما يوحى اليه من احكام الحلال ابانة
اي لا يلحقها خفاء ولا اخفاء ولكن هذا تعريض ستر الاذيال تعريض الا يلتبس كما لا يلتبس كشف
الزجاجة ولعل الشارح نظر الى هذا اللازم ولذلك عبر بقوله ابانة لا تلتبس بامر والله
اعلم وذلك ان ستر الاذيال كما في غاية من الكفر والخفاء والاضمحلال [illegible]
الكفر والضلال وانكشف الامر وهذا من الاشياء في غاية من الكشف التام يعرفه كل احد

معنويا او كانا معنويين والجامع العقلي [illegible] مثال ذلك [illegible] الاستعارة [illegible] حسية والمستعار له عقلية [illegible] الزجاجة [illegible] والمستعار منه حسي والمستعار له ابانته عليه الصلاة والسلام [illegible] الاشياء [illegible] بتبليغ ما يوحى اليه [illegible] ابانة لا تلتبس [illegible]

كلامنا

كما هنا من انواع الكفر الفلاح واضمحلت شوكته وزالت قوته وصولته وعلى هذا التفسير الذي
في الشرح البناء في بلا توهم للمغربية وقد قصرتها ابن مالك والقصر مصدر المبني للمفعول ويجوز
ان تكون ما موصولة والعايد محذوف والاية بلا توهم بعد من الشراح فقرن الحال كقوله امراتك اتبين كذا في
عبد الحكيم وقيل ان معنى الاية من واد بان الكفر والضلال تعريفا لا يلتئم وعليه فالبناء تسبيبية
اي بسبب ما قد امرت به من تبليغ الرسالة اي الانذار بما في الاسلام ومن اول التفسيرين فتعادل فلان قد
جعل في احدهما الا ان فقد جعل في الاخر مثل ذلك فاجتمع وفي مع اثبات الفلاح بصولته عليه السلام
على اعداء الله وكفورا لهم بما يرى من الامر وان تعريف تلك الجموع في كشفه وكيف فخفته وان تعميمهم
متوقف على مجرد تعريفه صلى الله عليه وسلم وكيف لا وهو قد امر اجلاء الفضلاء العظيم الجمال
وبريتهم بالليل والنهار ولذا قال تعالى قل جاء الحق وزهق الباطل ان الباطل كان زهوقا ومن احسن
ما قيل في الاية ايضا ما ذكره الشبيلي في الروض الانف عن ابن هشام انه فرع على وجه البيان
وتشبيه لظلمة الشك والجهل بظلمة الليل والقران نور تصدع به تلك الظلمة وهذه تسمى
البغية تصريحية لانه يصرح بكلمة الليل وعليه فيحتمل ان في الاية استعارة بالكناية وتخييلية
لتشبيه القران اوامره من حيث كونه يمضي به الجهل والغواية بالنور من حيث تمضي به كلمة ت
الليل ثم لم يؤت باسم المشبه به بل بشيء من توابعه وهو الصدع ومن ابدع ما قيل في الاية ايضا ما
قاله ابن الاصبع ان المستعار له لفظ الصدع بمعنى شق الزجاجة ايضا من الجمع والتصريح
والمعنى صرح بجميع ما اوحي اليك وبلغ كلما امرت بتبليغه وان شق ذلك بعض القلوب فانصدعت
والمشابهة بينهما فيما يؤثر التصريح في القلوب فيظهر ذلك على ظاهر الوجوه من القبض والتلوح
عليها من علامة الانكار كما يظهر على كامل الزجاجة المصدوعة قال الشيخ ابو الفضل صبري في
عمر وابن الحاج فانظر الى جليل هذه الاستعارة وقد انكرت عليه من احدى ادلة الكبير ان
وقيل ان اصدع في الاية حقيقة لان بعض اهل اللغة ذكر ان الصدع الاظهار محمد محمد بن
الشيخ افضلي ولا تشربوا على ان الصدع في الاصل كسر الزجاجة بحيث لا يلتئم فهذا قول الفقه بل

اصدع على صدع القلوب من الجفا * فؤادها بعد التئام من بعسر
ان القلوب اذا تنافر ودها * مثل الزجاجة كسرها لا يجبر

وفي القاموس قال نعم وقوله تعالى فاصدع بما تؤمر اي شق جماعاتهم بالتوحيد او اجهر بالقران او
اظهر او احكم بالحق وافصل بالامر او اقصد بما تؤمر او افرق به بين الحق والباطل كله من كرامات الاسنة والعدد
وقوله عليه السلام بالسر وكتابة سبحانه تسمية من استعارة المحسوس للمعقول والجامع فعل كتابة الصدع
وقوله تعالى فضربت عليهم الذلة وقوله تعالى بل نقذف بالحق على الباطل فيدمغه وقوله مستهم
البأساء والضراء وزلزلوا واخفض لهما جناح الذل من الرحمة وقوله يخوضون في اياتنا

وقوله فنبذوه وراء ظهورهم وقوله أفمن أسس بنيانه على تقوى من الله
وقوله ويبغونها عوجا وقوله ليخرج الناس من الظلمات إلى النور وقوله
فجعلناه هباء منثورا وقوله في كل واد يهيمون وقوله ولا تجعل يدك
مغلولة إلى عنقك هـ وكذلك الشيخ أفصح قوله بعد اتباع الفرق
إلى قوله كما عند أفصح قوله على الشيخ منديل ابن آجروم نص عبارة
الشيخ أفصح أنه كنت بمجلس شيخنا الأستاذ أبي عبد الله محمد بن محمد
بن منديل ابن العفيف الأستاذ الشهير أبي عبد الله محمد بن آجروم
بفاس دار شيخ النحاة هو ولد صاحب المقدمة المشهورة في علم
العربية وهو المعروف بمنديل كما أن والده معروف بابن آجروم قوله
فجعل يقرر الاستعارة عبارة الشيخ أفصح من هذا لفظه مع
فتكلم الأستاذ رحمه الله على معناها ثم سأله سائل عن معنى الآية
الكريمة فقال مجيبا له هذه الآية من استعارة محسوس لمعقول كأنه
سبحانه وتعالى يقول للنبي عليه السلام بل محسوس الكفر والغواية بنور
التوحيد والهداية شيئا لا يلتئم كما أن الزجاج إذا شُلي لا يلتئم وكان ثمة
مصابيح من زجاج فعلقه من ولد السائل فجاءت ريح فالصفقة التي سارية
فتكسرت فجعلنا نتعجب من موافقة ما كنا فيه ثم أمر الأستاذ بتنبيه فقال
بيت وقتها وكان سريع التكلم فكان من بكير في معنى ذلك فنعى ثم
أنشدنا فيه تلك الليلة في المسألة نفسها

وردنا من الآداب كاسا روية ه لنا النقل نقل والمزاج كما نص
فبتنا سكارى لا نفيق فعندها ه ولا أحد غير المشكر يعتق
فجرنا على الكيسان من فضل كاسنا ه فكان لها من بعد ذلك شان رفق

قوله من عصف الريح بالعاصفة ومن جعلها مفعولة ومن قدر اسم
الفاعل على الريح ومفعوله محذوف أي من عصفه للزجاج قوله في
الجدران جمع جدار على غير قياس لأن فعالا لا يجمع على فعلان مكسور
الفاء أو مضمومها وأنكر من رأي التوضيح هو ولم يذكر في القاموس وإنما فيه
جمعه الجدر ونصه الجدر الحائط كالجدار الجمع جدر وجدر وجدران هـ لكن
في بعض نسخ القاموس جدران بالنون بدل التاء مضبوطا بالقلم بضم الجيم
وفي المصباح الجدار الحائط والجمع الجدر مثل كتاب وكتب والجدر لغة في

الجرار وجمعه جرار ويقال ايضا صغيرة بالغلم بضم الجيم بخط صحيح وعليه
فهو مقيس كبطرق بكسر وسقف وسقف جدار لقول ابن مالك
وفعلا اسما وفعيلا وفعل * غير معل العين فعلان شمل
ومقتضى صنيع القاموس انه جمع جرار لغة عربية من جموع الاحكام لها بمعنى
الكان ابن ان يكون اغلبية والله سبحانه اعلم قوله طفحة طفح الماء
في القاموس طفح يطفح طفحا وطفوحا بفتحهما الطفح يطفح طفح بن طفو
طفحة وطفحية بالضم والكسر جاوز الغدر وارتفع وعلا في الكيل واشرف
في اعلاه والغلم والماء ارتفع من فه فلا فتنتهي كلامه اي طفح ببنى
للانية حقيقة لا كمن نفر وكثير اما يطلق الحقيقة بالمجاز اي لما كثر الماء
حملته كم اي حملته ذا بلاء كم وانتم في كظوم لاقهم اذا كانوا من نسل المحمولين
الذي جيئ كل جمرة الابناء من منه عليهم وكانوا من المحمولين لان قبله تقسم
سبب ولا دتهم او المراد حملنا كم وانتم في ظهور ابا ئكم في السفينة الجارية
على وجه الماء فسبب كثرة الماء بالتكبير المعبر عنه بالطغيان واستعير اسم
المشبه به وهو الطغيان لكثرة الماء واشتق من الطغيان طغى بمعنى كثر فقوله
فلا تستعار منه التكبير اي وهو ان تكون نفسا للتكبير كبيرا ذات وجه اقامع
الاتيان بما يدل عليها او باعتقاد انها كبيرة فقط والاستعمال التكبير بهذا
المعنى عقلي قال العارف بالله سيدي محمد بن عباد رضي الله عنه ونفعنا به
في رسائله الكبرى وحقيقة التكبير التي هو جمعه الى رؤية النفس واستعمال
امرها لا ينصور ان ينفك عنها من بعيد وينه الامر حتى الله تعالى واعظم
من بيانات الريبة ممن بيت لديه افراده منه واراد بسط الكلام على منزلة
الرابية الكبيرة التي تكون من اهل الشلاقة في الجملة وعليه بين جميعها من
الاحياء تكفيه بالزواد والشهداء قوله وهو حسي اي لان كثرة الماء من جمعها
الى وجود اجزاء كثيرة للماء ولا شك ان الوجود للاجزاء حسي باعتبار ذاته
فالله اليهقوي فيما ترجع فوق بعضها ابا اعلو اما في كون كثرة الماء حسيا
بغير لا والكثرة عقلية لكونها نسبة بين شيئين قوله والجامع الاستعلاء
المفرط اي الزائد على الحد قوله وهو عقلي اي الاستعلاء المفرط لان المراد من
الاستعلاء الحسي الزيادة في كثرة الماء والمعنوي الذي هو التكبير والمراد بالا
ستعلاء الذي هو الجامع العلو بمعنى الارتفاع والزيادة في الحال لا حسيه

اشار
الى ان اصل معنى
عبارة انما هو تنبيه
اليه ومراده تحرير
تكبيرها *
كل من هذا الجامع
والتشبيه عكسها
اذ يكون التشبيه
منه عقليا
والاستعمال
حسيا فهو حسي
كذا في الجامع
واما الاستعلاء فهو
التكبير وهو عقلي
والاستعمال له
كثرة الماء فهو
حسي والجامع
الاستعلاء المفرط
وهو عقلي وذلك
هذا اذا كان
الطرفان عقليين
وهو النوع الثالث من
الثلاثة من
الصور التي لا
يكون الجامع
فيها الا عقليا

وهو موجود في الماء دون التكبر فلا يشترك فيه بل المراد به طلب العلو وهو عقلي
كذا قيل وفيه أن الطلب الحقيقي لا يصح في الماء فالأولى أن يقال إن عقلية
الاستعلاء من جهة أن المراد به العلو الحسي وفي الجملة أي كون الشيء بحيث
يعظم في النفوس إما بسبب كثرته كما في الماء وإما بسبب وجود الرفعة ادعاء
أو حقيقة كما في التكبر ولا شك أن الاستعلاء بهذا المعنى عقلي مشترك بين
الطرفين وهو أخص من قوله فلأن الطلب اعتبار في الماء تتميما للمعنى الذي في
قوله فالمستعار منه الرقاد والمستعار له الموت كذا في التلخيص وقد
أشار السعد في شرحه إلى صحة كون ما نستعار في الآية أصلية فيكون
المرقد مصدرا ميميا بمعنى الرقاد والنوم وهو المستعار منه والمستعار له
الموت بمعناه المصدري أو تبعية فيكون المرقد محل الرقاد وهو المستعار منه
والمستعار له القبر الذي يتصور فيه دوام معنى الموت وأنه لا يمنع من ذلك اعتبار
صاحب التلخيص التشبيه في المصدر لأن المقصود بالنظر إلى أهم الكلام وسائر
المشتقات إنما هو المعنى القائم بالذات لا نفس الذات واعتبار التشبيه في
المقصود الأهم أولى كما سيأتي. قوله والجامع عدم ظهور الفعل إلخ لأن كلا
من النائم والميت لا يظهر منه فعل اختياري معتد به على سبيل العادة فلا يرد أن
النائم يصدر منه فعل بل والميت على طريق خرق العادة. قوله والثلاثة
عقلية أما الموت وعدم الظهور فأمرهما واضح وأما النوم فلأن المراد به
استرخاء الإحساس الذي يكون في اليقظة لا آثار ذلك من الغطيط واسترخاء
الفكر مثلا ولا شك أن استرخاء الإحساس عقلي قوله والأظهر أن الجامع هو البعث
لأنه في التشبيه أشد إلخ إنما أفاد ذلك من الاستشكال للسعد في المطول بحث
به مع صاحب التلخيص ونصه وههنا بحث وهو أن الجامع يجب أن يكون في
المستعار منه أقوى وأشهر ولا شك أن عدم ظهور الفعل في الموت الذي هو المستعار
له أقوى فهو لا يصلح جامعا فقيل الجامع البعث الذي هو في النوم أقوى وأشهر لكونه
مما لا شبهة فيه لأحد وقرينة الاستعارة كون هذا الكلام كلام الموتى مع قوله هذا
ما وعد الرحمن وصدق المرسلون وقد جعل الجامع عدم ظهور الأفعال من زعم أن
القرينة هو ذكر البعث وفيه نظر لأن البعث لا اختصاص له بالموتى لأنه يقال
بعثه من نومه إذا أيقظه وبعث الموتى إذا نشرهم والقرينة يجب أن يكون لها
اختصاص بالمستعار له دون منه. قوله فيكون الجامع حسيا فيه نظر بل هو عقلي

قوله نعم ... وعدم الظهور فالمستعار منه الرقاد والمستعار له الموت والجامع عدم ظهور الفعل والثلاثة عقلية كذا في التلخيص والأظهر أن الجامع هو البعث لأنه في التشبيه أشد فيكون الجامع حسيا ... بالاعتبار الجامع بقوله

حقق

حتى على هذا اختار له السعد اذ لا شك ان البعث الموضوع للقبور لمستويا
بين الايقاظ من النوم وان حقيقة في الموت ومورد الاحسن من الشارح ابو علي
واليبس المنسوب مع قول هذا الشيخ قرينة التصريح ولم يذكر السعد في المطول كما
رايت نصه وكما في المختصر ولا محشيه ولا الشيخ اقصبي ولعل الشيخ جعل ان
ذلك التصريح هو مراد السعد بالبعث مع التلخيص واليبس كذلك كما عرفت وجه
البعث من كلامه هذا وقد اجاب عن البعث المذكور العصام في الاطول بان مراد
التلخيص بل جامع التي ذكرها عدم كون القبور مع امكانه كما يشعر به لفظ
الكفن وهو بالنوم اخص لانه في الموت بتشبيه منزلة الموت خيالي لا تحقيقي
ه واجاب العصام عن البحث الثاني الذي ذكره السعد في القرينة بانه يمكن ان يقال
البعث المطلوب مرد ذكر يوم القيامة واحوالها انما هو البعث من الموت فيصلح
ان يكون قرينة الاستعارة على انه لا يبعد ان يدعى كون البعث حقيقة شرعية
في البعث من الموت فيصح كلامه مذهب التي في التلخيص وهذا مذهب التي السعد
والله ولي التوفيق قال الشيخ اقصبي ويحتمل ان الاستعارة في الاية بمعنى
الكشاف عن مجاهد ان الكفار يجدون خفة النوم فاذا صيح باهل القبور
قالوا من بعثنا من مرقدنا واما هذا ما وعد الرحمن وصدق المرسلون فكلام الملائكة
كما روي عن ابن عباس وعن الحسن هو كلام المتقين وقيل كلام الكافرين يتذكرون ما سمعوه
من الرسل فيجيبون به انفسهم او بعضهم بعضا تنبيها من هذا القبيل ايضا في استعارة
المعقول للمعقول قوله تعالى انا ارسلنا عليهم الريح العقيم المستعار منه ما في المرأة
من الصفة التي تمنع من الحمل والمستعار له ما في الريح من الصفة التي تمنع من انشاء مطر
والقاح شجر ومنه ايضا ولما سكت عن موسى الغضب عن استعارة للسكوت ولا يخلو مع
الاقسام عن الاغياء والاولى ما هو الى اهل التلاع في ذلك والله اعلم ه ذكر الشيخ اقصبي رحمه
الله قوله ثم اشار الى القسم الثالث من انواع التقسيم وهو الثالث في كلامه
سابقا في التركيبة (وجامع يدخل في ذا تبيين) اعلم ان الاستعارة باعتبار
الجامع اربعة اقسام لانه اما داخل في مفهوم الطرفين معا او خارج عنهما معا او داخل
في مفهوم احدهما وخارج عن مفهوم الاخر وفيه هو مقلوب مفهوم الطرفين وكون الخارجا فلما
علمنا يشتمل الاقسام الثلاثة الاخيرة لا فيما في كل واحد منهما انه خارج وغير
خارج ولا يقال لشيء داخل في الاصطلاح الا اذا كان داخلا في مفهوم الطرفين معا والذي ه

قوله وجامع يدخل في ذا اشباه الكوارف فلا عليك في اطلاق ما في التفتازاني الجامع اذا كان داخلا في مفهوم الكل منهما وليس بامر خارج عن الحقيقة ويسمى داخلا في الاصطلاح وان لا يحقق ه شارح

ما تقدم للمستعار منه اصطلاح الشارح عن المستعار فقال الغضب نقاق

جعله في التلخيص قسيما مراعاة للتسمية بالتراكم وغيرها والتبادر للاختصار والتعقيب
منه قوله داخلة في مجموع الكلام فلا بد ان يكون جزءا من مجموع منها لكونه
جنسا او فصلا لذلك المجموع قوله مثال الاول وقطعناهم في الارض امما تقرير
الاستعارة في الاية ان يقال اعتبر تشبيه التفريق بالتقطيع بجامع ازالة الاجتماع
في كل واستعير التقطيع للتفريق واشتق من التقطيع قطعنا بمعنى فرقنا فهو استعارة
تصريحية تبعية قوله ومثال الجامع الذي هو ازالة الاجتماع ولو قال هو من ازالة
للازالة لصح قوله داخل في مفهوم التقطيع والتفريق اي على انه جنس لهما
لان التقطيع هو ازالة الاجتماع بين اجزاء ملتصقا بعضها ببعض والتفريق ازالة
الاجتماع بين اشياء غير ملتصقة بعضها ببعض فالجامع الذي هو ازالة الاجتماع جنس في مفهوم
كل منهما وفي كل منهما يتميز بفصل مميز له عن الاخر ولا يشك ان ازالة الاجتماع
في التقطيع اشد واقوى لتأثيرها في ابعد الاجزاء كما قاله في الاطول قوله
ومنه الغريب خير الناس رجل الخ كلما سمع الهيعة او رجل في شعفة في غنيمة له يعبد
الله حتى ياتيه الموت العنان بكسر العين اللجام والعنان بفتحها السحاب
الاعلى ليس مرادا هنا شغل الارض كما قاله ابن العربي في الجنازة في الغين بمعنى
الجبن وبالكسر بمعنى الشر والهيعة الصيحة التي يفزع منها واصله من هاع
يهيع اذا جبن والشعفة بالتحريك راس الجبل والمعنى خير الناس رجل اخذ بعنان
فرسه واستعد للجهاد في سبيل الله تعالى او رجل اعتزل الناس وسكن في رؤوس
بعض الجبال في غنم له قليل يرعاها ويكتفي بها في امر معاشه ويعبد الله تعالى
حتى ياتيه الموت فشبه العدو الذي هو قطع المسافة بسرعة في الارض بالطيران
الذي هو قطع المسافة بسرعة في الهواء واستعير اسم المشبه به للمشبه واشتق من
الطيران طار بمعنى عدا والجامع قطع المسافة بسرعة وهو داخل في مفهوم كل من
الطرفين لانه جنس لكل منهما وفصل العدو المميز له عن الطيران كونه في الارض كما ان
الفصل المميز للطيران كونه في الهواء واسناد الطيران الى الرجل مجاز عقلي والاصل
طار فرسه بصاحبه اليه قال السعد ويمكن ان استعارة الطيران للعدو من
القبيل الثاني لان الطيران هو قطع المسافة بالجناح والسرعة لازمة داخلة فيه
بل هو لازم له في الاكثر كما جرى له السعد في ذكر الاول في التمثيل بالاية التي
فيها السعد وانما عبر بالاول لاشعاره بان المسامحة في الامثلة ليست من داب
المحصلين لان المراد انما تذكر لايضاح القواعد على تقدير صحتها لا لاثبات وفي الذكر صحيحة

ولان مبنوا به عن لفظ ليس فيه حينئذ فائدة العبادة وقد يقال الجواب عنه بان قوله
له في الجامع فقطع المسافة فيه كلام مع نفس السرعة ولا شك ان قطع المسافة
داخل في مفهوم الطرفين فالاية للرسوخ وفي الجبن واجيب بان الطيران
فقطع المسافة فيه بسرعة مع قرب الجناحين الا اعتبار في الهواء والعدو
عبارة عن قطع المسافة بسرعة مع التحكم على الارض ولا يخفى ان
الجواب انما يصح اذا ثبت النقل عن ائمة اللغة هـ ومثل كله مبني على ان
الداخل انما يطلق عندهم على الداخل في الطرفين كما تقدم واما على انه يطلق
حتى على الداخل في احدهما كما هو مقتضى صنيع التلخيص في وجه الشبه حيث
الكلام على تقسيم التشبيه فيصح التمثيل بلا تعريب على ان الجامع قطع
المسافة بسرعة كما قال صاحب التلخيص وبنى مع اعتراض الشعر عليه
كما اشار اليه لك العصام في الاطول فقوله ومثال الثالثة اي الخارج
وتقدم انه يصدق بالاقسام ثلاثة القسم الاول ان يكون خارجا عن مفهومهما
معا كما في مثال الشرح ابن ان جعله الجامع فيه الشجاعة تبعا لهم تقدم
فافهم وان التفسيرات الجامع من الجهة وسرأة القوة القسم الثاني
ان يكون خارجا عن مفهوم المشبه به فقط كقطع المسافة بسرعة في
استعارة الطيران بناء على دخوله في مفهوم العدو ولزومه لمفهوم الطيران
او يكون خارجا عن مفهوم المشبه به فقط كما لو استعير العدو وهي داخلة
في مفهوم الطيران تقسيمها بغير على كمن تقسيمه اخر للاستعارة باعتبار
الجامع ذكره في التلخيص وهو انها اما عامية وهي المبتذلة لظهور الجامع
فيها نحو رايت اسدا يرمي او خاصية وهي الغريبة التي لا يطلع عليها
الا الخاصة الذين اوتوا ذهنا به ارتفعوا عن طبقة العامة انظر
التلخيص وشرحه فقوله ثم اعلم ان الاستعارة ان كان نقل بعض اللفظ
كان في قوله باعتبار اللفظ المستعار وهو الكلام موضع المضمر وكانه
قال باعتبار نفسها وان كانت بالمعنى المصدري فالامر ظاهر فقوله اسم
جنس مبالغة في النتيجة الآتية للشرح بعد ذكر البيتين وكما تبين
المراد باسم الجنس هنا عند البيانيين فقوله كاسد مثال لما يتناول الاوصاف
اسم ذات والثالثة وهو قتل اسم معنى ولا يخرج عن كونه اسم جنس مصدرا كما
مثل او مؤولا كما يجيء ان تعنى الطاهر في قتل اذا استعير به ضربا شديدا
وفيه معنى تبعية فقوله او ذا وبالكلام الاعلام المتضمنة نوع وصفية اما

وقسمان للبنات ثلاثة ان يكون الجامع داخلا في مفهوم الطرفين والثاني ان يكون الجامع خارجا عن مفهومهما معا والثالث ان يكون داخلا في احدهما فقط والاستعارة في الشرع تقسيمها تقسيم آخر باعتبار الاستعارة اي يكون اللفظ المستعار فيه الجامع بتقسيم الاستعارة المتعلقة باللفظ فتارة اصلية وتارة تبعية اصلية هي ما كان اللفظ المستعار فيه اسم جنس حقيقة او تاويلا كاسد وقتل فقيل هي في كاسد اسم مثال للكل في قتل الحكم الشرعي بعد التعبير بالاسم وقتل اسم معنى اي ما يفيد ذاتا صحة كالاعلام المتضمنة نوع وصفية

الكيرانية في القرآن بعد الحج الخ الله ابن معاذ الى ابن يوسف الخ وتنبيه ان سبق اسم اليه

تمتع بها وانت بحضرة امير المومنين فقال ما منع مما هو فيه وهو يجد كلب ربه فأخذها
وتكلم من الكلمة اذا قرب وقت صلاة العصر فما تتعتع ولا توقف ولا ابتدأ معنى فخرج منه
وقد بقيت عليه بقية ولا مال عن الجنس الذي هو فيه فقال له معاوية انت اخطب العرب
فقال العرب وغيرهم بل اخطب الجن والانس فقال انت كذلك قيل وهو اول من قال اما بعد
واما باقل فهو اسم رجل يضرب به المثل في العي والفهاهة وهي عجز
اللسان عن البيان اشترى ظبيا باحد عشر درهما فقيل له بكم اشتريت ففتح كفيه وفرق
اصابعه واخرج لسانه يشير بذلك الى احد عشر فانفلت الظبي فعله او فيما بعينه
البقاء والفناء قال الشريشي افصح ومما يلحق بما ذكر عرقوب كعصفور رجل من العمالقة وهو
عرقوب بن معبد بن زهير احد بني عبد شمس بن ثعلبة او عرقوب بن هجر على خلاف في ذلك ثم ذكره
الموضع وقد تقدم الوصف باخلاف الوعد لانه وعد اخاه ثم اخلفه وقال ابن قتيبة اذا اطلع النخل
فلما اطلع قال ابلح فلما ابلح قال اذا ازهى فلما ازهى قال اذا ارطب فلما ارطب قال اذا صار
تمرا فلما صار جذه من الليل ولم يعطه شيئا فضرب به المثل في الاخلاف وقالوا اخلف من عرقوب
وقال علقمة الاشجعي وعدت وكان الخلف منك سجية * مواعيد عرقوب اخاه بيثرب
واشعب تقدم الوصف بالطمع قال ابن حجاج معرضا به وبعرقوب
فرحت من لقيته مثل ما * لقيته واعود لا يغيب
فقلت يا عرقوب اطمعتني فقال لم تعست يا اشعب وبلغ من طمعه انه كان يكنس بيته حتى سمع
بالقراءة تزف بالمدينة كمعنا في ان يغلقهم يلقى اليه ومر برجل يصنع طبقا من خشب فقال زد فيه
طوقا او طوقين فقيل له في ذلك فقال لعله يهدى الي فيه شيء وحضر الطعام ما اكل منه
اذ كان يغشى سالم بن عبد الله بن عمر رضي الله عنهم فخرج سالم يوما الى حائط له باهليه
وحشمه للطعام فتبعهم اشعب ودق الباب ولم يفتح له فتسور الحائط فاشرف على سالم فقال اصحابه
اما تستحي تطلع على بناتنا فقال اشعب لقد علمت ما لنا في بناتك من حق وانك لتعلم ما نريد فقال
له اخرج وبعث اليه بطعام فاكل وانصرف ومما ينتظم في سلك هؤلاء عمرو والشماخ والاحنف الحليم
واياس الذكي وقيل في مدح * ملك على سبيل التشبيه

اقدام عمرو في سماحة حاتم * في حلم احنف في ذكاء اياس

ومن ذلك ايضا طلحة الطلحات في اجود الاجواد قال ابن قتيبة الطلحات كلهم اجواد وطلحة الطلحات
منهم طلحة بن عبد الله بن خلف الخزاعي ويلقب طلحة الطلحات لانه كان اجودهم وفيه قيل

رحم الله اعظما دفنوها * بسجستان طلحة الطلحات

وليس معنى طلحة الطلحات انه واحد من هؤلاء الخمسة بل الاسم واللقب لانه اجود

الا جواد للالكلمة لشهرة فسماه بالجود كما في بكر ويراد به الجواد بالكلمات
بمعنى الاجواد ح بتصرف واختصار قلت ويرد ذلك ايضا ما يقع للعلماء
كثيرا من تسميتهم بعض المتأخرين باسم بعض المتقدمين لمشابهة بينهما كتسمية
البعض المتأخرين لهم بما في الجملة كما كان الشيخ ابو الشعود سيدي عبد القادر
الفاسي يسمى ولده سيدي عبد الرحمن بسيوطي زمانه وولده سيدي محمد بخليل زمانه
لكن هذا لا يبعد الا ان يكون مما يعطى السيوطي وقوله تتضمن البلاغة كاتضمين الجملي
قوله لمنافاته للجنسية اي والاستعارة مبنية على الجنسية لاقتضائها
دخول المشبه تحت جنس المشبه به بجعل افراده قسمين متعارفا وغير متعارف
ولا يكون ذلك في العلم لانه يقتضي التشخص ومنع الاشتراك والجنسية تقتضي
العموم وتناول الافراد ح المختصر بتصرف واما ما ذكره السيد في شرحه للمفتاح
تبعا للمازني في بغدوة الشيخ عبد الحكيم السلكوتي في حواشيه فلا نكره وكونه
في علم فرضي حظرا البيت تحميض فرض كما صرح التلخيص الاستعارة بابه فينبغ
يشعر بجواز جريان المجاز المرسل في العلم ولا مانع منه لصحة ان يكون للعلم لازم
ولو غيره مشتهر فيستعمل فيه لفظ العلم كما اذا اطلق فرعون على موسى زنديق مرادا
منه اللازم ومن شرح العروة الحجوي فالبناني والرهوني ثم المراد بالعلم
علم الشخص كما هو المتبادر من الكلام واما علم الجنس فهو كاسم الجنس كما في
في التتمة واما اسم الاشارة فلانه تستعار فيه كاسم الجنس وكذا الضمير واجيب
ان الضمير لا يكون الا حقيقة قوله بمعنى انه يدعي هذا الذي عليه الجماعة كثيرا
بعض التشبيه فلا يقال ان كان حاتم موضوعا للجواد كان الرجل المشبه به من افراد
افراده فلا حاجة الى التشبيه فلا حمل قوله للجواد اي البالغ في الجود اي سواء
كان متعارفا او غير متعارف فبهذا التأويل يشمل حاتم الفرد المتعارف وغيره
من يتصف بالجود الا ان الكلام فيه على المتعارف حقيقة وعلى غيره استعارة نحو رأيت
اليوم حاتما قوله الفرد المعهود اي الطائي الذي تقدم التعريف به قوله
واذا ارادت غيرك الخ اي بناء على ان حاتما افراد وهذا المشبه من تلك الافراد قوله
وعلى هذا القياس يصح قراءته بالكسر متعلقا بمحذوف اي ومشى على هذا القياس وبالضم
مبتدأ مؤخر وعلى هذا خبر مقدم قوله وهو اهلية اذ ذاك اسم الاشارة مبتدأ واللام

[illegible]

وعلى هذا القياس ونحوه كون المستعار له مؤخر اهلية كما ان اسم الجنس حقيقة كذلك يكون المستعار
فيه اهلية بل هو اولى من العلم كما اشار الى ذلك بقوله وهو اهلية اذ ذاك لو كان لغيرها

ونحو لا مصدر له كنعم وبئس وليس وعسى فلا مصدر لها فلا استعارة
فيها تبعية أما الفعل المشتق باعتبار المصدر نحو يعجبني أن تقتل أي تضرب
زيدا فمعنى فيه أصلية على ما للعصام البزيري في شرح الفارسية وقيل إنها
تبعية نظرا للفظ الفعل المصرح به وعزي به للمطول ومختصرا له أما اسم
الفعل فإن كان مشتقا فالاستعارة فيه تبعية كالفعل كنزال ورويد زاله
وإن كان غير مشتق فمعنى فيه أصلية كصه ومه ولا حاجة إلى تقدير المصدر
سواء قلنا إن مدلوله اللفظ أو المعنى خلافا للعصام في الفارسية حيث
جعلها تبعية كالأول بتقدير المصدر بناء على مذهب شيخ بعض شيوخنا
الشيخ الأمير ونقله عنه الصاوي رحمه الله قوله وفيما ألحق به إلخ
تبعته وتلبيس عليه الوزان ويرادفه الوصف والفعل وأما التي في الأوليين
فاعتبر تشبيهات الحرف فباعتبار حرفا كمن متعلق قوله تشبيهات الحرف
أي الحرف إلخ كما أشار إليه الشارح ولفظ التشبيه يدل على تغليبه وقوله قبل
مبني على الضم مقطوع عن الإضافة أي قبل اعتبار التشبيه والاستعارة
فيهما وكل ما ذكر الأول وفي الرفيعين كاللفظ قبل المشتقات والوصف والفعل
أو المستعمل له اسم فعل مرجوح فيه تشبيه في البيت اعلم أن مذهب الاستعارة الأصلية
في المصدر لا توجد في الفعل وإنما هو باعتبار التقدير واعتبار كما لا يخفى إلا ومعنى
لكونها في الفعل ومثل هذا يقال في الاستعارة أولا في متعلق معنى الحرف فتأمل
الحرف والله أعلم ثم وقفت على كلام في ذلك للعلامة العطار وعلى جواب
شفى ليعلك في حاشية البناني على المختصر وأشار ههنا إلى ذلك بقوله أولا
فلا تعتبر فيها فيهم والله أعلم لوجود الأصلية فيها باعتبار أي الاستعارة
الواقعة في مصدر الوصف والفعل تقدير الأصلية وفرعيتها وجه تسميتها
أصلية وأنه لبناء غيرها كما سيقول فيما يشتق البيت وقوله فيها زيادة
إيضاح يغني عنه قوله في البيت الأول مع الحكم عليهما بالأصالة فافهم قوله
بمعنى تشبيه المصدر في عبارته تسامح فإن التشبيه ليس نفس
الاستعارة كما توهمه عبارته والمراد الاستعارة المبنية على تشبيه المصدر
أي معنى المصدر وهو الحدث بالمصدر أي معناه وهو الحدث أيضا وقوله المصدر
بالمصدر مما على حذف مضاف في عبارته تسمحان ثلاث وعبارة الفصيح
أي استعارة اسم حرف لحرف آخر بتشبيه استعارة أصلية في تعريفها ولا حاجة
للتبعية المعرفة عندنا وجعله أن الحصول الأعم في المشتقات هو الحرف

تقدمها
الفعل في الأوليين
فاعتبر تشبيها
الحرف قبل ما استعير
ثم قاصر
فتنبيه وذه
الأصلية فاعتبر
الصفة بالأوليين
الصفة والفعل
فالمشتق أعني
استعارة التبعية
في الوصف والفعل
لأنه مشتق
تشبيه الحدث
أي معنى المصدر
يعني إلخ
اشتقاق الوصف
والفعل من المصدر
ثم تستعير
لذلك الحدث
المشبه اسم
الحرف المشبه
به ...
أصلية يعني
تشبيه المصدر
بالمصدر استعارة
أصلية لا التبعية

وقوله فاتبرابها اي لاملائمة فبدلا الاشتقاق وبين ما الاشاري اليه بقوله

(ثم اشتقوا من فاستعار تبعا ❊ اي مصدر فعلا ووصفا عمما) واعني ايضا

اذا شبهت الضرب بالضرب وجئت باسم المشبه به بانه تشتق منه فعلا فتكون الاستعارة تبعية

في الفعل او وصفا فتكون الاستعارة تبعية في الوصف مثال ذلك قوله ❊ جعل الخبر لنا في اقلاع

فتل البخل واحيا السماحا ❊ استعار القتل للاعدام ثم اشتق منه قتل واستعار الاحياء

للايجاد ثم اشتق منه احيا وقال تعالى حكاية عن قوم شعيب انك لانت الحليم الرشيد استعار

الحلم للسفه والرشد للغي تهكما ثم الحليم الرشيد للسفيه الغوي تبعا والقرينة اما الفاعل في نحو

نطقت الحال بكذا فان النطق الحقيقي لا يسند الى الحال او المفعول في نحو جعل الخبر لنا في اقلاع

فتل البخل واحيا السماحا فان القتل الحقيقي لا يتعلق بالبخل ثم اعلم ان للفعل من حيث

فكان اصوله يعتبر فيه الاستعارة اولا وفيما اشتق منه ثانيا ومثال ذلك

التوجيه في كلام الشرح فانظره عليه من كلام الشيخ

(ثم اشتقوا من فاستعار سببا ❊ اي مصدر فعلا ووصفا عمما)

فعلا مفعول اشتقوا والف عمما للتثنية راجع للوصف والفعل اي تبعا المصدر وهو

وصف كل شيء بحسبه اي الايضاح والا فقوله ثم اشتقوا مع قوله سببا انسب الى التبع

في يغنى عنه لكنه لما صرح في جانب المصدر بقوله ودع الاصلية اتى مثلا في جنب

المشتق منه بقوله تبعا فكانه قال وهي في جديد تبعية وقال فصيح حتى المصدر

وتبعا وكونه ايضا للمصدر التبعية وهو مع ما بعده من كلام كثير فعبر عنه كون

الاستعارة في الوصف والفعل تبعية كما هنا في الشرح اخر شرح البيت الذي بعد

هذا والابداء اولى من الاعادة والله اعلم قوله مثال ذلك في شرح شرح هذا

البيت عند الوطانية قوله استعار القتل للاعدام اي واجامع الازالة في كل

قوله واستعار الاحياء للايجاد اي والجامع الاظهار في كل قوله ثم استعار

احيا الاحياء ثم اشتق منه احيا ومثله في بعض النسخ قوله استعير الحلم للسفه

والرشد للغي اي تنزيلا للشيئين المتضادين منزلة الشيئين المتناسبين تهكما فكان

في الكشاف وارادوا بقولهم انك لانت الحليم الرشيد نسبته الى غاية السفه والغي

فعكسوا ليتهكموا به كما يتهكم بالشحيح الذي لا يخفى جرم فيقال لو ابصرك حاتم

لسجد لك ام المراد منه قوله والقرينة اي قرينة التبعية وفرائدها لم تكتفلها

بعموم المجاز قوله نطقت الحال اي حال الشيء لا الحال النحوي شبهت دلالة

الحال بنطق الناطق والجامع ايضاح المعنى في كل واستعمله للاول ثم استعير لفظ

والنظر الى معرفة باعتبار الاصول والثانية باعتبار صيغته ما تقدم في قوله اما ان تكون في الاولين باعتبار الاستعارة فيه باعتبار ما ادلى باعتبار صيغته فالمقال البتعب

ثم يعرف

النكور في الدلالة ثم اشتهر من نكون جعنون للالة نكشفت والقرينة الفاعل
ويحتمل انه يكون المجاز المرسل بل بعلاقة التكون على الدلالة لا باعتبار
التشبيه بل باعتبار ان الدلالة لازمة له فيعبر التشبيه في المجاز المرسل
ايضا كما مر عن السعيد وتقدم قول كثير وقد يجي مثل استعارة ومرسل
كمشفر للشفة. وقال في الاطول احتمال المجاز المرسل يغني عن تكلف ان
يستعار اولا للتبعية اذ لا يرضى به احد من غير اضطرار ويحتمل ان يكون من
قبيل المجاز العقلي كما اشار اليه شيخ العبادة في قوله او المفعول نحو جمع
التعبير اشتهر الشيء بمنزلة البيت في مواضع ثلاثة كما عرفت للوفاقية
وللتبعية ولغيرهما وكما اشتهر به في التلخيص هنا وقد بحث
في الاطول في جعل القرينة فيه المجرور فقط بان الفعل ايضا قرينة
في احياء اذ لا ينافي الاحياء الا الله تعالى فان جعل كل من القتل والاحياء
حينئذ القرينة فيه المجرور فقط مبني على الفعلية هو نقله البناني
وسلمه فلينظر وفيه نظر لصحة اسناد كل من القتل والاحياء الى غيره تعالى
على كون بدل الكسب حقيقة كما تقرر في علم التوحيد وانكار ذلك سيدنا
عيسى عليه السلام واحيى الموتى باذن الله فالناموس الفعلية هو
مذهب الاصول وتعلمه التبس عليه الحقيقة عند علماء التوحيد ومن
اسناد الفعل لمن قام به الاختيار والحكم له الاختراع الحقيقي هو الله تعالى اليه
من فعل بدل الشرعية ومن اسناده الى من له حيز دالكسب بل حقيقة عند علماء
البيان الذي هو استعمال الكلمة فيما وضعت له سواء كان استعملها فيه
على كون الحقيقة بالمعنى التوحيدي او على كون الكسب بالمعنى والله اعلم
تنبيه كما تكون القرينة فاعلا ومفعولا تكون مجرورا قال في التلخيص
وشرحه وقد اجتمعا اي الاستعارة التبعية في الاولين الفعل وما
يشتق منه على الفاعل نحو نطقت الحال بكذا او المفعول نحو قتل البخل
واحيا السماحا او المجرور نحو قوله تعالى فبشرهم بعذاب اليم فان ذكر العذاب
قرينة على ان بشرهم استعارة تبعية تهكمية قال السعد واما قوله وقد ... و
قرينتها على كون الا ان القرينة لا تنحصر فيما ذكر بل قد تكون حالية كقولك
قتلت زيدا اذا ضربته ضربا شديدا هـ وقال العصام انما قال في الاولين لما مر
من ان قرينة التبعية في الحرف غير ما ذكر هـ وقال في الاطول وكأنه لا تفاوت فيه
بين قرينة وقرينة حتى يجعل البعض مرادا في ما جعله كثيرا او شبه المخصوص

او تشبيه المخصوص من قبل انه نعيم وفي بالنار فعل الراشب ممنوع على فعل كل قبيح لا تم ان نوع التنقيص الشيء والمعنى انه يشفع زيادة يشبه متصور تبدل واضح عبر ثم يعبر بالصحة على الثانية العركة وقوع التشبيه في المستعار منه بجامع وقع ما ينبئ وقوعه بالنار واقعة على الصيغة

صاحب التلخيص

من زمان تنبيه اعلم ان الاستعارة في الفعل باعتبار كل من قدر لنسبة الحدث والزمان ان جعلناه في
اعتبار الحدث فيه تابعة للمصدر في النوعين معا كما هو مقتضى سياقه وكلامه وجعله النوعين
فقد يجري في الاستعارة التبعية على كل منهما احدهما على الآخر فيصلا بهما قوله اولا وانسب
ان التبع ان تقع في معنى او فعل الذكر بهما زيد في قوله او شبه المضمون البيت تقتضي ان
الاستعارة في الفعل باعتبار زمنه اصلية فتشبيه فيما زمان ظاهر بزمان ظاهر ووجهه باسم
الزمان المشبه به من غير مراعاة للحدث في اصل التشبيه كما في النوع الاول وكبير كسر ان ليس
اشار رحمه الله تبعه كلامه فلم تتبع له اما بنا شيء والتحقيق ان في استعارة في الفعل ولو باعتبار
صيغته تابعة للاستعارة في المصدر كسائر المشتقات لان المقصود الاهم منه هو الحدث
وكذا زمانه تعتبر فيه الاستعارة اولا وفيما اشتق منه ثانيا للاكتفاء في الفعل باعتبار قوله
الماضي وهو الحدث مطلقا من غير اضافة الزمان في التشبيه بان يقال شبه الدلالة بالنطق مثلا
وباعتبار قوله المصدر وهو الزمان الحدث باعتبار التشبيه فيه مقيد بالمتحقق زمنه
الماضي بان يقال شبه الحدث الذي يكون في المستقبل كالاتيان بالحدث الذي يكون في الماضي
بجامع التحقق في كل واستعير لفظ الحدث الواقع في الماضي للحدث الذي سيقع ثم اشتق لفظ الفعل
الماضي من المصدر بمعنى الماضي للمستقبل ولفظ المصدر بدل انقرا لاكتفاء فيحتملها وباعتبار
قيد زمن كل منهما اذا علمت هذا ظهر لك تاويل عبارته كنت تراجع ما ذكرناه بدليل ما
كلامه فيقال قوله او شبه المضمون من وقال ابي باعتبار حدثه الرافع فيه وقوله وجه
بالنظائر في بعد تقرير الاستعارة في المصدر بدليل ما بعده في قوله واستعير له اسم فاعل من
حدث والله اعلم ويدل على ما ذكرناه قول السيد الشريف في حواشيه على المطول فانه
والعلم ان التعبير عن الماضي بالمضارع وعكسه يعد من باب الاستعارة بان يشبه غير الحاصل
بالحاصل في تحقق الوقوع ويشبه الماضي بالحاضر في كونه نصب العين واجب المشاهدة ثم
يستعار لفظ احدهما للآخر فالحق على هذا ان الاستعارة في الفعل على قسمين احدهما ان يشبه
الضرب الشديد مثلا بالقتل ويستعار له اسمه ثم يشتق منه قتل بمعنى ضرب ضربا شديدا والثاني
ان يشبه الضرب في المستقبل بالضرب في الماضي مثلا في تحقق الوقوع فيستعمل فيه ضرب فيكون
المعنى المصدري اعني الضرب موجودا في كل واحد من المشبه والمشبه به لكنه قيد في كل واحد
منهما بقيد مغاير لقيد الآخر فصح التشبيه لذلك هـ منه وبحث فيه صاحب الاطول
بان الضرب حقيقة في كل من الضرب في الماضي والضرب في المستقبل فكيف تتحقق استعارة احدهما
للآخر حتى يلزم الاستعارة بتبعيته في الفعل هـ نقله البناني وسلمه قلت وفيه نظر لان
الذي هو حقيقة في كل من النوعين هو مطلق الضرب لا ذيه فيهما من قبيل استعمال الكلي في جزئيه
وقد تقرر تحقيقه انه حقيقة مطلقا من غير تفصيل وليس ذلك هو موضوع كلام السيد فتنبه

ه ا قوله فان قلت مثلا ليس ظرفية مجاز الا تشبيه الضرب المطلق في اعلا ظرفي بالضرب الماضي
بحاصل ... وقوله ... فان قلت ... في القسم الاول ... الخ

ثم تكلم على القسم الثاني لأن مطلق القرب ليس مشبها ولا مشبها به
فيه بل المشبه فيه هو القرب المعبر بكونه في المستقبل لأنه هو المقصود
بقرينة المقام والمشبه به هو القرب المعبر بكونه في الماضي ولا شك في
تغايرهما بحسب خاص من معنى الحال المذكور وهذا القسم الثاني أنه من
قبيل استعمال المقيد بقيد في مقيد بقيد آخر لعلاقة المشابهة التي هي
التحقق في كل وهو الاستعمال تقريري كما تقدم تحقيقه ثم يشتق من القرب
العامل في الماضي قرب بمعنى أنه يقع القرب في المستقبل على سبيل التحقق
ومثل ذلك يقال في آية أتى أمر الله وآية والله الذي أرسل الرياح فتثير
سحابا وغير هذا من الأمثلة المذكورة لغير هذا القسم الثاني وكلاهما من
قبيل استعمال المقيد بقيد في مقيد بقيد آخر كما أشار إلى ذلك الشيخ
نفعه في تقييد الزرقاني فيما كتبه والله المعبود قوله ستة أي طائفة
من تشبيه الماضي بكل من الحال والاستقبال وعكسه فهذه أربع زد عليهما
تشبيه الحال بالاستقبال وعكسه تكن ستة قوله تشبيه المستقبل
بالماضي أي بجامع التحقق للوقوع في كل قوله نحو أتى أمر الله أي فيقال
شبه الإتيان الحاصل في المستقبل بالإتيان الحاصل في الماضي بجامع التحقق في
كل واستعير لفظ الإتيان الواقع في الماضي للإتيان الذي سيقع فهذه
استعارة تقريرية كما تقدم ثم اشتق لفظ الماضي للمستقبل قوله ونادى
أصحاب الجنة أي فيقال شبه النداء الحاصل في المستقبل بالنداء الحاصل في
الماضي بجامع التحقق في كل واستعير لفظ النداء الواقع في الماضي للنداء الذي
سيقع على طريق الاستعارة التقريرية ثم اشتق لفظ الماضي للمستقبل
قوله تشبيه الماضي بالحاضر أي بجامع الاستحضار في كل وكونه نصب
العين قوله والذي أرسل الرياح فتثير سحابا المقدم للإثارة فيقال
شبهت الإثارة الحاصلة في الماضي بالإثارة الحاصلة في الحال بجامع
الحضور في كل واستعير لفظ الإثارة الحاصلة في الحال للإثارة الحاصلة
في الماضي على طريق الاستعارة التقريرية ثم اشتق لفظ الإثارة الحاصلة
في الحال للحاصلة في الماضي قوله وإنما جعلت الاستعارة في الفعل
والوصف أي وكذا في أسماء الزمان والمكان والآلة التي يعين على ظنهم هذا الوجه
الذي ذكره للتبعية في الفعل والوصف يجري فيها كما للسعد في المختصر
والمطول وكما سيشير له المؤلف لأن المقصود الأهم في المشتقات لأن

ثم إن الاقتضاء مثلا
الاقتضائية متعذرة لأن
العقلية لا يتحقق وكان
كلا من الحال والاستقبال يشبه
والاستقبال للإرادة لأن الوجود
فيستفيد بالتأويل فقط
فهذا أثناء تشبيه المستقبل
أمر بين نحو أتى أمر
بالماضي مثلا ونادى أصحاب
الجنة ونادى أهل تشبيه
الجنة التي تشبيه
الماضي بالحال نحو
قوله تعالى والله
الذي أرسل الرياح
فتثير سحابا قوله وإنما
جعلت الاستعارة
في الفعل والوصف
تابعة للاستعارة
في المصدر لأن
المقصود الأهم في
المشتقات هو
المعنى وكذا الحق
أن تعتبر فيه الاستعارة
أولا وتبعا
وفيها تشتق منه
ثانيا وتبعا

أسماء الزمان والمكان والآلة من قبيل المشتقات وليست أوصافا فقوله لأن المقصود الأهم
في المشتقات هو الحدث أي ولو كان المقصود نفس الذوات لذكرت الأعلام الدالة عليها
مثل ذات ضاربة ومكان فيه الضرب ثم إن التوجيه المذكور إنما هو للتبعية في الأفعال والحروف
ومشابه المشتقات كما يدل عليه عبارة المطول وحقق ذلك السيد فقال في حواشيه وأما
الصفات وأسماء المكان والزمان والآلة فالوجه في كون الاستعارة فيها تبعية ما ذكره
في الشرح قال السيد وتفصيله أن الصفات إنما تدل على ذوات مبهمة باعتبار معان
معينة هي المقصودة منها وتلك الذوات المبهمة مقصودة منها ولا مشتهرة فلا
يصلح أن يكون وجه الشبه في الاستعارة لم يتصور جريان الاستعارة فيها بحسبها بل
يتصور ذلك بحسب معانيها التي هي المقصودة منها فكانت تبعية وأما أسماء المكان والزمان
والآلة فلأنها وإن دلت على ذوات معينة باعتبار ما إلا أن المقصود الأصلي منها أيضا هي
المعاني القائمة فيها أو بها فتكون الاستعارة فيها تبعا لها أيضا ولو قصد التشبيه
والاستعارة بحسب تلك الذوات لوجب أن تذكر بألفاظ دالة على أنفسها قال السيد وهذا
التفصيل أتم من الفرق بين الصفة كاسم الفاعل وأخواته وبين اسم المكان وأخويه فإنهما بعد
اشتراكهما في كونهما مشتقين وفي أن المقصود الأهم منهما هو المعنى المصدري وفي كون الاستعارة
فيهما تبعية افترقتا في أن الصفة لا تدل على تعيين الذات أصلا بل معنى قائم بشيء ما أو ذات
ما له القيام وهذا أمر غير متعين أصلا إذ الذي حصل في العقل كالذي قام به ويصدق عليه
لتعينه بمنزلة الذات كان صفة لا تقع موصوفة بل صفة أن تقع جارية على غيرها وفي أن اسم
المكان يدل على تعيين الذات باعتبار ما فإن قولك مقام معناه مكان فيه القيام لا شيء ما
أو ذات ما فيه القيام فلذلك لم يجر على غيره جري الصفات ولم يصح أن يكون صفة للغير وكان في
عداد الأسماء دون الصفات ولم يندفع بهذا تعريف الصفات وفرق بين ذلك فقالوا الصفة
ما دل على ذات مبهمة باعتبار معنى معين فلا يندرج اسم المكان في التعريف لدلالته على ذات
معينة باعتبار ما هو منها وقوله أي الشارح كما يشعر في الجملة أن ذلك التوجيه جار في تبعية
استعارة الأفعال أيضا وليس كذلك كما عرفت من عبارة المطول ونص السيد المتقدم بل
العلة في تبعية استعارة الأفعال هي المذكورة للتبعية في الحروف الآتية للشارح في قوله لعدم
استقلاله بالمفهومية كما حققه ذلك السيد في حواشيه أيضا بما ملخصه أن الفعل مشتمل على معنى
مستقل بالمفهومية وهو الحدث وعلى معنى غير مستقل وهو النسبة الحكمية الملحوظة من حيث أنها
حالة بين طرفيها ووصلة لتعرف حالهما مرتبطا أحدهما بالآخر ولفظ ضرب مثلا موضوع وضعا
عاما لكل نسبة الحدث إلى ذلك من علمه الفاعل بخصوصها والمركب من المستقل وغيره غير
مستقل فكان مجموع الفعل غير مستقل وهو لا يصلح للحكم عليه بالموصوفية اللازمة للتشبيه

جزوع

الحرف المشبه فتكون الاستعارة تبعية في الحرف مثاله لأصلبنكم في جذوع النخل فإن المتعلق
يكون على جذع النخل فإن موضع لعلى لا لفي لأن استعيرت الظرفية أولا للاستعلاء لتمكن المصلوب
فيه بل يرى عليه ومرفي تبعا وقيل في جذوع ومثله زيد في نعمة فقد استعيرت أولا الظرفية
أي حلول المظروف في الظرف لتلبس زيد بالنعمة وجيء بفي الدالة على تلك الظرفية تبعا
وإنما لم يستعر معنى الحرف بنفسه أولا لعدم استقلاله بالمفهومية قوله والحرف أي إن
الاستعارة التبعية في الحرف وقوله أولا أي قبل الانتقال إلى الحرف وقوله فما فسره فما موصولة

أي ومثل الحرف بعينه بعد الاستعارة لعلة المتعلق المشبه به أولا المعبر عنه بقوله
بمعنى فرد الحرف إذ أخذ كالظرفية في مثالنا أي ومنزلة الملية تكنى فقوله واستعير له
اسم وأمر جرى الثبت ولم بقوله فالأمر للانتقال ممثل للأن يكون اسم أو منه ذلك
المتعلق أخص من المشبه للانتقال مع لما قاله دون الحرف لعدم صحته بل من اسم زيد
بالنعمة أي وإلى الانجماع الاتصال في كل المقصود الإخبار بشمول النعمة وكثرة نعمه
قوله لعدم استقلاله بالمفهومية من أنه من المجمع لتوجيه كما للسيد في
حواشيه على المطول بل لعدم ... الواضع ليفيد معنى نسبيا كالابتداء
في من حيث إنه حالة بين السير والبصرة وآلة لتعرف حالهما كان معناه غير
مستقل بنفسه وقد تقرر أن الاستعارة مبنية على التشبيه المقتضي كون
المشبه موصوفا ومحكوما عليه بوجه الشبه أو بمشاركته فيه مع المشبه
به والصالح للموصوفية المعاني المستقلة بالمفهومية فلما لم يتصور جريان
الاستعارة في الحرف أصالة جعلت في متعلق معناه الذي هو الابتداء في مثالنا
أصالة لاستقلاله بالمفهومية ثم ... الحرف تبعا لاشتماله معناه الذي
هو ذلك الجزء في المقام على المتعلق الذي هو ذلك الكلي ... كما سيأتي بيانه
في التشبيه اللائق للشيخ ... والله أعلم قوله أي الاستعارة التبعية
في الحرف فهو لا نصب حيث قال أي وأما الاستعارة التي تقع في الحرف فتشبه
... وأشار بذلك إلى أن الحرف في كلامه منصوب على نزع الخافض لأنه معطوف
على قوله أما الحرف في الأولين ويحتمل أنه منصوب على أنه مفعول لتعريف واعتبر
... في التبعية شبه أو لأن بل ... في كلام الأول من حذف الجار والبقاء
وكل منهما ليس بقياس ويحتمل أنه مرفوع مبتدأ خبره فتشبه على مذهب الشعر في
جواز وقوع الإنشاء خبرا أو محذوف على مذهب السيرافي لذلك أي والحرف
يقال في بيان التبعية فيه فتشبه ... والله أعلم قوله والمراد ... على

في معنى

داخل الثانية بين

المشبه

المشبه به أي على جزء من جزء بيانه قوله وواقعة على الحرف في قول الشيخ
أفصح والظاهر منه أنها واقعة على متعلق المشبه أولا لما له كما قدمنا قوله
وقد ذكره كما في تقسيم ما لا يستعار في الحرف أي من أنها تبعية في معنى الجزء
أعني الجزء الغير المستقل بالمفهومية كالظرفية من حيث إنها حالة بين الظرف
والمظروف وذلك لتعرف ما لا يتعلقه الذي هو المعنى الكلي الذي يصدق به
كمطلق الظرفية قوله خلافا للقزويني أما مذهب الاعتراض فالسعد
في شرح التلخيص فقط لتشبيه في الأول الذي بمعنى الفعل وما يشتق منه المعنى المصدر
وفي الثالث بمعنى الحرف متعلق معناه قال السعد بعد نقله كلام صاحب المفتاح
الآتي للشارح في التشبيه ما نصه بعض المحصلين تمثيل متعلق معنى الحرف كالمجرور
في زيد في نعمة ليس بصحيح قال الشيخ أفصح ولعل مراده أن متعلق معنى النعمة
الشاملة لزيد مشمولة معنويا بالظرف المشتمل على مظروف فيه احتواء حسيا
والتي يعبر عنها وهذا التأويل يصح قال الصاحب التلخيص الحريص بجلالته
ويسلم من الاعتراض في التمثيل وتعبيره ما ذكره أبو حيان في جواب في قوله
تعالى أعلم حيث يجعل رسالاته فإن شبه تعلق العلمية بالمجهول بتعلق
المظروف في الظرف بجامع التمكن وجاء بما يدل على الظرفية تبعا للأزهري حيث
تدل على معنى في الدالة على المعلوم وليس الظرف للاعتبار حتى يعتبر له
مجموع وإنما هو بحيث يذكر الجر بالاسم أولا وأعلم على حقيقته مرادا به
الوصف مع الزيادة أما مطلقة كما في الله أكبر على الأصل وتشبيه بلا
حاجة إلى تقدير على من أنه مفعول به على السعة أو غيره لأن النحاة نصوا
على أن حيث من الظروف التي لا تتصرف ونصوا على أن الظرف الذي يتوسع فيه لا
يكون إلا متصرفا وأشير بذلك على هذا التقدير فإنه لا يحتاج إلى خروج حيث
عن الظرفية ولا إلى تقدير وقد وقع في هذا المقام خبط كثير وكم زل فيه من
عالم نحرير والله أعلم حيث يجعل التقدير قوله تنبيه في هذا الشيء
أصله للسعد في المختصر والمطول قوله فما يعبر به أي معان كلية يعبر بها
أي بذواتها عند تقسيم وغيره بها التي هي النسب الجزئية الغير المستقلة
بالمفهومية كالابتداء المخصوص والظرفية المخصوصة كما سيأتي بيانه
قوله ابتداء الغاية أي المسافة بالغاية هنا المسافة إطلاقا للنهاية
والمسافة قوله ونحوه أي المعاني الكلية المتصلة بالابتداء المطلق
والظرفية المطلقة قوله باعتبار المعنى أي باعتبار أن المعنى مستقلة

المشبه
كعلى ومع وفي
كما في تعبير أبي
يستعمل في ربما
هو المتصور بها
السكاكي في خلافها
للقزويني من تبعية
التشبيه وافقه
في المجرور ثم في
الحرف تلخيص
فالواقع هو أن متعلقات
المراد متعلقات
فقط لا المجرور
ما يعبر به عند تقسيم
عنها عنه فمثل
فقط لا صيغة
للابتداء ابتداء
الغاية هي
معنى ما لا الظرف
فيه البيت
فقط لا المجرور
والآلة كانت
هي جميع بالنسبة
لأن بين
والآلة
باعتبار المعنى

8

ودالة اسم ان لم يفتقر في فهمها الى ربط بفعل وان لم يكن مستقلة بل اتى بعد تجرد الربط
ودالة حرف قوله وانما هي متعلقة ببعض الكلام يعني نسبة انما هي النسب
الجزئية انما منه قوله اي معانيه الكلية المستقلة بالمفهومية
قوله بنوع استلزام عبر بنوع لان انه يستلزم من احد الجانبين فلان انما من
يستلزم الكلام دون العكس قوله ونافشه في ذلك غير واحد كالسعد في
ثم قال يتبعه بمذهب اي قال فالنسب الاولى من ان انما عرض من هو عنده للمعاني الكلية
الغير الملحوظة بذاتها بل انها منه الا شرح النواضع في ذلك التمثيل ذكر متعلقاتها واما
ما قيل من انه يلزم على هذا المذهب ان يكون استعمالها في خصوصيات تلك المعاني
مجازا لا حقيقة لانه لم يستعمل الا في المعاني الكلية الا مثلية اصلا مع انهم
نصوا في ان المجاز مثلا يلزمه الحقيقة او لا مجزوم بانه انما يكون مجازا لو كان
استعماله فيه من حيث خصوصيته فيه اما اذا كان من حيث انه افراد المعاني وانه
الحروف حقيقة فيها وعليه فلا اشكال في مذهب السعد اصلا من هذه الجهة
قال السعد في شرح المفتاح على قوله وانه لا كانت موضوعا بالاشياء ومن جهته
اذ ربما تمنع الملازمة بانه يجوز ان يكون المعنى واحدا مستقلا بالمفهومية بالنظر
الى وضع لفظ اخر بمعنى ان يكون مشتركا فكم النواضع في دلالته افراد الكلي
عليه ذكر متعلقه بخلاف اللفظ الاخر مثلا معنى الكاف ابتدائية والجهة
من المثل الكاف من هذا المعنى مستقل بالمفهومية من اول الكلام ابن عامية دون الجهة
ومن هذا التضعيف فبنى على مذهبه تبعا للاول بل كما عرفت وقد ابطله السيد
الفاضل في كتبه كما سيأتي قوله وللسيد في ذلك رسالة في حاصلها موافقة
فرقته عن السكاكي ومن التزم للعضد في رسالته وقد ذكر السيد محل رسالته
في حواشيه على المطول فيهم السكاكي والعضد مخالفا للسعد بلا مزيد
عليه ولا يخرج كري حكمه حواشيه ان تحقيق معنى الحرف من المطالب الجليلة
التي زلت عنها اقدام اقوام وتاه من اجلها بغير تحقيق ولا الهام فلنذكر
ملخص ما له في الحواشي بتغيير لطائف بعد تمهيد ما فيه اعلم ان الابتداء مثلا معنى
حالة لغيره وهو متعلق به فاذا لاحظه العقل قصدا وبالذات كان معنى مستقلا
بنفسه ملحوظا في ذاته صالحا لان يحكم عليه وبه ويلزمه ادراك متعلقه اجمالا
وتبعا وهو بهذا الاعتبار مدلول لفظ الابتداء ولك بعد ملاحظته على هذا الوجه
ان تقيده بمتعلق مخصوص فتقول مثلا ابتداء سير البصرة ولا يخرج ذلك عن
الاستقلال وصلاحية الحكم عليه وبه واذا لاحظه العقل من حيث هو حالة

وانما هي متعلقة بمعان جزئية اذ لو قلت ... قوله الحروف تلك المعاني ... العضد بتحقيق ... في ذلك رسالة ... والسعد رسالة في تحقيق معنى الحروف ثم قال ... غير مستقل بالنظر الى وضع لفظ ... بمعنى

بين

بين الشيء والصورة وجعلها آلة لنقل ما بها كل معنى غير مستقل بنفسه لا يصلح لان
يكون محكوما عليه ولا محكوما به وهو بمنزلة اعتبار من لون لفظة من قسم الى هذا
التعقيب بانه مما يقول اهل اللغة واقوال الادبية وما ورد في تعبيرهم من امثال العبارات
المتطلبة ثم ذكر ما زعم السعد من ان معنى لفظة من هو معنى الابتداء بعينه الا ان
الواقع اشتراكهما في الدلالة على معنى متعلقهما ولم يشترك في الحكم في الدلالة
لفظة الابتداء عليه بصارت لفظة من لا فرضة الدلالة على معنى ما غير مستقلة بالمعنى
لنفسها فهذا هو بالحد اولا فلان من الابتداء اشتراك لا يتصور له فائدة. ثم ان الاشتراك
التفهيمية في الدلالة على المعنى المجاز واما ثانيا فلان الدليل على من الابتداء اشتراك لبيان
نظام التواضع عليه كما توهم لان دعوى وروده نص فيه في ذلك خروج عن الانصاف بل هو
التزام ذكر المتعلق في ابتداء استعمال ذلك فيشمل هذه الحروف والاسماء اللازمة للاضافة
واما ثالثا فلانه يلزم حينئذ ان يكون معنى لفظة من معنى مستقلا في نفسه صالحا لان يحكم عليه
وبه لانه لا يعقل فيها وعن ما جاء من انها قد يتبادر في الانتها وجب ان يصح الحكم
عليه وبه وذلك مما لا يقول به من له ادنى معرفة باللغة واحوالها وفيه غير كثير
وحاصله ان الذي ذهب اليه السعد هو ان الحروف موضوعة للامر الكلي الذي يعبر به عن
تعقيبها بشرط الجزئيات والذي ذهب اليه السيد انها موضوعة لتلك الجزئيات المتفقة
بذلك الامر الكلي فهو متعلق وضعها لا معناها ولا شك ان ما ذهب اليه السيد اقرب لان
ادعاء ان تلك الجزئيات التي تستعمل فيها هي معانيها الموضوعة هي لها وتلك العبارات
الكلية التي يعبر بها عن تعقيبها معانيها انما هي آلة لضبط تلك الجزئيات الكثيرة
التي لا تنحصر اقرب واقل تعسفا من العكس لان الاصل في الالفاظ التي تستعمل فيها ان يقال
انها هي معانيها الحقيقية الموضوعة هي لها وادعاء انها شروط معانيها في غاية من
التعسف واما ان دأب الشيخ في التعبير عبارة معروف مشهور لا سيما في مقام ضبط الجزئيات
فشيء في التعبير عنها لاجل ضبطها بالكليات انما هو مشتهر السيد هو استعمال
العرب الذي ينبغي ان يكون عليه المعول والمعتمد ومشتهر شيخنا السعد تقرير الاوائل عن
تعقيبها بالامور الكلية ومثل هذا الاعتناء بالقضية عند من ازال عن نفسه ربقة التقليد
وهمته من اليد التوفيق والتأييد وقطع النظر عن جلالة قدر سعد الدين ولذلك كان

ترجمة السعد رحمه الله

ما ذهب اليه السيد وغيره هو الحق عند المحققين المتأخرين من فرسان مجال المغاربة خلافا
لتأييد بعض المشارقة ما ذهب اليه السعد والله ولي التوفيق والرشد والسعد هو
الامام العلامة المحقق مسعود بن عمر بن عبد الله التفتازاني الملقب بسعد الدين التفتازاني
كان رضي الله عنه عارفا بالنحو والتصريف والمعاني والبيان والاصلين وغيرها مما

شأ بعد الحفيد قال ابن حجر ولد سنة اثنتي عشرة وسبعمائة واخذ عن القطب والعضد
وتقدم بهما وتقدم في الفنون واشتهر ذكره وطار صيته وانتفع الناس بتصانيفه وله
شرح العضد وشرح التلخيص مطول ومختصر وشرح القسم الثالث من المفتاح وشرح
والتلويح على التنقيح في اصول الفقه سماه التلويح الى كشف حقائق التنقيح ومقاصد
التنقيح لصدر الشريعة المحقق وشرح العقائد النسفية والمقاصد في علم الكلام
وشرحها وشرح الشمسية في المنطق للكاتبي وشرح تصريف العزي والارشاد في النحو
وحاشية على الكشاف لم تتم وكانت في لسانه لكنة وانتهت اليه معرفة العلوم
بالمشرق ومات رحمه الله بسمرقند سنة احدى وتسعين وسبعمائة هـ من طبقات السيوطي
ومن شعره رضي الله عنه

جمعت فنون العلم ابغي بها العلا ... وقصرني عما سموت له القل
تبين لي ان العلوم باسرها ... فروع وان المال حقا هو الاصل

قال ابو سالم العياشي في رحلته ومن حصلت له حظوة عظيمة ومرتبة جسيمة عند امراء
العجم بالهند وخراسان وسائر بلاد العجم فصارت عتبته ملتقى اكابر علماء تلك البلاد
وشدت اليه الرحال وصارت له دنيا عريضة بعد ان كان حاله اولا على الضد من ذلك وتلك
سنة الله تعالى في حملة العلم الشريف سيما ان حسنت منهم النية فيما حملوا وعملوا بما
علموا هـ وكان السيد مولى الامام النحرير العلامة الفهيم زين الدين ابو الحسن علي بن محمد
بن علي الحسيني الجرجاني الملقب بالسيد ذكر الشيخ ابراهيم الكردي في تاليف له عن
الجلال الدواني في بعض اجازاته ان السيد اخذ العقليات عن جماعة شيوخ منهم البدر
المحقق قطب الدين محمود بن محمد الرازي شارح المطالع والشمسية وهو عن العلامة قطب
الدين محمود بن مسعود الشيرازي شارح المفتاح هـ وللسيد من المصنفات شرح القسم الثالث
من المفتاح وحاشية المطول وحاشية المختصر وحاشية الكشاف لم تتم وحاشية المتوسط
في النحو وتكملته ولده وحاشية على شرح القطب وشرح المواقف وغير ذلك ولد بجرجان
سنة اربعين وسبعمائة وتوفي بشيراز سنة ست عشرة وقيل اربع عشرة وثمانمائة وفي
الرحلة العياشية ان السيد الشريف صحب على يد غوث الزمان الشيخ علاء الدين العطار
البخاري اجل خلفاء الامام القطب نقشبند وظهر له خلق من ابواب الفتوح على يديه ونزل عما كان
عليه من رتبة التدريس فاشرقت انوار المعارف من قلبه وظهرت عليه بركات صحبة القوم
وكان من جملة اجلة سعد الدين التفتازاني من اكابر العلماء ممن برز عليه في حياته
وكتب على كثير من مصنفاته كتابة دالة على انه فاق عليه في فنون العلوم وقد حصلت
بينه وبينه مناظرة في مجلس تيمور سلطان ما وراء النهر بما جمعه ثم اعتذر اليه بعض

ترجمة السيد رحمه الله

ذلك

(قرينة لما من المكنية . ومنهما قرينة جلية) اشار رحمه الله بهذا الى ان قد جعله الغو
قرينة الاستعارة التبعية جعلها من الاستعارة بالكناية وقد جعلوه استعارة تبعية جعله
من قرينة الاستعارة بالكناية فقوله قرينة مبتدأ وضميرها عائد على التبعية عند غير
وقوله من المكنية اي عند السكاكي والجملة خبر المبتدأ والتقدير قرينة التبعية عند غير
السكاكي من المكنية عنده وقوله ومنهما مبتدأ عائد على التبعية عند غير السكاكي وضميرها
عائد على المكنية عند السكاكي وقوله قرينة اي عند السكاكي ايضا وهو خبر المبتدأ والتقدير
عائد على المكنية عند السكاكي والتبعية عند غير السكاكي وقرينة المكنية عنده وقوله جلية فتخيل جنس المشبه والكلام فيه يعود على غير السكاكي وقوله فقرينة تخيل يعود على السكاكي

قوله لا في الوصف اي ولا في اسماء الزمان والمكان والآلة او يقال المراد
بالوصف مطلق المشتق فيشمل الاسماء المذكورة كما تقدم في الجواب عن كلام
والله اعلم (قرينة لما من المكنية) يريد به ان الاسناد الايقاعي
في قوله لما اي مكنية فرضا مجاز للارتباط وحقيقة للمكنية ثم قرينتها
لا نفس التبعية كما هو المتبادر من قوله لما اي مكنية فرضا وعبارة
التلخيص كعبارة كتم ونصه واختار رد التبعية الى المكنية بجعل
قرينتها مكنية عنها وجعل التبعية قرينتها فيكون المراد رد ما مع
قرينتها اي المجموع الى المجموع بتوزيع احدهما على الآخر ورد كل ما يصلح
له او المراد برد ما الى المكنية رد قرينتها او رد ما في قرينة المكنية بمنزلة
اوجه كلها في تاويل العبارة اما مجاز في الاسناد او على حذف مضاف
اما في قوله لما او في قوله اي مكنية او على حذف الحال من كل منهما فهذا ا
البيت ربح به ما يتبادر من البيت الاول ليس مقصودا لانه مبين للاجمال
فقط خلافا للشيخ افصح رحمه الله والله الموفق قوله قد في هذا المبتدأ
اي من الفاعل كما في بعض النسخ قوله في الكلام المراد بالكلام البحر
والعجز اذ كل واحد منهما مشتمل على جملة اسمية من مبتدأ وخبر فقوله يعود
على غير السكاكي وهو التبعية ومثله يقال في قوله يعود على السكاكي
وما ذكره في التحصيل صحيح فسلم عنه قوله وقد في هذا الخبر يعود على السكاكي
فانه لا يفهم باعتبار الكلام الاول اي الجملة الاولى لان الضمير انبارز في قوله
من المكنية عائد على قرينة التبعية والسكاكي ينكرها فكيف يرجع له وانما
يفهم باعتبار الكلام الثاني ولعل مراد الشيخ بما في هذا الخبر بالنسبة للكلام
الاول الضمير المستتر في قوله المكنية فقط دون البارز المذكور قبله او يقال
ان الواو كذلك عائد الى المبتدأ الراجع الى ما يعتبره غير السكاكي لم يثبت للخبر

الذكور فيهم في حيز الاستثناء بعض كلامه والله اعلم قوله فتامله
بالانصاف لا محل للامر بالتامل على ذكر من الانصاف لانه وان كثر التصرف في
المقام المقتضي تعسفا وتكلفا وكل واحد منهما يرجع لما ينافيه كما عرفت من
كلامه قبل التفصيل وبعده والامر بالتامل على سبيل الانصاف انما يكون في
محل شأنه النزاع والاختلاف والعناد والاعتساف والله اعلم قوله
ولما فيه من تقليل الاقسام عكسه ملزوم وسبب على لازم ومسبب وعبارة
صح لما فيه بدون عكسه ومن ثم ايضا لان السبب يصح عكسه
وتقريره واصل هذا التعليل للسعد والزمخشري قال الحفيد وقد يجوز عكس
ما قاله السكاكي ايضا وفي كل منهما تقليل الاقسام فلا يترجح احدهما على
الاخر قلنا لا يجوز اعتبار التبعية في مثل ما يحسنه لسان الحال وقال
العصام في بيان التعليل انما قال السكاكي ذلك لان المكنية غير تابعة
لغيرها بخلاف الاصل عكس التبعية ه ولا يخفى تعليل ما ذهب اليه السكاكي
بان من شأن قوله وجعل نسبة النطق نحو للافصاح والسعد وغيره
كما هو الواقع في عبارته على مذهب السكاكي في التخييلية والمناسب لمذهبه
ان يقال وجعل النطق المنسوب اليها قرينة الاستعارة لان التخييلية عنده
اللفظ المستعمل في صورة وهمية كما سيأتي ان شاء الله الى آخر ما فيه فليتأمل
وهو مبني على ان رد السكاكي التبعية الى المكنية مذهب له ويرد عليه انه
ابى في الاقتضاب الزيادة للقوم وسيأتي ما في ذلك ومثال رد التبعية في
الحرف ولاصلبنكم في جذوع النخل فيجعل المجذوع على قياس قوله استعارة
بالكناية عن المكروب والاستعارة التبعية وفي قرينة على ذلك والقوم
يجعلونها استعارة تبعية والمجذوع قرينة كما تقدم وعلى هذا القياس قال
السعد في شرح المفتاح ليت شعري ماذا يفعل المصنف يعني السكاكي في كل
استعارة تبعية تكون قرينتها عقلية وكيف يجعل قرينة على استعارة مكنية
ه قال في الاطول ويمكن ان يقال لما كان مدار قرينة التبعية على الفاعل
والمفعول والمجرور على ما صرح به السكاكي اراد بجعل قرينة التبعية
مكنية واما في نحو قتلت زيدا اذا ضربته ضربا شديدا فيجعل زيدا مكنيا عنهما
بالاستعمال في المقتول ادعاء واثبات القتل تخييلية ولا تجعل القرينة مكنية
نعم يتم الاعتراض على السكاكي لو وجد مثال التبعية قرينتها حالية ولم
يكن هناك ما يجعل مكنية والتبعية قرينتها ه قال البناني واعلم ان رد

تأمله
بالانصاف وانما
قال السكاكي هذا
يعني في
الحمل
للضبط وتقليل
فيه من تقليل
الاقسام فقال
اذا نطقت
الحال بكذا جعل
الحال استعارة
بالكناية عن
المتكلم وجعل
نسبة النطق
اليها قرينة
الاستعارة
والقوم على
العكس يجعلون
نطقت قرينة
ومعنى فتكلمت
مجاز التبعية
وقد جعله كناية
الحال
قرينتها الاكتفاء
قرينة
السكاكي
والقوم

وأرى ذلك اشار بقوله (وذا جا مردود) أي فالذي ذهب اليه السكاكي من رد التبعية الى
المكنية مردود عند صاحب التلخيص وأقول في ذلك بحث لأنه اذا جعل قرينة المكنية هي
التبعية عند غيره كنطقت من قولنا نطقت الحال بكذا كان نطقت استعارة تخييلية عند

التبعية الى المكنية تارة يكون بجعل قرينة التبعية مكنية عنها والتبعية قرينة
تلك المكنية وعلى هذا اقتصر السكاكي في بيان الرد وما اعترض عليه بعدم الاطراد فيما
اذا كانت قرينة التبعية حالية وغايته ما يكون في الاعتذار عنه ما مر عن الاطول
وتارة يكون بجعل جزء من الكلام غير قرينة التبعية مكنية وجعل التبعية قرينتها
وهذا اذا كانت قرينة التبعية حالية هـ (وذا جا مردود) فقوله اذا جعل أي
السكاكي فقوله وكل تصريحية تبعية تمشي الخ فيه اشارة الى الشكل الاول وهو كما هو قوله
بعد افكر بضم الفاء مبنيا للمجهول أي افكر وأجاله فالذي ذهب اليه أي القول
بالتبعية وقدمه منه في ذلك على القوم ثم ان هذا الالزام الذي ذكره الشارح تبعا لصاحب
التلخيص في الرد على السكاكي مبني على ان قرينة المكنية لا تكون الا تخييلية وان
المكنية تستلزم التخييلية لتكون قرينتها وجعله في التلخيص محل اتفاق وبحث فيه
السعد بان كلام الكشاف مشعر بخلاف ذلك أي بعدم هذا الاستلزام وبان صاحب
المفتاح أيضا صرح بان قرينة المكنية قد تكون امرا وهميا كالاظفار المنية وقد تكون
امرا محققا كالانبات في انبت الربيع البقل الا ان التخييلية عند السكاكي هي
نوع من نوع المكنية كما في قولنا اظفار المنية الشبيهة بالسبع وسيأتي في قوله
وذات تخييل مع المكنية تلازما في الاقوال الثلاثة ثم قال السعد فصار الحاصل من
مذهبه ان قرينة المكنية قد تكون تخييلية مثل اظفار المنية ونطقت الحال وقد تكون
استعارة تحقيقية على ما ذكره في قوله تعالى يا ارض ابلعي ماءك فالبلع استعارة عن
غور الماء في الارض والماء استعارة بالكناية عن الغذاء وقد تكون حقيقة كما في
انبت الربيع البقل ولا كذا لا يتوجه ان عنده عن السكاكي لانه صرح في المجاز العقلي
بان نطقت في نطقت الحال بكذا امر وهمي جعل قرينة للمكنية هذا وفي قول الشارح
عند صاحب التلخيص مع قوله وافرد هذا عنه ايماء الى ان ذلك غير مرتضى عند غيره
وهو كذلك بعد وجه العلامة بو جيس امرها انه يعترض على القوم بانهم لو قبلوا
ان عبارة في التبعية لكانت استعارة بالكناية واستغنوا عن اعتبار التبعية لانهم
يجعلون في استعارة التخييلية اثبات لازم المشبه به للمشبه مع استعماله في حقيقته
ولا يشعر كلامه بانه يرد مما الى المكنية والتخييلية على مذهبه بل من ينكر في كلامه

السكاكي فقسم من التصريحية تبعية وكل تصريحية في الفعل تمشي تبعية لا استعارة في المصدر يعني المتكلم بالقول بالتبعية ومما يبين فيه ويرفع تقسيم ذلك الى الاستعارات باعتبار المقام فيه مع الفعل فيستغنى عن ذلك والفعل فيستغنى وبعض مع فيستغنى

بعض

يعرف انه كلام مع القوم قلت ونص كلامه في اول مبحث الاستعارة التبعية هذا ما امكن
من تلخيص كلام اصحاب في هذا الفصل ولو انهم جعلوا قسم الاستعارة التبعية من قسم الاستعارة
بالكناية بان قلبوا فجعلوا في قولهم نطقت الحال بكذا الحال التي ذكرها عندهم قرينة الاستعارة
بالتصريح استعارة بالكناية عن المتكلم بواسطة المبالغة في التشبيه وجعلوا نسبة النطق
اليه قرينة الاستعارة كما جعلوا في اظفار المنية لكان اقرب الى الضبط هـ وكلامه هذا صريح
في انه ردها الى المكنية على مذهب القوم ثم لا حاجة الى استعارة قرينة المكنية لشيء
حتى تبقى التبعية بحالها ولا ترد للمكنية لانه لم يبق ذلك على مذهبه في المكنية والتخييلية
هـ قلت وهو كلام لولا تصريح السكاكي في المجاز العقلي بان نطقت في نطقت الحال بكذا امر
وهمي جعل قرينة للمكنى عنها فيكون قد اجرى ذلك على مذهبه ايضا اللهم الا ان يجاب
عن هذا بما تقدم عن العصام من ان انكار السكاكي على القوم انما هو على سبيل الجدال لا البطلان
مع انه ما في مثال نطقت الحال اعتبار صالح لان يجري على احدهما في مبحث المجاز العقلي
بمعنى هذا الجواب الاول كيف وكلامه صريح فيه كما تقدم الجواب الثاني انه جعل الاستعارة
التخييلية للصورة الوهمية لتكون حقيقة باسم الاستعارة فيلزمه التبعية فله ان يعدل
عن القول بها لمصلحة الرد المذكور لان المنفعة فيه اكثر من غاية ثمرة المناسبة في اطلاق
اسم الاستعارة هـ وفيه ايضا ان تصريحه السابق في الحال ردها للتبعية لا قبلها اما قال
السكاكي تارة يقتضب بالرد للمكنية كما صرح به في نطقت الحال وهو بهذا الوجه مردود
وتارة الزمه للقوم على مذهبهم وهو بهذا الاعتبار غير مردود وعلى ان كلامه غير مردود
حتى بذلك الوجه اعني تمذهبه بالرد للمكنية كما عرفت ان رده على القوم انما هو على سبيل
الجدال لا البطلان وصح ما قاله السكاكي في الجملة وسقط بحث القزويني معه هذا وقد
توسط وارتكب ابن كمال العلامة محمود صاحب الكشاف ايضا عليه سبيل الاعتدال
وقال في رده على السكاكي رد الاستعارة التبعية الى المكنية ما نصه انه قد يكون تشبيه
المصدر من المقصود الاصلي والغرض الاولي ويكون ذكر المتعلقات تابعا ومقصودا بالعرض
فلابد ان تستعار اولا ثم تكون تبعية كما في قوله

تقري الرياح رياض الحزن مزهرة ✿ اذا سرى النوم في الاجفان ايقاظا ✿

فان التشبيه هنا انما يحسن بين هبوب الرياح على الرياض وبين القرى ولا يحسن ابتداء بين الرياح والضيف
ولا بين الرياض والضيف ولا بين الطعام والطعام نعم ذلك حظ التشبيه بين هذه الامور
تبعا لذلك التشبيه ولا يحسن ان يعكس فيجعل التشبيه بين الهبوب والقرى تبعا لشيء من هذه
التشبيهات فلا يحسن هنا رد التبعية الى المكنية بعقد قرائنه ذوي التسليم وقد يكون التشبيه
في المتعلق من المقاصد الاصلية ويكون ذكر الفعل واعتبار التشبيه فيه تبعا كما يجعل

على الاستعارة بالكناية كقوله تعالى ينقضون عهد الله فان تشبيه العهد
بالحبل مستفيض مشهور وقد يكون التشبيه في مصدر الفعل ومتعلقه على
السوية نحو جاز ان يجعل استعارة تبعية وان يجعل مكنية كما في نطقت
الحال فان الكلام من تشبيه الدلالة بالنطق او تشبيه الحال بالمتكلم ابتداء
مستفيض ويمكن ان يكون الاختيار للسكاكي من الرد مطلقا مردود ه نقله
السيد وصاحب ابن كمال وهو عندنا ليس بمخالف لمذهب الجمهور للاقوال الثلاث
بالتفصيل اذ الجمهور ذكروا الكلام في الاستعارتين فيحمل كل تركيب على ما
يناسب منهما في حقه ويستفسر في جانبه بالجميع والله اعلم قوله فيما بالتلف
بالمستعار منه ترشيحا عرفي فيها اسم شرط مبتدأ وبالتلف مجزوم بها وفيه
ضمير يعود على المعنى المجموع من السياق وفي فيها بالتلف فغنوا بالمستعار منه
وعرف جوابه وهو المحض وعلى هذا الوجه افتحم فقيه او الضمير في بالتلف عائد
على ما تلف الماخوذ من لفظ بالتلف على حد حيث يبشر جميعا في الشيء وهو موجود
والاكثر ان الضمير في بالتلف عائد على فيما لانه اسم مبتدا كما في قوله تعالى وقالوا
مهما تاتنا به من اية ومثل هذا يقال في قوله وفيما يليق به والله اعلم والترشيح
في الاصل تربية الولد بالغذاء قليلا قليلا يجعله في فيه شيئا بعد شيء حتى
يقوى على المضغ ويقال ايضا ترشيح للغزالة تربيتها ولدها وتنقل الى الكفاءة
نافقا للادبية العجم

فرشحوا للاقرب وكفت له ۞ فدابا بنفسه اذ ترعى مع الجمل
بالتقوية للازمة للترشيح والمرشحة المعروف بزيادة الصفة والايقاد
قوله القسم الثالث مكررا في بعض النسخ وفيه ان هذا هو القسم الاول في
كلام المتن وان كان هو الثالث في عبارة التلخيص لانه ذكر اولا المطلقة
ثم التجريد ثم الترشيح فهو ثالث في كلامه ولعل الشيخ غرته عبارته وكان
الواجب عليه ان يتبع ترتيب المتن كما وقع في التوكيد وكما في بعض النسخ
حيث قال هذا هو القسم الاول قوله بما يلائم المستعار منه اي فقط
دون المستعار له ليخرج ما لو قرنت بما يلائمهما معا فانها لا تسمى مرشحة
كما لا تسمى مجردة كقولك رايت اسدا يمشي فان المشي يلائم كلا من المستعار
منه والمستعار له ثم المراد بما يلائم المناسب بحسب اللفظ والمعنى
قاله العبادي قوله استعير الاشتراء للاستبدال والقرينة المعقول
شبه استبدال الضلالة بالهدى واخفيته ورمز عليه بالشراء الذي هو استبدال

مدار الجامع ترك ما مرغوب عنه عند التارك والتوصل بالبدل مرغوب فيه عنده واستعير
اسم المشبه به للمشبه ثم اشتق منه اشترى اشتروا بمعنى استبدلوا فكانت اصلية في
المصدر تبعية في الفعل فقوله من الربح والتجارة . الاولى من نفي الربح في التجارة فان
في الكشاف فان قلت كيف اشتروا الضلالة بالهدى وما كانوا على هدى قلت جعلوا
لتمكنهم منه واعراضهم عنه كانه في ايديهم فاذا تركوه الى الضلالة فقد عطلوه
واستبدلوها به ولان الدين القيم هو فطرة الله التي فطر الناس عليها فكل من
ضل فهو مستبدل خلافه انتهى . والضلالة الجور عن القصد وفقد الاهتداء فاستعير
للذهاب عن الصواب في الدين والربح الفضل على راس المال والتجارة صناعة التاجر الذي يبيع
ويشتري للربح فان قلت كيف اسند الخسران الى التجارة وهو لاصحابها قلت هو
من الاسناد المجازي وهو ان يسند الفعل الى شيء يلتبس بالذي هو في الحقيقة له كما
تلبست التجارة بالمشترين فان قلت هب ان شراء الضلالة بالهدى وقع مجازا في
معنى الاستبدال فما معنى ذكر الربح والتجارة كان ثم مبايعة على الحقيقة قلت
هذا من الصنعة البديعية التي تبلغ بالمجاز الذروة العليا وهو ان تساق كلمة مساق المجاز
ثم تقفى باشكال لها واخوات اذا تلاحقن لم تر كلاما احسن منه ديباجة واكثر ماء
ورونقا وهو المجاز المرشح كقول العرب في البليد كان اذني قلبه خطلاوان
جعلوه كالحمار ثم رشحوا ذلك روما لتحقيق البلادة فادعوا لقلبه
اذنين وادعوا لهما الخطل ليمثلوا البلادة تمثيلا يلحقها ببلادة
الحمار مشاهدة معاينة وكذلك لما ذكر سبحانه الشراء اتبعه ما
يشاكله ويواخيه وما يكمل ويتم بانضمامه تمثيلا لخسارهم
وتصويرا لحقيقته فان قلت فما معنى قوله وما كانوا مهتدين وما
كانوا مهتدين قلت معناه ان الذي يطلبه التجار في متصرفاتهم شيئان
سلامة راس المال والربح وهؤلاء قد اضاعوا الطلبتين معا لان راس
مالهم كان الهدى فلم يبق لهم مع الضلالة وحين لم يبق في ايديهم الا الضلالة
لم يوصفوا باصابة الربح وان ظفروا بما ظفروا به من الاغراض الدنيوية
لان الضال خاسر دامر ولانه لا يقال لمن لم يسلم له راس ماله قد ربح وما
كانوا مهتدين لطرق التجارة كما يكون التجار المتصرفون العالمون بما يربح
فيه ويخسر هـ منه قوله ومهتدين اشارة الى عدم امتثال الاشتراء

من ... وانتفى الربح والتجارة ... ان ... يقتضي ... فلا ... بلا ... الحقيقة

هـ لا يجهل ان الاذن ... مشترية ... وبلده ... الترشيح ... الكشاف ... وانه ... البليد ... الكشاف ... من العرب

يعني بقوله ... الاستعارة ... التمثيلية ... الكشاف

من الحمار واثبات الاذنين اعني الاذنين وخطلاوان له فمستعار ... من الترشيح والخرعبة الغلب
للذكاء والبلادة وليلا يتوهم ان المراد الاذنين الخطلاوين ان ذلك بمعنى حقيقة بل المقصود
نشان الاستعارة التمثيلية كلام الشيخ في حواشي الكشاف

الى انه لا بد ان يكون ملائما للمستعار منه الذي قرينته يراد به استعارة
معنى وارادة بيانا كما في التلخيص المعنوية التي هو معنى قائم بالغير كالحال
المذكور ونحوه كما في المطول على قرينة البدوي بحرا زاخرا مثلا كم الامواج
وتعريفها كالابيات المتفرقة والقرون ونحوها اذ المدار ان كان من تتمة الكلام
الترشيح الاستعارة جملة معنى وان كان مستقلا فهو تجريد وكذلك الكلام
جملة تفريع سواء كان بحرف التفريع ام لا فالته مبني المحكم قوله بالاجراء
ترشيح اي حيث كانت قرينة الاستعارة حالية والا كان تفكر من قرينة به
ترشيحا (ومنه حقيقة) فمقتضى كلامه كغيره كالسعد ان الترشيح لا يكون الا حقيقة
وليس كذلك بل يجوز ان يبقى على ... فانه الترشيح يجوز ان يكون باقيا
على حقيقته تابعا للاستعارة اي في الذكر لا مقصودا تقوية الاستعارة
او تابعا لا يقصد به الا تقويتها ويجوز ان يكون مستعارا من ملائم
المستعار منه لملائم المستعار له اي او مجازا مرسلا ويحتمل الوجهين
قوله تعالى واعتصموا بحبل الله جميعا استعير الحبل للعهد وذكر الاعتصام
ترشيحا اما باقيا على معناه او مستعارا للتوثق بالعهد اي او مجازا
مرسلا لذكره بعض شراحه كالعصام والدسوقي في ان الترشيح
اذا كان مجازا يكون ترشيحا باعتبار اللفظ تجريدا من جهة معناه
فيجتمع الترشيح والتجريد فيكون الا قد [illegible] تجريدا فانه ان الترشيح لا
يكون الا حقيقة كما قال [illegible] تعبير بعض المواقع خلاف ما
لا فصيح قال في المطول وهذا يدل على ان الترشيح ليس من المجاز
والاستعارة وما ذكره صاحب الكشاف في قوله تعالى واعتصموا
بحبل الله جميعا انه يجوز ان يكون الحبل استعارة للعهد والاعتصام
به استعارة للوثوق بالعهد وهو ترشيح للاستعارة الحبل بما يناسبه
اي حيث جعل الترشيح مقابلا للاستعارة ثم قال في المطول مشيرا

[illegible] حقيقة للمجاز [illegible] للاستعارة وليس [illegible] ترشيحا [illegible] بالتشبيه [illegible] الحقيقة [illegible]

في الفصل الذي عقده صاحب التلخيص في مذهب السكاكي المخالف لمذهب الجمهور عند
قوله ويقتضي ان يكون الترشيح تخييلية للزوم مثل ما ذكره فيه [illegible] اشار صاحب
التلخيص الى ان الترشيح حقيقة وعليه انبنى الشيء ثم ما ذكر ملخصه في الاصل وأما عند
الكلام على تفسير الاستعارة الى المرشحة [illegible] المذكور فبان لك ان بعضهم يذكر شبه
به ويكونه حقيقة جزم السعد ايضا في شرح المفتاح وتبعه السيد في شرحه ايضا خلاف ما
يوهمه كلامه في حاشيته على المطول كما بيناه في الاصل والله اعلم ه مولى حفظه الله

الى العرف بين كون الترشيح حقيقة وبين التخييلية المجعولة مجازا على مذهب
السكاكي ما ملخصه ان ما يكون من خواص المشبه به لما قرن في التخييلية بالمشبه
كالمنية كان مجازا باعتبار انه عبر به عن امر متوهم ثابت للمشبه وفي الترشيح اي ترشيح
التصريحية لما قرن بلفظ المشبه به لم يحتج الى ذلك لانه جعل المشبه به هو بعينه المعنى
مع لوازمه فاذا قلت رايت اسدا يفترس اقرانه فالمشبه به هو الاسد الموصوف
بالافتراس الحقيقي لا بفرد بل وعلى هذا لا يكون الترشيح خارجا عن الاستعارة
زائدا عليها لانه نفسه جزء من المعنى والمجموع فالمشبه به هو الموصوف والصفة
خارجة عنه لا المجموع المركب منهما وايضا معنى زيادته على الاستعارة انه بعض
ه فيه وما ذكره السيد في حواشيه من انه اذا كان المشبه به هو المقيد بوصف كان
ذلك الوصف من تتمته فلا يتحقق ذلك الوصف الا في الاحكام فلا يكون ذكر الوصف تقوية
وترشيحا للمبالغة المستفادة من التشبيه ولا مبنيا على تناسيه فلا يكون ترشيحا
اصلا وايضا اذا كان المشبه به هو المقيد من حيث انه مقيد فلا بد ان يستعار منه فلا بد
عليه من حيث هو كذلك فلا تتم تلك الاستعارة بدون ذلك القيد فهو منه اجاب عنه
العصام وغيره العلامة الحكيم بان مراد السعد ان المشبه به هو الاسد الموصوف في نفس
الامر بالوصف المذكور لا الاسد الموصوف من حيث انه موصوف ولو سلم فلا نسلم ان
خروج الوصف عن مدلول المستعار منه كاف في كون ذكره تقوية للمبالغة الحاصلة في
التشبيه ومبنيا على تناسيه ولا يتم توقف تمام التشبيه على ملاحظته فلا تعلق
الرؤية مثلا بذات الحيوان المفترس كتعلقها بالمقيد فلا كلام الا مواج في افادة المبالغة
المطلوبة ه قلت وتحقيقه ان اللفظ المستعار له حيثيتان حيثية كونه دالا على
المستعار منه بحسب الاطلاق الحقيقي وحيثية كونه دالا على المستعار له بحسب العروض
والمجاز والترشيح انما اضيف اليه باعتبار الحيثية الاولى دون الثانية وان كان مخالفا
للمعنى المطلوب من ان المراد باللفظ المستعار له تتمة الاحكام المتعلقة به لا كل لفظ
روعي فيه معنى في مقام الترشيح المستعار منه كان به يتصور تقوية المبالغة وترتيبها
المقصودة من الترشيح فقولك رايت اسدا يفترس اقرانه معناه على التمام رايت رجلا
شجاعا شبيها بالاسد المفترس للاقران فالنظر في المثال المذكور ومن حمله الى ما نرى
تجريده صفة الاسد بالافتراس انما هو له باعتبار المعنى المستعار منه وبعد نقله
الى المعنى المستعار له كما هو المراد منه مرورا على المذكور بقيت له تلك الصفة كذلك
باعتبار تلك الحيثية اعني دلالته على المعنى المستعار منه للاشارة الى تقويته

المجروح من غير علمه وبالتورية الى غيرته فيتبسم ولا يأخذه منهم توجب لتمكنهم من
الحال بحيث لا ينبغي مرايته وكانه يسامح لهم بمكسه فكان عبد الحكيم في قوله فلعلت الشاه
الى ان المجروح يعلم ان الشفا بليغ عفا عليه بواسطة ذلك لان الامر مرهونة عنده
وانه عاجز عن ادراك ذلك ابهم وبذلك لم يغير عليه بعلاج الامراض فيه تنبيهات
الاول الترشيح والتجريد يطلقان على كل منهما بحسب الاشتراك على ذكر اللفظ الملائم
فيكون بالمعنى المصدري وعلى اللفظ الملائم نفسه فيكون بالمعنى الاسمي وليهما الكلام فالاول
مصدر والثاني اسم اشار له الشيخ فيما وقع ويصرح به كثير منهم الثاني اعلم ان اعتبار الترشيح
والتجريد انما يكون بعد تمام الاستعارة بذكر قرينتها المانعة والمعينة فلا تعد قرينة
المصرحة تجريدا نحو رايت اسدا يرمي ولا قرينة المكنية ترشيحا كالاظفار
نحو اظفار المنية نشبت بفلان لذكر الشبه فيها وغيرها وقيل قرينة المصرحة التحقيقية تجريد
كما ان قرينة المكنية التحقيقية ترشيح وعليه فالمطلقة هي التي قرينتها خالية عن ذكر ما
البناني الثالث الفرق بين ما يجعل قرينة المكنية فيكون تخييلا وما يجعل زائدا عليها فيكون
ترشيحا قوة الاختصاص بالمشبه به فما هو اقوى اختصاصا وارتباطا به فهو القرينة
وما سواه ترشيح ذكره الشيخ فيه ومثل ذلك يقال في الفرق بين القرينة والتجريد في المصرحة
ذكره غير واحد وقال العصام بل ذلك كما ان فلا يعد له الشارح اولا فهو القرينة وما سواه
ترشيح ونحوه فوان كان احدهما شيوع في الدلالة على المراد قرينة والاخر تجريد فان قوي الاوجه
ان كلا من الملائمين المجتمعين ادعى قرينة فقرينة ومع ذلك فهي مستعارة مجردة ولا تقابل
بين المجردة والمتعددة القرينة بل هي متعددة القرينة مجردة ثم نقله البناني قلت لا ذكر له
تيبيانا عن احد منهم اولي واد وانكره عنه قولهم قرينة خالية البيت والله اعلم فقوله
ويبقى عليه القسم الثالث من ذكر الاقسام الثلاثة مصرحا بالمطلقة والمجردة فالمرشحة
صاحب التلخيص فقد اورد باعتبار اخر ثلاثة اقسام مطلقة وهي التي لم تقترن بصفة ولا تفريع
والمراد المعنوية لا النعت ومجردة وهي ما قرن بما يلائم المستعار له كقوله غمر الرداء اذا تبسم
ضاحكا ومرشحة وهي ما قرن بما يلائم المستعار منه نحو اولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى
فما ربحت تجارتهم وقد يقال لم يتعرض له لانه استغنى عن ذكره بكونه الاصل الغالب والله
اعلم فقوله اعلمها فالقائل التخييل وما الثانية مؤكدة للاولى فقوله اعتمادا اي عن
امر اللازم للاول اذ ليس في المقام مرايح وكراهية لتكرار ما كما عند اقصى ووزنا فزنشوا

وبقي عليه القسم الثالث وهي المطلقة مثالها قولك عندي اسد ورايت شمسا تزيل انسانا ان الشمس
وزجلة كالاشر قوله وما اعلمها فالقائل ابيك لك الاول للاولى بلا اعتماد اي فلا اولى فاقرشوا يتحول

وقد يجتمعان نبه بذلك تبعا لصاحب التلخيص على ذوق ما قرينة منهم
من اثنا في بين الترشيح والتجريد فلا يجوز جمعهما لان احدهما يرجع الى الاتحاد
والآخر الى التعدد ولانهما قسمان من اقسام الاستعارة فلا يجوز جمعهما
وحاصل الجواب ان في التجريد قلنا جهة الواقع وفي الترشيح قلنا جهة الادعاء
فلكل وجهة هو موليها وان امتناع الاجتماع انما يكون في اقسام
حقيقية كالانسان والحمار والفرس فانها متباينة واما الاقسام الاعتبارية
كما هنا فلا فيها والكلام انه ليس من الاجتماع الوجه الشامل لكل من
المشبه والمشبه به كما قال العصام ولا ينافي ما قررناه قول بعض شراح
المراد بالكلام الترشيح او التجريد مجاز لا مراجعة الترشيح والتجريد
لانه باعتبار اللفظ ومعناه وما اشتهر بالعبادة انه ليس منه باعتبار
معنى لفظ واحد على شامل لكل من الطرفين كالجنس فلا تسمى الاستعارة
به لا مرشحة ولا مجردة كما مر وللمرشحة تجريد كانا من فصل اخفة والله
اعلم قوله كما في قوله لدى اسد شاكي السلاح مقذف اي انا عند اسد
والاضافة لدى اسد قرينة الاستعارة قوله فذكر السلاح تجريد
انما يكون ذكر السلاح تجريدا بناء على ان قرينة الاستعارة حالية او في
البيت السابق او الاضافة كما قررنا والا فشاكي السلاح قرينة
للاستعارة لا تجريد المقر وشاكي ماخوذ من الشوكة ومن شدة الباس
والحدة يقال شاك الرجل يشاك شوكا كخاف شوكته فهو شاك واصله
شاوك بالواو وقيل حذفت الواو تخفيفا فوزنه فال وكان القياس قلبها
همزة لوقوعها بعد الف زائدة [illegible] وقد جاء على
القياس ايضا كما مر وقيل حذفت العين فاعل قلبت الواو الفا لتحركها
وانفتاح ما قبلها فوزنه فعل وعلى عليهما فيعرب باعراب المنقوص ككاتب
وفيه لغة ثالثة بتأخير العين [illegible] الى الاخير وقلبها ياء
وكسر ما قبلها للمناسبة فوزنه فالع واعرابه كقاض [illegible]
المحذوف منها اللام [illegible] لموضع اللام [illegible] ذلك
كله مغاير قوله وعدم تقليم ابن كفعل ترشيح انما يكون عدم تقليم
ابن كفعل ترشيحا بناء على ان المراد انه ليس من علة [illegible] وشأنه
التقليم والا بعد [illegible] نسأل الله [illegible] التقليم ايضا
بالعرض [illegible] تقليم الاظفار انما يتعلق في [illegible] التقليم

قوله وقد يجتمعان الخ والابلغ الترشيح والمعنى ومع بين الترشيح انه يتعين ترشيح التجريد والترشيح باقتران الاستعارة بما يلائم كلا من [illegible] [illegible] له السلاح [illegible] لبد الاظفار [illegible] تقليم فذكر السلاح تجريد لانه يلائم المستعار له وهو الرجل الشجاع وذكر اللبد جمع لبدة [illegible] ... [illegible] وتقليم الاظفار ترشيح لانه ما يلائم المستعار منه [illegible] الابلغ الترشيح [illegible] التجريد [illegible] الكلام [illegible] [illegible]

من شأنه، وهو الاتصاف بالتقليم تارة وبتقييده أخرى فلولا البناء المذكور لكان
فيه شائبة التجريد لا كر عوض لتقليم الأظفار عن كناية عن الضعف وعدمه كناية عن
القوة فيقال فلان مقلوم الأظفار أي ضعيف والوصف بطرح الضعف أخص بل به شرط
فيكون ترشيحا فالترشيح هنا له وجه دون غيره وسكت الشارح عن فرق ومقتضى كلام السعد
أنه ترشيح أي بناء على أنه من التفريع مبالغة في القذف بمعنى الرمي بكثرة اللحم أي المحتمل
تحملا وذلك أنسب بالأسد وقال الحفيد يحتمل الترشيح والتجريد لأن كثرة اللحم لا تختص
بالسبع ولا غيره وقال الزركشي هو تجريد بناء على أن المراد بالقذف الرمي به كثيرا في
الحروب وإن لو قابل الرمي في نفسه فهنا من جهة التجريد (والترشيح أبلغ) أي الترشيح وهو
أي أقوى في البلاغة وأنسب بمقتضى الحال لاشتماله على الاستعارة هو حال إيراد المبالغة
في التشبيه والترشيح يقوي تلك المبالغة وليس المراد أنه أقوى في المبالغة في التشبيه
لأنه معلوم من ذكر حقيقته فلا يحتاج إلى التنبيه عليه قاله اليعقوبي وحاصله أن الترشيح
أقوى في بلاغة الكلام بمعنى أنه موجب لزيادة بلاغته لأنه أنسب بمقتضى الحال على
ما بيناه وذكر بعضهم أن المراد بكونه أبلغ أنه أعظم بلوغا وهو الذي يقصد من مثل
الاتحاد في الترشيح فليتأمل ويكون الترشيح وجرى الأكملا وكاجتماعهما عند تنافيهما وبينهما
والأولى عكس للغالب (فقوله) لاشتماله على تحقيق المبالغة في التشبيه من كلام التلخيص
ذكره بعد قوله والترشيح أبلغ وقال السعد لأن في الاستعارة مبالغة في التشبيه
فترشيحها بما يلائم المستعار منه تحقيق لذلك وتقوية له اهـ ثم قال في التلخيص وشرحه
ومبناه أي الترشيح على تناسي التشبيه وادعاء أن المستعار له نفس المستعار منه
لا شيء يشبه به حتى أنه يبنى على علو القدر الذي يستعار له علو المكان ما يبنى على علو
المكان كقوله: ويصعد حتى يظن الجهول * بأن له حاجة في السماء
استعار الصعود لعلو القدر والارتقاء في مدارج الكمال ثم بنى عليه ما يبنى على
علو المكان والارتقاء إلى السماء من ظن الجهول أن له حاجة في السماء وفي لفظ
الجهول زيادة مبالغة في المدح لما فيه من الإشارة إلى أن هذا إنما يظنه الجهول
وأما العاقل فيعرف أن لا حاجة له في السماء لاتصافه بسائر الكمالات ونحوه
أي مثل البناء على علو القدر ما يبنى على علو المكان لتناسي التشبيه ما مر من التعجب
في قوله: قامت تظللني ومن عجب * شمس تظللني من الشمس
والنهي عنه أي عن التعجب في قوله:
لا تعجبوا من بلى غلالته * قد زر أزراره على القمر

ويلبس أيضا تحت الدروع شمس شعار لأنه يلي الشعر

أي لو لم يقصد تناسي التشبيه وإنكاره لما كان للتعجب والنهي جهة ه (وربما
التشبيه ترشيح) لم يجعل كذلك من الأجزاء بل هو مما يتعلق بالتشبيه بل أشار
هنا إلى أنه يرشح تبعا للتشبيه فيه وفي الشعر والإمرار في أول الاستعارة وقد
أشار في التلخيص والكلام عليه بحسب أركانه الأربعة أو العرائية قبل
الحقيقة والمجاز فقوله ذكر العقاب ترشيح للعقاب وصرح غيره منه
رحمه الله فقد صرح بذلك الشيخ فيه في آخر مباحث التشبيه حمله العقاب
وغيرها بل صرح بأن الترشيح يكون في المكنية وفي المجاز العقلي أيضا كما يكون
للمجاز اللغوي المرسل وذكر أن منزع الخمسة كلها يجري فيها الترشيح فقال
البرهان إنما سمي كما يسمى ما زاد على قرينة المصرحة من الملائمات للمشبه
به ترشيحا كذلك يعد ما زاد على قرينة المكنية من الملائمات ترشيحا لها
ويجوز جعله ترشيحا للتخييلية أو للاستعارة التحقيقية أما الاستعارة
التحقيقية فكلامهم وكذا التخييلية على قول من يأتي السكاكي لأن التخييلية
مصرحة عنده وأما التخييلية على قول من يأتي السلف فلأن الترشيح يكون
للمجاز العقلي أيضا بذكر ملائم ما هو له كما يكون للمجاز اللغوي المرسل بذكر ملائم
الموضوع له وللتشبيه بذكر ملائم المشبه به ه وقد أشار الشيخ أيضا في بحث
الاستعارة بالكناية إلى ترشيح التشبيه والمجاز المرسل في نحو قوله عليه
الصلاة والسلام أسرعكن لحوقا بي أطولكن يدا أي نعمة فإنه جعل قولنا
الجارحة المسماة بالسبع الملكت فلأنه يكون ترشيحا للتشبيه كما أن الطول
في قوله صلى الله عليه وسلم أسرعكن لحوقا بي أطولكن يدا أي نعمة ترشيح للمجاز
المرسل لغير اليد المستعملة في النعمة نعم ه الشيخ كما قال صاحب التلخيص
إلا أنه أشار إلى ترشيح التشبيه ولم يصرح بأنه يسمى ترشيحا حيث ذكر أن
ترشيح الاستعارة مبني على تناسي التشبيه فإنه يعرف أنه تفرع عنه وإذا جاز
البناء على الفرع أي المشبه به مع الاعتراف بالأصل أي المشبه لأنه المقصود
من الكلام بالتعجب والنهي وإليه يرجع الغرض كما في قوله هي الشمس مسكنها
في السماء البيت جمع جهله أي الأصل كما في الاستعارة البناء على الفرع أولى
بالجواز لأنه قد كون مع ذكر المشبه أصلا وجعل الكلام خلوا عنه ونقل
الحديث إلى المشبه به ه جزء من الشعر قوله وكذا المجاز المرسل بقسميه

في التشبيه
ثم قال وربما
التشبيه رشح
كما في قوله هي
الشمس وكانها
السماء والقمر
انتهى ترشيح
التشبيه أيضا
أي ذكر ما
يناسب المشبه
به في التشبيه
كما في ترشيح
الاستعارة وكذا
العقاب وكذا
المجاز المرسل
ثم قال ذلك
بقوله هي
الشمس

قال بعض
المحققين لا
مانع من أن
يجعل ترشيحا
للتجنيح ه

انه يجوز ترشيحه بذكر ملائم المعنى الموضوع له كما تفرع عن الشمس فيه والشعر
ومثاله الحديث الذي مر وكقولك كملت يد زيد علي فما استغنيت فاليد
مستعملة في النعمة مجازا مرسلا من اطلاق السبب على المسبب والكمال ملائم
المعنى الحقيقي الذي هو الجارحة وذكر الاستغناء قرينة ولا تشبيه في قول الشاعر
وكذا المجاز المرسل فيما ذكرنا فقط لا فيه وفي النسبة للعقلي لان فيها فلا تفرع
في نسبة التي رشحه له ومثال ترشيح المكنية ان تقول اظفار المنية فنشبت بزيد
فما تخلص منه ومثال ترشيح المجاز العقلي قول الشاعر

أخذنا بأطراف الأحاديث بيننا * وسالت بأعناق المطي الأباطح *

فاسناد سالت بمعنى سارت الى الاباطح جمع ابطح وهو المكان المتسع فيه دقاق
الحصى مجاز وحقه ان يسند الى القوم وذكر الاعناق التي تلائم المسند اليه
الحقيقي ترشيح قوله واشار بذلك الى قول الشاعر هو العباس بن الاحنف
قوله هي الشمس مبتدأ وخبر والضمير عائد على الحبيبة لا القصة حتى يكون
خبرها عن الشمس الحقيقية لا تشبيها بل ليلائم قوله عزاء جميلا اذ الفؤاد
لا يتعلق بالشمس الحقيقية حتى يعزى ويصبر عنها وايضا شرط ضمير القصة
ان يكون ما بعده من النسب المشتركة في الجملة حتى يفيد انه كبير وكون الشمس
الحقيقية في السماء جلي لكل احد فلما تعين على ان التمثيل لا يحتاج لدليل بل
يكفي فيه مجرد الاحتمال فلا له البناني قوله فعز الفؤاد امر من عزاه حمله على
العزاء والصبر قوله فلن تستطيع اليها تنازع العاملان في اليها واليك المقدران
اعني الصعود والنزول بناء على جواز تقديم الظرف على المصدر وهو الصحيح
الذي حققه السعد في المطول في شرح التلخيص مستدلا بقوله تعالى فلما بلغ معه
السعي ولا تأخذكم بهما رأفة ثم ان التمثيل بالشعر المذكور مبني على مذهب الجمهور
من انه لا يجوز الجمع في الاستعارة بين ذكر طرفي التشبيه وان ما ورد من ذلك هو
من قبيل التشبيه المؤكد بحذف الاداة لا على مختار السعد من جواز ذلك
وان المشبه في الحقيقة مقدر متوهم بل اساس تشبيه بليغ على مذهبهم استعارة
على مختاره كما بين ذلك في المطول في اخر مبحث التشبيه قبيل الحقيقة والمجاز
وفي اول مبحث الاستعارة فانظره قوله الا انه ابدل الخ اي جرى له بالمعنى
قوله من المتقارب وهو مركب من فعولن ثمان مرات اشار اليه العروضي بلا لا
من قوله اشرب ما ترى (او قرينة حالية لفظية) قرينة مبتدا مسوغ الابتداء

وأشار بذلك الى قول الشاعر هي الشمس مسكنها في السماء فعز الفؤاد عزاء جميلا فلن تستطيع اليها الصعود ولن تستطيع اليك النزولا وكذا نفي وصف في قوله وفي قوله مسكنها في السماء لا الاشتباه علم التشبيه وهو الشمس لا المشبه اعني الحبيبة وهو من المجاز (او قرينة حالية) لفظية او عدد قرائن

بل فهم الجنس ايى القرينة من حيث هي اقسام والعكسية معطوف على العلاقة
وبوا وفيما يكفي كقول ابن عاشر وتسلسل فيه ومن قال فعلة فلولا جمع بجواز
اجتماع الحالية والمكانية كما يوخذ من قولهم في مثال المجاز اذا لم تكن قرينة
غيرها ثم المقصود من قوله ثم قرينة حالية الخ تبعا لصاحب التلخيص تقسيم
قرينة الاستعارة الى ما ذكر لانه لا بد لها من قرينة لا مجاز فالمقصود من قوله
فيما مر واقسمه الاستعارة ومرسل بعد قوله وان نزد عين الذي له وضع مع قرينة
الحيث والمتبادر من الكلام هنا كصاحب التلخيص ان المراد بالقرينة التي
من شرطها في مطلق المجاز وهي الحالية لا كل الانواع اذ المراد قرينة الاستعارة
متعلقا فالقرينة كالقرنين او متعينة كما قاله في الاطول قال ومن البين انه لا اختصاص
لهذا التقسيم بقرينة الاستعارة بل يجري في المجاز المرسل والكناية ايضا
ولا ينكشف النزاع اذ جعلهم قرينة الاستعارة الحرجة متعددة دون
الاستعارة المكنية بل جعلوا واحدا منها بمنع فيها عن الحقيقة اي وتعين
المعنى المجازي قرينة والزايد عليها ترشيحا وانما لا يكفي من ثبت استعارة
قرينتها متعددة من الاستعارة المجردة الا ان يلتزم بنفل البناء قلت
اشار الحفيد الى ما ذكر في اخر شرحه لعرايس الشمس فيها الحجر وبانه قد يقتضي
المقام شدة الاهتمام بالايضاح فيصح جعل جميع ما لا يلايم المشبه قرينة اي
بناء على جواز على جواز تعدد القرينة كما هو الاصح وقد لا يقتضي ذلك فيجعل
البعض ترشيحا والقرينة والله اعلم فقوله تكون حالية اي يدل عليها الحال فقط
فقوله لمن جاء اي من جاء وكقولك جاء من محل لا يعتاد فيه الاسد الحقيقي
كالحشيش والشوك والحمام لعينت اسدا اي شجاعا فقوله ومتعددة مع
الاستقلال مثل له الحفيد في التلخيص بقول الشاعر *

فان تعافوا العدل والايمانا * فان في ايماننا نيرانا

اي سيوفا بقرينة تعلق تعافوا بكل من العدل والايمان وتعلقه باحدهما كاف في
القرينة اي فان ذكرتم ذلك حوربتم وبعثنا للكامة لان في ايماننا اي ايدينا
سيوفا تلمع كالنيران ولا يصح ارادة النار حقيقة لان الشرع لم يأذن بحرق من
ابى العدل من الخلق والايمان بل بقتله وحملنا النيران على السيوف دون الرماح
لغلبة الاستعمال في السيوف وان صح التعميم فتأمله وجعل بعضهم

قوله ومعنى الاستعارة
الخ لا بد لها من
قرينة ثم تكون
تارة حالية وتكون
مقالية لفظية اخرى
ثم قد تكون واحدة
وقد تكون متعددة
مع الاستقلال
قرينة تكون تارة
استعارة تكون المكنية
ثم مع تعددها
تارة اخرى
اذا تعددت
تكون قرينة
وقع الاستقلال
تبع قرينة
وقع عند

تعدد القرينة بسبب قوله بدرهم ايّادينا فيّ انّه اي لان النيران لا تكون في اليد
ثم ما افاده كلامه من جواز تعدد القرينة هو الصحيح كما في التلخيص وغيره خلافا لمن
منعه فلا بد للقرينة ان تدل على المراد ومتى دل عليه امر لم يدل عليه غيره والا لزم
تحصيل الحاصل وهو باطل ورد بان من باب الاعتناء بعضها تتعدد كما هنا وانه اغلب
قولها ومنه قوله او كيفية اي صفة منتزعة من متعدد اي من شيئين مرتبط بعضها
ببعض قوله كقول الشاعر هو البحتري من قصيدة من الطويل قوله وصاعقة
البيت الصاعقة في الاصل نار تسقط من السماء في رعد وبرق والنصل حديدة السيف على
ما يفهم من الصحاح ونصل السيف فالمراد بكرة مقبضه على ما في القاموس وهو الموافق
لاستعمال العرب وكلا منهما تصح ارادته هنا لكن حمل النصل على نصل السيف
ان بنينا على ما في القاموس والضمير في نصله يعود على سيف الممدوح من اضافة الجزء
للكل على الاول ومن الاضافة البيانية على ما في قسم او على الممدوح والاضافة تكون
لادنى ملابسة ومن بيانية اي وصاعقة هي نصله جعله صاعقة في الاشتعال
والتاثير او ابتدائية اي صادرة من نصله قوله اي الصاعقة ج وتسمية تخييلية وينكفي
يوجد في بعض النسخ بالتاء المثناة وفي بعضها بالياء لان فاعله وهو خمس سحائب
مجازي التانيث وهو من انكفى بمعنى انقلب والباء للتعدية والضمير المجرور بها للصاعقة
وارؤس جمع راس والاقران جمع قرن بالكسر وهو الكفؤ في الشجاعة او مطلقا والمراد
بالجمع جمع الكثرة بدليل مقام المدح وعدل عن جمع الكثرة اشارة الى ان رؤوس الاقران
مع كثرتها كانها قليلة بالنسبة لانامله اي اصابعه الخمس المعبر عنها بالسحائب
ولذا عبر بجمع الكثرة عن اصابعه الخمس ويحتمل انه جمع القلة على بابه اشارة الى قلة
الاكفاء له في الحرب حقيقة منزلة ولفظ صاعقة يجوز جره برب محذوفة او بواو رب
على الخلاف ويجوز رفعه على الابتداء خبره ينكفي بها وسوغ الابتداء به وصفه
بالظرف وفي المطول انه روي بالرفع ومعنى البيت ان الممدوح متصف بمنزلة الشجاعة
في تلاع السخاء وان اقرانه في الحرب يصيبهم منه منزلة الشدة كما ان نواله عام على الوراء
فشبه على اقرانه نار من سيفه تصبها عليهم انامله الخمس التي هي كالسحائب في
الجود وعموم العطايا وفي كونها محل نزول الهواطل والنار بل سمى نفسها فاستعار
السحائب للانامل اي اصابعه الخمس وذكر ان هناك صاعقة وانها من نصل سيفه
على رؤوس اقرانه وذكر عدد الاصابع الذي هو خمس فظهر من جميع ذلك انه اراد
بالسحائب الاصابع منزلة ان تقول ان اضافة الصاعقة للنصل تكفي في القرينة

لكون المراد بالشبابيك الاصابع فلا يكفي التمثيل بالبيت للقرينة المركبة من
امور مربوط بعضها ببعض قاله العبادي ونقله البناني واجاب الرهوني بان
الدلالة الواضحة على المراد متوقفة على الجميع وهو لا ينافي كفاية بعضها في
اصل الدلالة على المراد قال رح فقول الشارح مربوط بعضها ببعض يكون الجميع
قرينة ناظر للدلالة الواضحة لا لاصلها فلا منافاة والله اعلم

فصل

في تحقيق معنى الاستعارة بالكناية وذكر ما فيها من الخلاف وما يتعلق بها من
اللطائف ولذلك عبر عنه بفصل تنبيها لاستقلاله وتكميلا للمقاصد التي تكلم
عليها (وثلاثة من الاقوال في مكنية) ثلاثة مبتدأ ومن الاقوال نعت وهو المسوغ
للابتداء بالنكرة وفي مكنية خبره وهو على حذف مضاف وهو موصوف اي ثلاثة من
الاقوال للادباء العرب في تفسير استعارة مكنية قال في المطول اذا اتفقت الادباء
على ان في مثل قولنا اظفار المنية نشبت بفلان استعارة بالكناية واستعارة
تخييلية لاكن اضطربت في تفسير المعنيين اللذين يطلق عليهما هذان اللفظان
وحاصل ذلك يرجع الى ثلاثة اقوال الاول ما يفهم من كلام القدماء والثاني
ما ذهب اليه السكاكي والثالث ما اورده المصنف يعني القزويني هـ وقول
قول الشارح فيه في بدايته اتفقت كلمة القوم على انه اذا شبه امر بآخر من غير
تصريح بشيء من اركان التشبيه سوى المشبه ودل عليه بذكر ما يخص المشبه به
كان هناك استعارة بالكناية لاكن اختلفت اقوالهم فيما جرى في عبارته كغيره
من اطلاق التشبيه قبل اعتبار الاضمار والا فالتشبيه الاصطلاحي مفقود
هنا لا ذكر بالاداة ملفوظة او مقدرة وبذكر الطرفين فقوله نوع اخر اي غير
التصريحية السابقة في قوله فهي بمعنى اللفظ نفسه اداة الشبه فمعناه مجاز في
الافراد فقوله وهي المكنية او المكني عنها صوابه وهي الاستعارة بالكناية
او المكني عنها لان الاسم مجموع المركب وتسمى ايضا استعارة مكنية كما في عبارة
هم والباء في الاسم الاول للملابسة فقوله لكن الادباء الخ وجعلها قسيمة
للتصريحية بل تحقيقية على مذهب القزويني والسكاكي تأمل وعطف الاقوال
على الادباء من عطف التفسير (اضمرها للسلف) مبتدأ وخبر اي احد الاقوال
منسوب للسلف وعبر عنه السعد في المطول بالصحيح والمراد بالسلف من تقدم
السكاكي من علماء هذا الفن كالزمخشري ومن قبله من اهل الفن اهـ فيه

هذا نوع رابع من انواع الاستعارة وهي الاستعارة بالكناية والمكني عنها واحد هما الاداة والمضمر فعلى ان قيل ان مفعول استعارة بالكناية فيها اقوال ثلاثة الاول للسلف

ص ١٢٤ مكنية وص ١٢٤ التخييلية كذا بنسخة

وما قارنه وأما الشيخ عبد القاهر الجرجاني فلم يشعر كلامه بذكر الاستعارة
بالكناية كما في المطول خلافا لما توهمه من ذكره هنا من جملة السلف والسلف في
اللغة من تقدمك من آبائك وقرابتك ففيه تشبيه المتقدمين من العلماء بالآباء
في التقدم والشفقة والخلف بهم المشبه به وهو السلف عليهم فيكون استعارة
تصريحية وهذا بحسب الأصل وإلا فالسلف صار حقيقة عرفية فيمن تقدم من
العلماء فكلامه كذا في العصام والزرقاني وتعقب بأن فيه تخصيص السلف بالآباء
والأقارب لغة الذي هو فقد كما هو مفاد نص الصحاح حيث قال والسلف أيضا
فلا يتأتى ما ادعاه إذا لم يخص به كان قلت قال السلف بمعناه حقيقة
من تقدم فتلك فكلامه كما تشهد به عبارة الصحاح والأساس وغيرهما قوله
وكذا البعض متأخري الخلف أي كالسعد في شرح المفتاح فإنه تابع مذهب السلف قال
والسيد هو مذهب صاحب الكشاف وهو المختار وفي كلام الشيخ إشعار بأن في كلامه
حذف الواو مع ما عطفت كذا قيل وفيه أنه لا دليل عليه في الكلام بل الظاهر
أنه إنما اقتصر على السلف لاشتهارهم به وسبقيتهم إليه وغيرهم ممن قال بقولهم
تبع لهم والله أعلم قوله وأي هذا الخ مع إشارة إشارة الكلام على حذف مضاف
وأي بيان هذا القول الأخير إشارة في البعض فإن شئت من البعض غير المبتدأ محذوف
أي ومبني على مذهب البعض والجملة معترضة نعت أنشأنا قوله بنفسه كان قولا بلا قائل
له وقد مبني على مذهبهم فقال البعض وفيه تعريض بالسعد حيث قسمها بغير اللفظ
فقال في المطول وغيره في المختصر ومعناه ما التشبيه المذكور في كلام السلف سواء لا
يصرح بذكر المستعار فيكون مما لا عرف ذكر المستعار وغيره كذلك وأجيب بأنه
الكلام على حذف مضاف أي سواء أو لا يصرح أي البعض صاحب عدم التصريح ولا يخفى
ما في هذا الجواب من التعسف والأولى في عبارته هنا (لا ذكر كونها) اقتصارا على ما يوهمه
قوله البعض فإن شئت من قسمه وإن المكنية للتصريحية بل يعم إنما وإن تفقنا
في أن الكل يطلق على البعض المشبه به المستعار للمشبه افترقنا في التصريح به في
التصريحية وعدمه في المكنية بأنه لا يصرح به ولا يقدر فيها كما قاله الشيخ ونحوه
يشعر به تقسيم هنا بكونها إذ لو قدر للزم اجتماع بين الطرفين لأن المقدر كالثابت فكأنه
مصرح به وقوله (بذكر اللازم) أي اللازم ومعناه (عند الكفاية) فيكون على حذف
مضاف العاطف عطف قال لزوم على اللازم ويحتمل أنه من استعمال اللفظ وفي الكفاية
فيه مستغن عائد على هذا الكفاية وهو الاكتفاء على ما وجب بينهم أو النائب البعض عنه

وكذا البعض قد اختلفت وأن هذا الكلام الآن تعويله والبعض قد استعمل للاستعارة بالكناية لاستلزامه عند الكفاية والحنفي أي الاستعارة عند السلف استعمالهم بعض المشبه به للمشبه كما في التصريحية لأنه تشكل على بعض المشبه به وتقديم الكفاية بذكر اللازم

بناءً على مذهب الكوفيين المجيزين تقديم الفاعل على فعله بل تقديمه في الضرورة متعين
عليه بل تقدم الكلام وعدم جاز حذفه في النثر كما للمصنف والمبتدأ في حواشيه على
اللامية قوله والمعنى الخ لا استعارة بالكناية وكان من حقه ان يصرح بذلك
كما عرفت ان الاسم مجموع المركب قوله لا تستعير في جعلها بالمعنى المصدري ويكن
بالمعنى الاسمي وجملة اكملها فارق احتيال للشيء ان يتبع الكلام ولكن لم يذكر الاكلام
الا في الانشاء قوله ورد يعد عطف تفسير والمراد انه ردف معناه قوله
ليشغل منه اي ليشغل الذهن من ذلك اللازم الى المقصود الذي هو المشبه به المطوي
قوله كما هو شأن الكناية اي اللغوية ومن ثم عرفت بكذا عن كذا وكنوت كرمى
وذلك اذا تركت التصريح به واخفيته للاتي هو للاصطلاحية سواء قلنا هي اللفظ
المراد به لازم معناه مع جواز ارادته فتكون واسطة بين الحقيقة والمجاز او
قلنا هي اللفظ المستعمل في الموضوع له لا لذاته بل لينتقل منه في الاستعارة المكنية
من اللازم الى الملزوم وفي الكناية بالعكس لان المذكور فيها اسم الملزوم وفي
الاستعارة المكنية اسم اللازم والمراد معنى اللازم كطول النجاد في كثير النجاد
مراد فقط في الكناية ومعنى اللازم هنا في المكنية كمعنى الاظفار في البيت
ومعنى النقض في الاية غير مراد اذ لا اظفار ولا نقض هنا وحمل بعضهم الكناية
على الاصطلاحية على ان المراد الكلام في المكنية له اشعار بالمقصود بلا
تصريح كما ان الكناية الاصطلاحية كذلك والمراد تشبيهها بها حيث قال
كما هو شأن الكناية والمشبه غير المشبه به بمقتضى المغايرة بينهما احتمال ان
فيه ما فيه فتأمل والله اعلم قوله مثاله قال بقول ابي ذؤيب ابي
الهذلي واسمه خويلد بن خالد بن محرث ينتهي نسبه لنزار وهو من المخضرمين الذين
ادركوا الجاهلية والاسلام ولم يثبت له اجتماع بالنبي صلى الله عليه وسلم
وكان مع اولاده في جملة من هاجر الى مصر فلما قدموها ماتت له خمسة من البنين
في عام واحد من الطاعون فرثاهم بقصيدة من الكامل منها هذا البيت ومطلعها *

امن المنون وريبها تتوجع * والدهر ليس بمعتب من يجزع *

ثم قال: اودى بني واعقبوني حسرة * عند الرقاد وعبرة لا تقلع

فالعين بعدهم كأن حداقها * كحلت بشوك فهي عور تدمع

فغبرت بعدهم بعيش ناصب * واخال اني لاحق مستتبع

سبقوا هوي واعنقوا لهواهم * فتخرموا ولكل جنب مصرع

قوله ربه ليشتغل منه الى المقصود كما هو شأن الكناية فيكون ذلك قول الخ * قوله واذا المنية انشبت اظفارها الفيت كل تميمة لا تنفع استعار السبع للمنية لا كنه شكل عندهم قال عليه بل بما يخصه من الاظفار

لا يمكن الا ان يكون مقصودا بل ليشتغل منه الى المقصود بهم الموضوع له

ولقد حرصت بأن أدافع عنهم ⁂ وإذا المنية أقبلت لا تدفع ⁂ وإذا المنية أنشبت أظفارها
ألفيت كل تميمة لا تنفع ⁂ وتجلدي للشامتين أريهم ⁂ أني لريب الدهر لا أتضعضع
حتى كأني للحوادث مروة ⁂ بصفا المشرق كل يوم تقرع ⁂ والزبر لا ينعق على حد ثانية
بحور السماء لاحمرار ابن ربيع ⁂ يروى أن عبد الله بن عباس أو الحسين بن علي رضي الله
عنهم استأذن على معاوية في مرض موته ليعوده فادهن معاوية واكتحل وأمر أن يقعد ويسند
وقال ائذن له بالدخول ليسلم قاعدا ولينظره فلما دخل عليه وسلم أنشد معاوية قوله في
هذه القصيدة وتجلدي للشامتين البيت فأجابه ابن عباس أو الحسين على الفور وإذا المنية
أنشبت أظفارها البيت ثم خرج من داره حتى سمع الناعية عليه ه الرسوني
كبير والمنية من منى الشيء قدره سمي الموت بها لأنه مقدر قاله العيني وأنشبت الأظفار فيها
أي علقتها وتمكنتها من هلاكه وألفيت أي وجدت والتميمة شيء يعلق على عنق الصبيان دفعا
لهم من العين أو لما يخاف عليهم قاله العيني وأنكر الكلام على حكمها في الشريعة المكنية في
في الترشيح والتخييل وفي الزواج بين ترشيح ومعنى البيت أن الموت إذا علق مخلبه بشيء ليذهب
به بطلت عنده الحيل فلا تنفعه التميمة التي تعلق عليه. قوله وبهذا يشعر كلام صاحب
الكشاف هو العلامة أبو القاسم محمود بن عمر بن محمد بن عمر الخوارزمي الزمخشري الإمام الكبير في
العربية والتفسير والنحو واللغة والمعاني والبيان وغيرها بلا مدافعة أخذ الأدب عن شيخه
منصور أبي مضر ومن تصانيفه البديعة الغر منها التفسير المشهور بالكشاف الذي يقول
فيه

إن التفاسير في الدنيا بلا عدد ⁂ وليس فيها لعمري مثل كشافي
إن كنت تبغي الهدى فالزم قراءته ⁂ فالجهل كالداء والكشاف كالشافي

ومنها الفائق في تفسير الغريب وأساس البلاغة في اللغة اختص فيه عن غيره بتمييز المجاز من
الحقيقة وربيع الأبرار ونصوص الأخبار والمفصل في النحو كتاب كبير اعتنى بشرحه خلق
كثير والأنموذج فيه أيضا وغيرها مما هو كثير وكان قد سافر إلى مكة المشرفة وجاور بها
زمانا فصار يقال له جار الله لذلك أي جار بيت الله وكان هذا الاسم
علما عليه وقد اشتهر أن إحدى رجليه كانت ساقطة وأنه كان يمشي في جاون
خشب واختلف في سبب سقوطها فقيل بثلج وزعم شريرا أصابه في بعض
أسفاره ببلاد خوارزم لأنها في غاية البرودة ومنها خلق كثير سقطت
أطرافهم بهذا السبب ويحكى عنه أنه كان يترك محضرا فيه شهادة خلق كثير
ممن اطلعوا على حقيقة ذلك خوفا من أن يظن من لم يعلم صورة الحال أنها
قطعت لريبة وقيل سببه دعاء والدته وذلك أنه أمسك عصفورا في صباه

قوله نسبة إلى زمخشر قرية كبيرة من قرى خوارزم وخوارزم ناحية وقوله ونصوص الأخبار
وقوله في قوله هـ

قوله وبهذا يشعر كلام صاحب الكشاف في قوله تعلق في الزمخشري من أهل السنة

وربطه

وربطه بخيط في رجله فأفلت من يدي فأدركه وقد دخل في خرق فجذبه فانقطعت رجله في الخيط
فحينئذ دعت عليه والدته بقطع رجله فلما وصل إلى سن الطلب رحل إلى بخارى لطلب العلم
فسقط عن الدابة فانكسرت رجله والله أعلم وكانت ولادته يوم الأربعاء السابع
والعشرين من شهر رجب سنة سبع وستين وأربعمائة بزمخشر وتوفي ليلة عرفة سنة
ثمان وثلاثين وخمسمائة بجرجانية خوارزم بعد ما رجع من مكة وبها ألف الكشاف في
مدة خلافة أبي بكر الصديق رضي الله عنه ثلاث سنين وكان يقول إن تمامه في أكثر من ثلاثين
سنة فاختصر له في المدة المذكورة ببركة مجاورة البيت الحرام كما ذكره في خطبته
وقد تكلم العلماء الناظرون على كشافه واختلفوا فمنهم المشدد والمتوسط والمقصر
والمعتدل وقد قال فيه العلامة ابن جزي وأما الزمخشري فمسدد النظر في الإعراب متقن
في علم البيان إلا أنه ملأ كتابه بمذهب المعتزلة ونصرهم وحمل آيات القرآن على طريقتهم
فتكدر صفوه وتمرر حلوه فخذ ما صفا ودع ما كدره ولا زال أهل الفضل والدين من أهل
السنة قديما وحديثا يلهجون به ويفضلونه بما هو فيه من التفصيل وإن من كان ممارسا
للكتاب والسنة عارفا بأصول الشريعة وتمكنت اعتقادات صفات الكمال الإلهية
والمعقولية من قلبه واتضحت لديه الطرق التي خالف فيها المبتدعة أهل السنة
والجماعة وقامت أدلته عليهم اعتقادا أنهم أهل الحق فهذا لا خوف عليه في مطالعته
ولا بأس عليه في مراجعته والنظر فيه عند حاجته وأما العاري من ذلك فيخشى عليه من فساد عقيدته فإنه كالسم
القاتل المجعول في الدسم ومن لم يميز السم وقع فيه ومذهب مالك مبني على سد الذرائع
إذا من لم يدرك ما وقفنا على النزاع بل ربما كان يتبع عقله في بعض الأوهام فيمنع من مطالعته
لما عسى أن يقع له من فساد عقيدته والسلامة مقدمة على الغنيمة عند أهل التمييز فليتق
الله الطالب وليختبر نفسه هل هو من القسم الثاني المغلوب أو الأول الغالب ثم وقفت على
هذا التفصيل الذي عليه الاعتماد والتعويل للعلامة ابن خلدون في مقدمته فإنه لما تكلم على
علم البيان ومن ألف فيه قال ما نصه وأكثر تفاسير المتقدمين غفل عنه يعني علم البيان حتى
ظهر جار الله الزمخشري ووضع كتابه في التفسير وتتبع آي القرآن بأحكام هذا الفن بما يبدي
البعض من إعجازه فانفرد بهذا الفضل على جميع التفاسير لولا أنه يؤيد عقائد أهل البدع
عند اقتباسها من القرآن بوجوه البلاغة ولأجل هذا يتحاماه كثير من أهل السنة مع وفور
بضاعته من البلاغة فمن أحكم عقائد السنة وشارك في هذا الفن بعض المشاركة حتى يقتدر
على الرد عليه من جنس كلامه أو يعلم أنه بدعة فيعرض عنها ولا تضر في معتقده فإنه يتعين
عليه النظر في هذا الكتاب للظفر بشيء من الإعجاز مع السلامة من البدع والأهواء والله

الحاذي في مذهبنا. أي سواء التشبيه منه بلفظه وبالله سبحانه التوفيق والهداية لأقوم
طريق. ثم اعلم أن ما اشار اليه الشيخ من نسبة صاحب الكشاف لهذا القول الاول نحوه للسعد
والسيد في شرحي المفتاح حيث قال انها ترد مذهب السلف فانظره واليه ذهب صاحب الكشاف
وهو الاستعارة وقال في المطول بعد ما قرر مذهبهم فانظره وهذا يشعر بكلام صاحب الكشاف
في قوله تعالى ينقضون عهد الله حيث قال شاع استعمال النقض في ابطال العهد من تسميتهم العهد
بالحبل على سبيل الاستعارة لما فيه من اثبات الوصلة بين المتعاهدين وهذا من اسرار البلاغة
ولطائفها ان يسكتوا عن ذكر الشيء المستعار ثم يرمزوا اليه بذكر شيء من روادفه
فينبهوا بذلك الرمز على مكانه نحو شجاع يفترس اقرانه ففيه تنبيه على ان الشجاع اسد هذا
كلامه وهو صريح في ان المستعار هو اسم المشبه به المتروك صريحا المرموز اليه بذكر لوازمه
الا انه قد استفيد منه ان قرينة الاستعارة بالكناية لا يجب ان تكون استعارة تخييلية بل
قد تكون تحقيقية كاستعارة النقض لابطال العهد وسياق الكلام على ذلك وان المكنية
قد تستلزم التخييلية أي لا عند قوم وذات تخييل مع المكنية احد الاقوال الثلاثة
المذكورة في تلك الابيات الثلاثة هذا وقد نقل صاحب الاطول ونحوه للشيخ عبد الحكيم
فيما كتب على السعد والسيد من ان كلام صاحب الكشاف صريح في مذهب السلف فراجعهما قلت
وانت اذا تاملت نص المتقدم على الكشاف وجدت ان الموقع السعد والسيد والله اعلم تنبيهات
الاول انما كان مذهب السلف هو الراجح لكثرة قائليه ورجحانه بكونه وجه
التسمية عليه لانها استعارة بالمعنى المصطلح عليه اي لفظ مستعمل فيما شبه بمعناه
الاصلي وملتبسة بالكناية بمعناها اللغوي وهو الخفاء ولانها جارية على حد الاستعارة
من كونها لفظ المشبه به المستعمل في المشبه بخلافها على مذهب السكاكي والقزويني فلا
استعارة فيه على كل من مذهبيهما كما سيأتي ولا يشكل مذهب السلف بان اللفظ المستعار
من افراد المجاز اللغوي المعرف بانه الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له والاسد المتروك
لفظه في التقدير لم يقع فيه استعمال في غير ما وضع له لانا نقول المراد بالكلمة في
تعريف المجاز ما يشمل الموجودة في العبارة او الكتابة كما هو الغالب في انواع المجاز
والموجودة في الذهن كما هنا في الاستعارة المكنية على مذهب السلف ضرورة ان الشيء لا يخلو

كلام صاحب الاطول الذي اعتمده البناني وكلام الشيخ عبد الحكيم رأيته في حواشيه على حاشية
ابي صاحب الكشاف صرح في مواضع عديدة بان الاستعارة بالكناية هي الا[illegible] وغيره هي
من المجعول تخييلية مع ان تلك المواضع لا صراحة فيها باعتراض صاحب الكشاف قول من للسلف
لم يجزم قوله رابعا راجع حواشي السيد على المطول يظهر لك ما في ذلك والله اعلم اه

عن وجود من وجوداته الأربع فافهم والله أعلم الثاني سواء فالمشبه
المعلوم أن اللازم كالأظفار أعم من الملزوم ولا دليل للأعم على الأخص فكيف
يستدل بالأظفار على خصوص السبع مع احتمال الهر وغيره من ذوات الأظفار
قلت قد يقال الربح الدالة عليه بمعونة المقام والسياق والغرض فوجه
الشبه الغالب التي لا ينفك سبعا الإفراس لم يكن اعتماد عليه وهو الأسد فيما مر
فافهم في الجواب والله الموفق للصواب وبمعنى الذي بوسع أن نتقدم له من
الذي كعند على الصحيح عند سيبويه وقوله أن تستعمله أي اللفظ المستعمل أي مما
كالأظفار مصدر واسم وما الحرف كالام هنا حيث ذكرناه فيما تقدم في مذهب
الجمهور بالأظفار والاسم ومثله في مذهب السكاكي بالأظفار والمنية وكذا
فيما الاختيار وقوله بما اللام يعني موصوفا واقعة على المشبه به وقوله
مرفقا لكلا الجملة صلة الموصول والعائد على كل الضمير يعود على المشبه والعائد
ضمير محذوف يعود على ما الواقعة على المشبه به فالجملة جرت على غير من هي له
أمن اللبس وقوله بالادعاء متعلق بتستعمله وقوله أن تطلق المشبه أي لفظه
أي أو من اللفظ المطلق على المشبه به كما مر من الأظفار في المنية والاسم
قوله بقرينة إضافة الأظفار راجع لقوله بادعاء السبعية في قوله
الاعتراض أي فيما ذهب إليه السكاكي من التقسيم وما تبعه من القرينة لا التقسيم
فقط والمعترض عليه هو صاحب التلخيص وما ذكره الشارح هو نصه مع وجيه
بشارح لهذا الشعر قوله هو الاستعارة ليست كذلك أي ليست حقيقة عند
الجمهور بل هي قسم من المجاز وإذا كانت كذلك فلا يصح تقسيمها بالقطع
المشبه المقطوع بأنه حقيقة للتنافي قوله وإضافة نحو الأظفار قرينة
هو تتمة الاعتراض مما اعترض به السكاكي على ما ادعاه من كون إضافة
الأظفار إلى المنية قرينة عليه بأنه لا دليل فيه بل الإضافة الأظفار قرينة

ثم أن قوله ... أن القول ... إن لا يكون ... الأظفار ... بالأظفار ... التصريح ... الاستعارة بالكناية عند السكاكي أن تطلق على المشبه به ... حقيقة بمعنى أنه تقتصر ... التشبيه ... عكس ... التصريح

أن المراد بالمنية في قوله وإذا المنية أنشبت أظفارها هو السبع بادعاء السبعية لها
وإنكار أن تكون شيئا غير السبع بقرينة إضافة الأظفار والمنية التي هي من خواص السبع فقد ذكر
المشبه وهو المنية وأراد المشبه به وهو السبع لا كما اعترض عليه بأن لفظ المشبه مستعمل فيما
وضع له حقيقة للقطع بأن المراد بالمنية هو الموت لا غير والاستعارة ليست كذلك لأنه
جنس هنا هو بتفسيره بأن يذكر أحد طرفي التشبيه ويراد به الآخر وإضافة نحو الأظفار

للتشبيه المضمر في النفس كما قال صاحب التلخيص على مذهبه او قرينة للمستعار
المكني على مذهب السلف فـ قوله وللناظر في هذا المقام اجوبة من الاجوبة عن
السكاكي ان المنقسم الى الاستعارة بالكناية والاستعارة المصرحة ليست
الاستعارة التي هي قسم من المجاز بل ما يطلق عليه اسم الاستعارة فلتكن
الاستعارة بالكناية عنده حقيقة وتكثير الشك في كلام السكاكي في تقسيمه المجاز
الى اللغوي والعقلي حين تعريفه المجاز بالكلمة المستعملة في غير ما هي موضوعة له بالتحقيق
في اصطلاح به التخاطب اذ الاشبه ان المنقسم ما يطلق عليه المجاز لا المجاز بالمعنى
المذكور وهذا الجواب لصاحب الاطول وفيه زيادة تحقيق لم عنه ايضا اخر
شرح متن الاقوال الذي سماه من غرائب السوانح وعجائب اللوائح ومن الاجوبة
عنه ايضا للسعد في المختصر والمطول انه وان صرح بلفظ المنية الا ان المراد به
السبع ادعاء كما اشار الى ذلك في المفتاح بان جعل لفظ مثلا مرادا به السبع بادخال
المنية في جنس السبع مبالغة في التشبيه بجعل افراد السبع قسمين متعارفا وغير
متعارف وبهذا التاويل يتاتى دعوى السبعية للمنية مع التصريح بلفظ المنية
ويحصل التفصي عن هذا الاعتراض قال السيد تقرير التفصي ان لفظ المنية لما جعل
مرادفا للسبع وجب ان يكون استعماله في الموت بطريق المجاز كما اذا استعمل لفظ
السبع في الموت فانه بطريق المجاز قطعا واما المترادف فيه للتفتازاني صاحبه في
كونه حقيقة او مجازا اذا استعمل في معنى واحد منه ثم قال السعد ردا
للجواب المذكور وفيه نظر لان التاويل المذكور لا يقتضي كون المراد بالمنية غير ما
وضعت له بالتحقيق حتى تدخل في تعريف الاستعارة للقطع بان المراد بها الموت
ولفظ المنية موضوع له بالتحقيق وجعله مرادفا للفظ السبع بالتاويل المذكور
يقتضي ان يكون استعماله في الموت استعارة هـ قال السيد حاصله ان ادعاء الترادف
لا يوجب ثبوته فلا يكون لفظ المنية مستعملا في غير ما وضع له تحقيقا وذلك
ان الادعاء لا يجعل الموضوع له غير موضوع له كما انه لا يجعل غيره موضوعا
له موضوعا له في الاستعارة هـ ثم اجاب السعد بان استعمال المنية
هنا في الموت ليس من حيث انه موضوع له بالتحقيق كما في قولنا دنت منية فلان
بل من حيث ان الموت جعل فردا من افراد السبع ادعاء والحيثية معتبرة في تعريف
الحقيقة والمجاز ثم قال اي السعد وهذا الجواب وان كان مخرجا له عن كونه
حقيقة الا ان تحقيق كونه مجازا مرادا به الطرف الاخر غير كما مر تقريره

المختصر وقال السعد ايضا فيما نقل عنه كما في حواشي السيد يعني على تقدير
تسليم ما ذكر فهو لا يفيد الاعتراض كون لفظ المنية حقيقة بناء على ادعاء فيه
المنية بمعنى انه مستعمل فيما وضع له لا كونه من حيث انه موضوع له ومنزلته
بموجب كونه مستعملا في غير ما وضع له حتى يلزم كونه مجازا قال العبد نعم لكن
هو المجاز بان لا يكون مستعملا في الموضوع له من حيث انه موضوع له لا زائد في
تعريفه لكنه لا يجري بذلك هـ ثم قال السيد وانما قال على تقدير تسليم ما ذكر
اشارة الى ان لفظ المنية في قولك اظفار المنية مستعمل فيما وضع له من حيث
انه كذلك حقيقة وادعاء كون الموت سبعا فلا ينافي ذلك لان السبع
الادعائي من حقيقة الموت مجاز مع ذلك فلا حاجة الى كونه موضوعا هـ قال
عبد الحكيم في قوله اشارة الى ان لفظ المنية [illegible] فيه ان قيد الحيثية
في تعريف الحقيقة تعليلية يعني الكلمة المستعملة فيما وضعت له لاجل
كونها موضوعة له ولا شك في تحققه في لفظ المنية في قولك اظفار المنية
وليست تقييدية حتى يكون المعنى الكلمة المستعملة فيما وضعت له مقيدا بكونه
موضوعا له من غير اعتبار امر آخر معه فلا يكون لفظ المنية حقيقة في الموت لاعتبار
الادعاء السبعية له هـ وقال السيد ايضا في حواشيه والصواب كلام السكاكي
في مبحث الاستعارة مختل فلم نتعرض له في قوله ويسمى المشبه به سواء كان المذكور
او المتروك مستعارا منه واسمه مستعارا والمشبه مستعارا له يقتضي ان
يكون المستعار في الكناية هو لفظ المشبه به كما هو مذهب السلف وتعريفه لها
بان تذكر [illegible] يقتضي ان يكون المستعار الذي هو مجاز
لفظ المشبه وفيه تكلف كما هو معروف مجازا لا يستلزم كون المنية حقيقة كما مر وانتقاه
منه يتعرض وقد نقل ابن يعقوب في شرح المفتاح [illegible] على ان ما عزوه للسكاكي في المكنية هو كلام [illegible]
وليس هو مرجعه بل كثير من كلام السكاكي يميل الى ان مذهبه فيها هو مذهب السلف ويعرف ذلك
من وقف النص فمن يسمع كلام السكاكي بان فيها لفظ المشبه المستعمل في المشبه به بادعاء انه
عينه هـ ولذا حمل بعضهم الحاكي على الكثير ووجه له كلام السلف لانه لو اراد المبالغة لصرح بما
ورد على السلف وذكر منشر مذهبه فلا حمل على الموافقة او حتى تثبت المخالفة هـ وانما
تعرضنا هنا للابحاث للاشارة [illegible] ولو سكت عنها تبعا للكثير ما تعرضنا لها مع افتقار
المفتاح للايضاح وربما الكريم في المفتاح (وصاحب التلخيص هو وكذلك بعده) صاحب التلخيص هو
الامام ابو المعالي جلال الدين قاضي القضاة محمد بن الامام جمال الدين ابي القاسم عبد الرحمن بن عمر

قوله رقي / اشار الى ان / الفول الثاني / بقوله ولو كان / على التلخيص / وكذا بعده / تشبيها لي / بتعبير الفرق / بما عن / قاذكر / للتشبيه / لتدريك / الفنيه / الاستعارة / عند / التلخيص / ان تشبيها / بين وتشبيها / مضمرة

[illegible]

المعالي القزويني الشافعي ولد في شعبان سنة ست وستين وستمائة واقبل على تحصيل العلم
وتفقه حتى ولي القضاء وهو دون العشرين ثم قدم دمشق مع اخيه فلازم الفضلاء وناب في
القضاء عنه واشتغل بالفنون واتقن الاصول والعربية والمعاني والبيان وسمع الحديث من
غير واحد واخذ عن الايكي وغيره وانتهت اليه علوم الرواية وكان جميل الصورة مليح
العمة جميل المحاضرة محبا للادب يطارحه ويستحضر نكته ووقع ذلك قال الحافظ السيوطي
لا اعلم له نظما قليل الحفظ حسنه قوي الفهم ويقال انه لم يوجد للاحد من القضاة منزلته عند
سلطان تركي مثل منزلته وله في ذلك وقائع وولي الخطابة بجامع دمشق فقضاء القضاة
بالشام ثم طلب الى مصر فولي القضاء بها بعد عزل بدر الدين بن جماعة ويحكى انه لما عمي بدر
الدين بن جماعة ارسل الناصر الى جلال الدين القزويني فكتب اليه عاملا على الشام انه كثير
الفقراء والمساكين وان للتجار عليه من المال نحو مائة الف فقضاها عنه الناصر وفوض
اليه قضاء الديار المصرية فصرف اموال الاوقاف على الفقراء واحتمل حتى صار كثير
المعروف جزيل العطاء للفقراء ومحبا لهم لسعة علمه وشرف الكرم والله يظهر انه لا يبرح احد
فيه شاك ولا يستطيع ان يحزن في ذلك حزونه ثم اعيد الى قضاء دمشق فخرج به اهل
الشام فاقام قليلا وتعلل فلم يلبث ان فلج فمات منه في منتصف جمادى الاولى سنة تسع
وثلاثين وسبعمائة واسفوا عليه كثيرا وله من المصنفات تلخيص المفتاح وكتاب الايضاح
الذي جعله كالشرح له وتفسير في اصول الفقه جعله على اصل ابن الحاجب لم يكمل وجمع
شعر القاضي احمد بن محمد الارجاني شيخ العماد الاصبهاني الكاتب وشرح تائية ابن
الفارض في مجلدات والقزويني نسبة الى قزوين من اشهر مدن عراق العجم وقد تقدم عنه
من كثرة جوده حتى كثرت الديون من ذلك اقتفى فيه اثر ابي دلف العجلي احد كتاب
الدولة العباسية الذي قال فيه الشاعر

انما الدنيا ابو دلف ⁂ بين باديه ومحتضره ⁂ فاذا ولى ابو دلف ⁂ ولت الدنيا على اثره ⁂

واليه اشار صلاح الدين الصفدي من قصيدة في مدح القزويني

من معشر جرت ابطاله شرعوا * في قولهم انما الدنيا ابو دلف
هو الحمى بلا بوابه من كرم * فما جرى قلم في مدحه يجعفي
لو شاء من رفعة في فضله وعلا * لمد نحو الثريا كف مقتطف

ومن مناقب ابي دلف انه لما مرض مرض موته حجب الناس عن الدخول اليه لثقل مرضه فلا تدخل
احد في بعض الايام فقال لحاجبه من بالباب فقال عشرة من الاشراف قدموا من خراسان لهم
بالباب منذ ايام لم يجدوا الى جنابه فقعد على فراشه واستوى عليه فلما دخلوا رحب بهم وسالهم
عن بلدهم واحوالهم وسبب قدومهم فقالوا ضاقت بنا الاحوال وسمعنا بكرمك فقصدناك

فامر

فأمر خازنه بإحضار النقد بين يديه وأخرج منه عشرين كيسا في كل ألف دينار ودفع
لكل واحد منهم ألف دينار ثم أعطى كلا مؤنة طريقه وقال لهم لا تفتحوا الأكياس
حتى تصلوا بها إلى أهلكم ثم قال ليكتب كل واحد منكم خطه أنه فلان حتى يشهد أني
علي رضي الله عنه وبذكر جدته فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يكتب يا رسول الله إنا وجدنا فاقة وسوء حال في بلدنا فقصدنا ابنك أهل
الفضل فأعطانا ألف دينار كرامة لك وكلنا حرمانك ورجاء لشفاعتك
فكتب كل واحد منهم ذلك وسلم الأوراق وأوصى من يتولى تجهيزه إذا مات أن
يضع تلك الأوراق في كفنه حتى يلقى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثم بعد فهذا عليه هـ من حواشي العلامة الشيخ ابن حمدون ابن الحاج على شرح
التلخيص في الأول مع زيادات من غيره وقوله هي ثلاثة أي ثلاثة مخالفة
لطريقة السكاكي وطريقة السلف وقوله تشبيه خبر لمبتدأ محذوف وقوله
الذي بنفس الخ نعت لتشبيه المتضمن للأركان الأربعة وقوله فيما عدا
مشبه فلا ذكر استثناء والجملة بيان لطريقة صاحب التلخيص في الاستعارة
المكنية والتخييلية وهي أي الاستعارة المكنية على مذهبه تشبيه أضمر
المتكلم شيئا بشيء من نعت ذلك التشبيه المضمر في النفس أي الذي لم يذكر
شيء من أركانه الأربعة فيما عدا المشبه ثم إنما شمل التعريف زيد في جواب من
يشبه الأسد أخرجه بقوله بأن لم يصرح بشيء للمفعول للتشبيه بالرديف
هو الذي يعبر عنه بطرائق حذف ما عدا المشبه من الأركان الأربعة ودل على
ذلك التشبيه المضمر بإثبات رديف المشبه به للمشبه أي لازم المشبه به
المختص به الذي لا يتعداه إلى المشبه أي من البين أن إثبات خاصة الشيء لغيره
يدل على أنه ملحق به وتنزيله منزلته قوله والمعنى أن الاستعارة كان عليه
أن يحذف المكنية لأنها موضوع المقالة قوله وتدرمز بأن ثم وهو من
الفاعل من المرموز ونحوه وغيرها الإشارة او الإيماء بالشفتين او العينين او
الحاجبين او اليد او البدن او اللسان في مرموز ومرموز به قوله من غير أن يكون
منطوقا أي من غير اعتبار أن يكون منطوقا لأنه حقيقة عند الجمهور
وإنما المجاز في الإثبات كما يأتي للمصنف فالراجح قول المصنف بعد تقرير مذهب القزويني
فلا نحو وعلى ما ذكره المصنف كل من لفظي الأظفار والمنية حقيقة مستعملة
في معناه الموضوع له وليس في الكلام مجاز لغوي وإنما المجاز هو إثبات شيء
لشيء ليس هو له وهذا عقلي كما أن الإثبات للترشيح على ما مضى

[illegible]

وأما استعارة بالكناية فنحو الاستعارة التخييلية أمران فهو بارز وهما فعلان
للمتكلم وتلازمهما في الكلام لا ينفك أحدهما عن الآخر لأن التخييلية يجب
أن تكون قرينة للمكنية البتة وهي يجب أن تكون قرينتها التخييلية البتة
وما ذكره من التلازم مبني على مذهب القزويني كالجمهور كما هو صريح
قوله أولا وعلى ما ذكره المصنف وسيأتي للناظم الأقوال الثلاثة عند
قوله وذان تخييل مع المكنية تلازما الأبيات الثلاثة قوله في
اغتيال النفوس أي أخذها فجأة أو غلبة بحيث لا يتأتى عنها فرار وهذا تفسير
وقولها وختمها قوله من غير تعرفه بين نفاع ولا ضرار إذ السعد ولا رفعه
لخضوع ولا بقية على ذي فضيلة وقوله بقية هو اسم من أبقيت على فلان
إذا رحمته أي ولا رحمة على ذي فضيلة كعالم وصالح قوله التي لا يكمل
ذلك الاغتيال إلا بها أي الذي هو وجه الشبه إذ يشترط في الأمر الذي يثبت
للمشبه قرينة أن يكون به قوام وجه الشبه أو كماله مثال الأول قول الشاعر

لا تحسبن بشاشتي لك عن رضى * فوحق جودك إنني أتملق
ولئن نطقت بشكر برك مفصحا * فلسان حالي بالشكاية أنطق

شبه الحال بإنسان متكلم في الدلالة على المقصود وهو استعارة بالكناية
فأثبت لها أي للحال اللسان الذي به قوام الدلالة في الإنسان المتكلم وهذا
الإثبات استعارة تخييلية ومثال الثاني وإذا المنية أنشبت الخ وفي جعل
الإشارة إلى التفسير المذكور تعريض بما في التلخيص بالسبع من المفترس كما قيل
بالسبع لذلك الأسد وتوهم الغلب عن سلمه للإشارة إلى ذات
الاغتيال لم يكمل فيه على ذلك السعد والله ورد التوجيه وارتشف قوله
أي نفس المتكلم أو نفس المخاطب تجوز لا قصد والأولى هو الاحتمال الأول
وعليه اقتصر بعض حواشي التلخيص لأن المتكلم قد يستحضر في نفسه
تشبيه شيء بشيء على وجه المبالغة وادعاء أنه في نفسه أن المشبه
داخل في جنس المشبه به ولا يصرح بسوى المشبه من الأركان وإن كان لا يلزم
من إضمار التشبيه في نفس المتكلم كونه مضمرا وخفيا في نفس المخاطب
المشبه بسبب عدم التصريح بالمشبه به ثم إن تسمية التشبيه استعا
على مذهب القزويني لا وجه لها في الحقيقة عن التشبيه كما قاله
السعد إذ لا استعارة في اللفظ المستعمل أو استعماله والتشبيه
غير ذلك بل الوجه لكون التشبيه مجازا كما هو مقتضى جعله استعارة

التي هو قسم من المجاز وأما وجه تسميتها مكنية فلأنه لم يصرح بذلك التشبيه وإنما دل
عليه بذكر خواص المشبه به ولوازمه قاله السعد وأجاب البعض عن وجه قول القزويني بأن التسمية
بالاستعارة لشبه ذلك التشبيه بالاستعارة في خفائه وهو ادعاء دخول المشبه في جنس
المشبه به وحاصله أنه لما ذكرت اللوازم وأثبتت للمشبه دل ذلك على أن المشبه ادعى
دخوله في جنس المشبه به حتى استحق خواصه وادعاء الدخول شأن الاستعارة فسمي ذلك
التشبيه استعارة لأجل ذلك هـ ولا يخفى بعده ومخالفته للاصطلاح في الاستعارة وهي
المجاز كما مر قريبا وقد تقدم عن المحقق السعد أن الادعاء لا ينافي الحقيقة بل يحققها وإنما ينافي
الحقيقة ويقتضي المجاز إذا وجد حقيقته وتقدم عن المطول أنه لا مجاز لغوي على مذهب
القزويني وإنما المجاز في إثبات لازم المشبه به للمشبه وذلك خارج عن موضوعنا لأنه عقلي
وفي التخييلية وموضوعنا في المكنية فتوجيه البعض إنما هو إبداء مناسبة بحسب المعنى
بقطع النظر عن الاصطلاح مع أنا نمنع مع القزويني بسبب مخالفته للاصطلاح وربنا الفتاح
وكذا توجيه صاحب الأطول بأنه استعير الدالة على التشبيه ذكر لازم المشبه به مع أن
الأنسب بالدالة على التشبيه أداة التشبيه كالكاف لا ذكر اللازم هـ خارج عن الموضوع
لأن ذكر اللازم ليس راجعا إلى نفس الاستعارة بل إلى قرينتها وإذا عرفت تمام البحث في مذهب
القزويني كما تقدم فلنبحث في مذهب السكاكي قبل التصحيح كما قاله السعد وكمن في تقسيم
الاستعارة بالكناية على ما للسلف خلافا للقزويني وأركان مذهبه هو المجاز في ألسنة
كثير من الخلف وخلافا للسكاكي هذا وقد قال العلامة في المطول من غرائب السوانح وعجائب
اللوائح أن الاستعارة بالكناية فيما بين الاستعارات استعارة مقلوبة مبنية على
التشبيه المقلوب لكمال المبالغة في التشبيه فهي أبلغ من المصرحة كما أن قولنا السبع كالمنية
تشبيه مقلوب يعود الغرض منه إلى المشبه به أي وهو المنية كذلك أنشبت المنية أظفارها
استعارة مقلوبة استعير بعد تشبيه السبع بالمنية المنية للسبع الادعائي وأريد بالمنية
فقصد بها بعد جعلها سبعا شبيها على أن المنية بلغت في الاعتبار مرتبة ينبغي أن يستعار السبع
منها اسمها دون العكس فالمنية وضع موضع السبع للإشعار على ما جرى عليه السكاكي هـ قلت
هذا مأخوذ من كلام العصام في الأطول منه مع ما قدمناه عنه في الجواب عن أن الاستعارة
المكنية عند السكاكي حقيقة هو عين التحقيق لمذهبه الذي قيل فيه

ومذهب السكاكي ليس يخفى * إن صوب البعض فيه نفيا

وهو من البلاغة العجيبة التي تركب في التراكيب الغريبة المعروفة من علم البلاغة غير أنه
يقول في مذهب السكاكي إشكال والعلم كله للكبير المتعال وأركان هو الجمهور فنصوا تبعا للمصنف
عن أن الاستعارة المكنية عنده حقيقة خلافا لجماعة السعد والسيد والعصام وغيرهم

الحكيم من الاجنة والثمر الموقع (اذ ان اختما لنبر من اللكيف) هذا الوجه تعرض له
الغزو فقط دون الثمر فقط كما ان الوجه الثاني تعرض له الثمر فقط دون الغزو وبقي
وافقه الوجه الثالث والرابع فلم يتعرض فيها معا لهما فانكر الى بقية الارجوزة فالكل
جمعها مع اختصار من وجهة وعذوبة الفاظها قوله وضمنها عطف تفسير
على الطيف اي وفي حسن الاستعارة وذ فيعها قوله الكناية هو ابه المكنية وقوله
في البيت عن سلمى اي من عندها عنها كناية الاكول فكانه يشير الى انه فتعلق تجنزوف
منصوب على الحال ويحتمل تعلقه بهما اي رجع القلب عن حب سلمى بحيث زال حبها
منه والى القلب عوض عن المضاف اليه اي قلبي والمراد بسلمى محبوبته او المراد
جنس المحبوبة وقوله باطله اي باطل القلب اي ميله الى الفتوة والصبا وقوله
وعري افراس الصبا ورواحله كان المراد انه عري الافراس من وجهها وعن الرواحل كالتها
التي هي الالات ركوبها للاعراض عن السير الذي يحتاج اليهما فيه قوله والغي الغي
هذا الرشد قوله واعرض اي اعرض من ان افهم طامله قوله فتعطلت الالات فكان
من ذكرها اي فلما اعرض تعطلت الالات وليس من تفسير لقوله وعري فيلزم كون
الافراس والرواحل وتعريتها استعارة تحقيقية كالوجه الثالث ثم لا دلالة في
تعرية الافراس والرواحل على تعطلها بل على اهمالها اي وقت الحاجة كما هو
شان المسافر فتسير اذا فرغ من سلوكها فلا يؤخذ تعطل الالات التي تعرية بيان
وقوله وافهم باطله قوله من جملة المسير اي التي يسير اليها المسافر قوله
الوطر اي الحاجة قوله فاهملت اي تركت قوله ووجه الشبه من البيان وجه
الشبه في هذا المثال هيئة مركبة من عدة امور وعلى هذا فوجه الشبه في
الاستعارة بالكناية قد يكون مركبا كما تقدم في التمرجية وهذا من فوائد هذا
المثال فالعطف في الاكول قوله جملة اي مقارنة قوله عن معركة اي مقاتلة
قوله فيكون ذلك اي التشبيه المذكور على قول صاحب التلخيص وكثيرا ما يفرز وشا
من نسبة وبذلك صرح السعد فقال وهذا التشبيه المضمر في النفس استعارة
بالكناية هذا كلام السعد شارح التلخيص الذي مشى مع صاحب التلخيص للاستعارة على
مذهبه فلم يسعه الا التقرير ما عليه بخلاف شارحنا والمصنف في ذلك سهل
قوله التي هي انواع المسير المسير من انواع الشيء وما يقوم به كالاجزاء فعوامل
المشبه به هنا وهو جهة المسير في وجه الشبه هو ما ثبت من الافراس جمع فرس
والرواحل جمع راحلة للمشبه والمراد بانواع المسير هنا في السير بحسب الغالب
والعادة والنادر لا حكم له فلا اشكال ثم المراد بالصبا على هذا الاحتمال

وزكون الجنسنا لك الصحبة بغير صلة الجملة، ولا فتفوز عن معركة فيكون على انه استعارة بالكناية فاثبت الاغراس والرواحل التي هي فواصل جملة التقسيم والسبع، ويحتمل انه اراد بالاغراس والرواحل دواعي النفوس وشهواتها والقوى الحاصلة لها في استيفاء اللذات فيكون استعارة تحقيقية لتعلق همته بما عقله اوحشنا اذا اراد بالاغراس اسباب اتباع الغي قوله همى اي سلا مجازا عن الهوى لان الشكر وقوله افهمها كله يقال افهم عن الشيء اذا اقلع عنه وتركه ثم قال

انما حوذ من الهبول بمعنى اهبل اذا جهل والعبول يقال هبا يهبوا هبوا وهبوا في فلان اي جهل والعتوة كذا في الصحاح لام الهباء بالفتح والمد يقال هبى هباء مثل سمع سماعا اي لعب مع الصبيان قاله في التلخيص وشرحه قوله دواعي النفوس وجه الشبه بين الدواعي والاغراس والرواحل كون كل له دخل في تحصيل ما لا ينفك الانسان عن قصده في تحصيله قوله فتكون اي الاغراس والرواحل قوله اوحشنا او قد يقال فيه خلو ويصح بجواز ان يراد بالاغراس والرواحل جميع ما ذكر من الدواعي العقلية والاسباب الحسية قوله اذا اراد بالاغراس راجع لقوله اوحشنا قوله اسباب اتباع الغي مثل الخمر والاعوان قوله اي سلا عن السلو من زوال العشق والعزم قوله مجازا اي بالاستعارة بجامع ابتعاد ما يغيب عن الرشد والظلمة والحاصل انه شبه العشق بزوال السكر وهو الصحو بجامع ابتعاد ما يغيب عن الرشد فاستعير الصحو لزوال العشق واشتق من الصحو صحا ثم هكذا بمعنى زال عشقه قوله يقال افهم عن الشيء اذا اقلع عنه وتركه بتشبيه الحجارة قبيحة قلت قال في الاكمال الحاجة فيه الحاجة اخو عطاء القلب اي افهم هو عن باطله ليحمه ان يقال افهم باطله عنه وتركه فجعله لي وهذه وقعة العنبر بالدار في كتب اللغة ان افهم ما لا مشروط بكون فاعله ذا قدرة واختيار فلا بكر وكل علمه في الاختيار وقلت فمن عنه بلا قدرة والباطل ليس ذا اختيار فيحمل الكلام على القلب الا ان يراد بالاقلاع معناه المجازي وهو مطلق الامتناع ه وفي الاكمال ايضا افهم باطله اي انتهى باطله من لوازم حب سلمى يقال افهم وفهم وتفهم وحج للامرء في الكلام والمعنى كلامهم ويقال افهم عنه اي عجز فالتعزير لانه عنه باطله نحو لا محالة في الكلام قلب لان الفاصح هو القلب لا الباطل اذ لا ينسب العجز الا لمن شانه الاختيار وان القلب بتسم فور النظم تبعا للفروض ان اراد ربيع انه ترحمه كان من تكلمه اشار الى ذلك الباني قلت ولو قيل ان في افهم باطله استعارة بالكناية في تشبيه الباطل بشخص له اختيار في الاقلاع وتركه وتخييلية باثبات الاقلاع له ما بعده لكان حسنا والله اعلم ثم انه يستفاد من تكلمه الاجتماعية في البيت انه ذكره انه لا يعاب على البليغ عدم الشعر على مقصوده فيما زاده على اصل المقصود بحسن وقوعه ولاختتامه وقعة

وافتع

اشتو

زوال

في ايراده كلامه متمثلا للحروف متعددة بمثابة الخطاب اي بمنزلة شاء بل ايراده كذلك ممكن

يتبرى في فرده ويدل على الحمول بما يعمر ويتبرى في نشاكم الخطاب حيث نزله ذلك المتكلم منزلة

نفسه في معرفة الحروف للتبادر والتنبيه للمقصود بوجوه نجم اشارة التبادر قال [illegible] في

الاحوال وهو ينطبق لقوله [illegible] اذ ان الخطاب بين مع المخاطب (ومن الصيغة التي فيه جمعه) هذا

بان ما جنب التلخيص وذكره الشمس فنري في شرحه والسعد في المطول عند الكلام على الجملة

نقلا عن الكشاف في الاية المذكورة في الشرح قوله من الحوادث اي من اثار الضرر كالغشيان

والتوجع قوله بجامع الاشتمال اي والاحاطة في كل قوله وانما لم يقل جنسنا مثلا [illegible]

اعتبارا لا تقلوا عن فلو تحلو مما عن الجمهور وبه مع وجود لا ان المصنف ومن انما اعتمد على ضرب

المتابعة والا فقوله في الجواب يتبع الجمهور وبيان لان الادراك بالذوق يستلزم [illegible] كما ان

قوله وانما لم يقل يتضمن سؤال الجواب المذكور اي فان قلت لم لم يقل في الجواب [illegible] وكل من

الطرفين نظير للاخر ومثل هذا يقال في نظيره بعد وعبر الكلام نوع استطراد والله اعلم

قوله الادراك بالتمييز اي الحاصل بالكسوة قوله وانما لم يقل ايضا كطعام الجوع

اي بدل لباس الجوع قوله الذي هو اي كطعام قوله انسب بالاذاقة اي الى الجوع وهي

نسبته انسب بالاذاقة والكل صحيح قوله ما يدرك من اثار الضرر اي المعبر عنه باللباس في

الاستعارة الاولى قوله بما يدرك من الطعام اي والجامع الكراهية قوله والنسج

اي التشبيه اي بلغ حده قوله حتى اوقع عليه الاذاقة اي استعارة تخييلية فيجتمع

في الكلام ثلاث استعارات بقوله الذي فيه جمعه بين مصرح ومكنية وتخييل لانه لازم

للمكنية قوله كذا في الكشاف ونقله السعد في المطول ونحوه للشمس فنري في شرحه كما تقدم

ونص المطول والذي يلوح من كلام القوم في هذه الاية ان في لباس الجوع استعارة [illegible] اخرى لم

تصريحية وهو انه شبه ما غشي الانسان عند الجوع والخوف من بعض الحوادث باللباس

لاشتماله على اللابس فاستعير له اسم اللباس وللاخرى مكنية وهو انه شبه ما يدرك

(ومن الصيغة التي فيه جمعه بين المصرح والمكني معا) اي ومن لطيف الاستعارات ايضا ما اجتمع

ما اجتمع فيه التصريحية والمكنية في لفظ واحد كقوله تعالى فاذاقها الله لباس الجوع والخوف

فلباس الجوع فيه استعارتان احداهما تصريحية وهي انه شبه حال الانسان ما غشيه عند

الجوع والخوف من الحوادث باللباس بجامع الاشتمال وذكر الذوق تجريد وانما لم يقل كسا ذا

مع انه ترشيح [illegible] لان [illegible] من اللبس بل الجواب ان الادراك بالذوق يستلزم الادراك باللمس

من غير عكس فكان في الاذاقة اشعار بشدة الاصابة بخلاف الكسوة وانما لم يقل طعم

كطعام الجوع الذي هو انسب بالاذاقة جوابه انه لو عبر به لفات ما يفيده لفظ اللباس

من بطن أن الجوع والخوف عم جميع البدن عموم اللباس وأن الاخرى مكنية ومن أنه شبه ما
يدرك من أثر الضر والألم بما يدرك من الطعم المر والبشع حتى أوقع عليه الإذاقة كذا في الكشاف
وعلى هذا تكون الإذاقة بمنزلة الأظفار للمنية ثم قال أو من الطبيعة التي تعرضت بعرض

من أثر الضر والألم بما يدرك من طعم المر والبشع حتى أوقع عليه الإذاقة كذا في
الكشاف وعلى هذا تكون الإذاقة بمنزلة الأظفار للمنية فلا يكون ترشيحا ه‍ فمنه
وقوله فلا يكون ترشيحا أي باعتبار الاستعارة الثانية أي كما أنه لا يكون تجريدا
كما هو كذلك في بعض نسخه باعتبار الاستعارة الأولى بل حيث جعل في الآية
استعارتان يكون قرينة للمكنية والقرينة لا تكون تجريدا ولا ترشيحا كما من هذا مقاله
الشيخ عبد الحكيم في حواشيه وفيه أنه لا مانع من جعله قرينة باعتبار المكنية تجريدا
باعتبار المصرحة والقرينة التي مرت أنها لا تكون تجريدا ولا ترشيحا وإنما
زائدة على ما باعتبار استعارة واحدة بل الممتنع كونه قرينة وتجريدا باعتبار
هو مقالة شارحنا والسعد على ما في شرحنا حيث ذكرا عند بيان المصرحة أنه
تجريد لها وعند بيان المكنية أنه قرينة لها فاجمع والله أعلم ومن السهو فلا اشتباه
في أن المشبه في صورة الاستعارة بالكناية لا يكون مذكورا بلفظ المشبه به كما في
صورة الاستعارة المصرحة وإنما الكلام في وجوب ذكر لفظ المشبه بلفظه الموضوع
له حقيقة وأما عدم الوجوب لجواز أن يشبه شيء بأمر ثم يستعمل لفظ أحدهما فيه
أي في المشبه فذلك استعارة تصريحية ويثبت له أي للمشبه شيء من لوازم الآخر
أي المشبه الآخر ومنه استعارة تخييلية فتضمنه استعارة مكنية فقد اجتمعت
المصرحة والمكنية بل والتخييلية مثاله قوله تعالى فأذاقها الله لباس الجوع
والخوف فإنه شبه ما غشي الإنسان عند الجوع والخوف من أثر الضرر من حيث
الاشتمال باللباس فاستعير له اسمه ومن حيث الكراهية بالطعم المر البشع
فيكون ما غشي الإنسان من أثر الضرر المعبر عنه باللباس استعارة مصرحة نظرا
إلى الأول أي من التشبيهين ومكنية نظرا إلى الثاني وتكون الإذاقة تخييلية ه‍ بلفظه
أو من الطبيعة التي تعرضت بعرض لوازم فيه أورد لم يتعرض الشارح فيه كلا تعرض
لهذا الوجه ولا للذي بعده جميعا من نبذة إلى ... عليهما كما تعرض و ... تعرض الشارح
أن فوق الخمر لوازم فلا على تعرضت وإنهم فروع على تعرض المشبه به الملزوم الذي
عليه قوله تعرضت على حد أغرقوا للتخفيف وبذلك هو الشيخ
فيه وفيه أنه يلزم عليه خلو جملة التي عن العائد إلا أن يجاب بأنه مقدر

ومن الاستعارة بالكناية ... أنها لا تعرض ... المشبه به بعضهم ... تشبيه بنفسي ... تشبيه ... قوله ... فإن قيل ... جعلنا ... إضافة ... فجعلنا ... استعارة بالكناية ... التشبيه ... اللباس

كما اشار اليه الشيخ بقوله اول التقرير بما تفردت فيه بذكر الضمير باعتبار
لبعض ما في كلامه وعليه فلا تقرير في كلام المصنف ومن لطيف الاستعارة الاستعارة
التي تفردت فيها لوازم من نعتها وجمعتها فرادى وثنى بها بقدر تعدد
المشبه به الملزوم ولكنه غير جار على طريقة المعرفة من جر الموصول الجار به
العائد فيكون شاذا كقوله .. وان الرمح ولن يجسروا اي فيه فان تكثيف الناظم
للضرورة ولك ان تقول ان فاعل تفردت ضمير عائد على ما وقعت عليه التي من
الاستعارة فهو العائد وقوله لوازم مبتدأ مخبر عنه بقوله فرادى وثنى يتعلق
به قوله بقدره والضمير فيه عائد على التعدد الماخوذ من تفردت وتعددها
من تعدد التشبيه والمشبه به فيها والجملة الاسمية الحاملة من الاعراب
المذكور في محل نصب على الحال بحذف الواو ضرورة ايضا والله اعلم قوله
بقدر تعدد المشبه به اي الملزوم فسر الضمير في قول المصنف بقدره بالمشبه به
الملزوم الذي عليه لوازم وقد وقفنا فيما استفدنا بعين في قول المصنف بقدره كما ترى
ولك ان تقول ان ضمير قدره عائد على التعدد الماخوذ من تعددت ايضا بقدر
تعددها وتعددها بتعدد التشبيه والمشبه به فيها والله اعلم ولك ان تقول
لا حاجة الى ادعاء حذف الواو ضرورة على نسق الاعراب الثاني لانه مبني
على ان الجملة حال بل هو بدل من قوله تفردت ابدل جملة اسمية من جملة
فعلية بدل بعض من كل اي بدل اشتمال ولا شك ان هذا الاحتمال الثالث اسلم
والله اعلم قوله مثال الاول قوله تعالى كما تحتمل الاية ما ذكر من
الاستعارة بالكناية تحتمل ان تكون من قبيل التشبيه المؤكد بحذف الاداة
كما هو مقتضى كلام الكشاف ونصه الحصيد الزرع المحصود اي جعلناهم مثل
الحصيد شبههم به في استيصالهم واصطلامهم كما تقول جعلناهم رمادا اي مثل
الرماد ه قوله تسرح من باب نفع كما في المصباح وفي القاموس المسرح بالفتح
المرعى قوله بالتوراة والجامع الاهتداء بكل قوله وبالماء الكثير اخذ الكثير
من النفع والجامع الفوز والنفع العام الراجح قوله وبالازهار والرياحين
اي والجامع التمتع وميل النفس الى الجمال في كل قوله حسنا عود ثلاثة اي لوازم
ثلاثة انواعها بحسب ما قصد في التشبيه من الملزومات وتركت هنا بما ذكر لي
للوازم والله الموفق ه اقصيص ومن لطيفها التي تستلزم اخرى لان المراد جنس
استعارة اخرى الشامل للكثير ومن اصرح بدليل البيت الثاني ه اقصيص فلا لازم
ان الجمع في المراد للازم واحد واسم الاشارة يعود على ما ذكر من المستلزمة بالكسر
والمستلزمة بالفتح قوله فيكون استعارة اي اخرى مكنية قوله من ان يكون

استعارة اخرى بمعنى ان التشبيه يشبه صورته تشبيه وان يكون استعارة وقرينة الجميع
واحدة وهي قوله ولازم لزائد بعيم ولا فرق في هذا النوع بين ان يكون المشبه واحدا او اثنين
او ثلاثة والى ذلك اشار بقوله او سية رجعت مما منا بعده من المشبهات ام بواحد مثال
الاول ما قبة السمراء شبه السمراء بالمرأة وهذا التشبيه يستلزم ما ينتج منه اي من السمراء
بالارم والقطع ما قبة بعيم بينها جميعا ومثال الثاني قول الشاعر: تقريبهم لهذميات نقد بها
ما كان خاط عليهم كل زراد. شبهوا بالضيوف وهذا التشبيه يستلزم تشبيه اللهذميات اي
الطعنات بالطعام الذي يقدم للضيف فقدم ح بالمشبهين معا بخلاف ما قبة السمراء والقطع
تقريبهم من القرى ما يقدم للضيف قرينة الجميع ومثال الثالث قول الشاعر: نتج الربيع محاسنا

المشبه اي المذكور في الكلام والا فتعدد المشبه مثلا للازم الاثر والى قولنا
ما قبة السمراء بما زوجه تشبيه السمراء وتشبيه ما يخرج منها بعيعه تشبيهما للاكران
يصرح بالثاني منها وهذا تشبيه عليه الشيخ بقوله وبيا رجعت مما منا بعده في
المشبهات ام بواحد سيب تشبيه يسمى كمثل وزنا ومعنى وموضعا فبشر امصر اي في
الاقران ببسط وقوله مما منا اي في هذه الاستعارة المستلزمة عنها والمراد
بقوله بعده ما هو الواحد قوله ما قبة السمراء في القاموس والسمر بضم
الميم شجر معروف واحدتها سمرة ه وفي نسخة بدل السمراء الشجراء قوله تقريبهم
لهذميات البيت من البسيط والضمير في تقريبهم البارز للاخوة في البيت قبله وهو

لن تلو قومنا شر الاخوة تنم * منا عشية يجري بالدم الوادي

وتقريبهم بفتح الثور ثالثة من قرائه اضافه كما في القاموس قريه وقراءة كسرت فصرت
وان فتحت قرت والقفا مرانة لا يتعدى الى المفعول الثاني بنفسه وان لهذميات على
اسقاط الباء واللهذميات جمع لهذمي وال للهذم من الاسنة القاطع وفي القاموس
لهذم يجمعه في الصحاح لهذم كزبرج فاراد باللهذميات معنات منسوبة الى
الاسنة القاطعة او اراد نفس الاسنة والنسبة للمبالغة كاحمري في احمر شرب الحمرة
من تشبيه الشيء بالشيء بنفسه للمبالغة والقد القطع وزرد الدرع وسرد مما نسجها
وهو خاط الزعفران نسج ايضا معنى فرد بعد اله بعلي او على التعليل ان صاحب
التلخيص مثل بالبيت للاستعارة التبعية التي قرينتها المفعول فقال عليه شبه
تقريب الطعنات او الاسنة عند اللقاء على الاعتمال لرامتقرب بالقرى الذي هو
تقريب الاطعمة الشهية للضيف بجامع ان كلا تقريب فيما يصل من خارج الى داخل
واستعير اسم القرى لتقريب الطعنات او الاسنة واشتق من القرى تقريبهم بمعنى
تقدم لهم الطعنات او الاسنة على طريق الاستعارة التبعية وعنه فلا يجعل

[illegible]

فيه المفعول ولهذا قيل ان استعارة ترشيح للكناية الا على مذهب من يقول ان قرينة المكنية تكون مجازا كما للسكاكي والزمخشري نحو قوله تعالى ينقضون عهد الله اما على مذهب الجمهور من استلزام المكنية للتخييلية وان التخييلية حقيقة وانما المجاز في الاثبات فلا يصح الجمع بين المكنية وكون قرينتها تبعية فاما ان تعتبر التبعية وقرينتها ويجوز الاعتبار مثل ما في صاحب التلخيص واما ان تعتبر المكنية وقرينتها فلا تبعية بان يقال تفقت حقيقة والمجاز في الاثبات هذا كله نفس ومعناه نفس هذا الذي هو مذهب الجمهور والله اعلم قوله نتج الربيع هذا سبك نتج من الالفاظ اللازمة البناء للمفعول كما في التصريح وفي القاموس نتجت الناقة كعني تناجا وانتجت وقد نتجها اهلها وانتجت الفرس حان نتاجها جمعي نتوج لا منتج هو وقوله في المختار لا كرى كرفي المصباح انه يجوز بناؤه للفاعل لغة قليلة على معنى ولدت او حملت والغر كقفل جمع غراء اي بيضاء من الاضافة الصفة للموصوف اي سحائب غر اي بيض ويكون جمع اغر ايضا لقول الخلاصة فعل لنحو احمر وحمراء وفي الاصل ومعناه للبعر الي اذ في جبهته بياض ثم صار يستعمل في الابيض والبيضاء من كل شيء وفيه الحديث امتي من الغر المحجلين من اثار الوضوء وقول البوصيري امعرت عنه ليلة غراء والسحائب جمع سحابة قوله وشبه الجامس بالاولاد اي فالمكنية وجد في بعض النسخ الصحيحة واكثر النسخ سقوطه وموجود للاختلال الكلام فما قلته قوله بالبعول جمع بعل قوله واقتصر اي في الثلاث قوله جمعي ثلاث استعارات يستتبع ذلك ايضا تشبيه الحكم بالحكمي منكورا بالعيب غير انه لم يصرح فيه بالمشبه قوله جمع استعارات تمهيدية اي تبعية في الفعل قوله لبس ما يغر فهو اي الان الكلام منه في المكنية لو وصل واقاد ان تخييل عجله عن مجاز عند جل العلماء) اي جمهورهم كما للشيخ عبد القاهر ومن جماعة كما نقل عنه في المختصر والمطول ومنهم الزمخشري وان كان يجوز ان الامر المثبت للمشبه في المكنية قد يكون استعارة تحقيقية لا انه اذا ذا الا تخييلية عنده بل مكنية وقرينتها تحقيقية لانه يجوز انفكاك المكنية عن التخييلية كما يأتي في قوله ومن وبعض اي الامر ذات الكناية عن الاخرى فاذا وجدت التخييلية عنده حيث لم يكن منه الا الامر ففيه يستعار له كانت حقيقة عنده ايضا والمجاز في الاثبات ففيه مذهب الزمخشري هذا هو المختار عند السعد فيما في شرحه ونقله المختار في قرينة المكنية انه اذا لم يكن للمشبه المذكور تابع يشبه رادف المشبه به كان باقيا على حقيقته

والمعنى أن الاستعارة التخييلية ليست من قبيل المجاز عند أكثر العلماء من السلف وكذا التقرير
وإنما هي من قبيل الحقيقة فالأظفار في قوله وإذا المنية أنشبت أظفارها مستعملة في
معناها الأصلي بلا مجاز وإنما المجاز إثبات شيء لشيء ليس هو له وفيه تعريض بالسكاكي الذي
جعلها من قبيل المجاز وسيصرح به قريبا ثم أشار إلى تعقيبه هنا على مذهب الأكثر بقوله (بل
يجعل من نحو أي إثبات ما لشيء لسواه فلا مجاز) المعنى أن الاستعارة عندهم هي إثبات
ما يخص المشبه به للمشبه مما وافقه على لازم المشبه به وشيئا من المشبه به وسواه هو
المشبه مثال ذلك وإذا المنية أنشبت أظفارها الكلام في تعبير الأظفار هو تخييل لأنه
من لوازم المشبه به الذي هو السبع فقد أثبته للمشبه الذي هو المنية فهي على هذا أمر
معنوي وجعل المتكلم ثم أشار إلى القول الثاني الذي هو مذهب السكاكي بقوله (أو هو شبه
استعارة من جعله فرد من) المعنى أن الاستعارة التخييلية عند السكاكي من قبيل
التصريحية وعليه فهي مجاز لا حقيقة ثم أشار إلى تعقيبه هنا على مذهبه بقوله (لكن قد

بين

التحقيق وكان أيضا تدله استعارة تخييلية كمخالب المنية وإن كان له تابع يشبه
ذاك المراد المذكور كان مستعار الذات التابع على سبيل التصريح هو منه وهو
مختار السيد أيضا في حواشيه على المطول فلا بعد كلام كقول بعض من أصحاب الزمخشري
وانتقد وعلى هذا فلا نظير في قرينة الاستعارة بالكناية أن يقال إذا لم يكن
للمشبه المذكور تابع يشبه رادف المشبه به كان باقيا على حقيقته عند أهل التحقيق وكان
أيضا تدله استعارة تخييلية كمخالب المنية والأظفار منها وإن كان له تابع يشبه ذلك
المراد المذكور كان مستعار الذات التابع على سبيل التصريح ولا يكون هنالك مع
الاستعارة بالكناية استعارة تخييلية هو منه (بل جعل من نحو) يعني جعلها
هو أي بل هي على مذهب الجمهور وعليه فقوله والمعنى أن الاستعارة أي التخييلية
والأولى التعبير بذلك ولعله سقط من النسخ فقوله فهي تخييل الكلام على
حذف مضاف أي إثباته تخييل لما قال [illegible] وكما قال الناظم بقوله فهي على هذا
الضمير يعود على الاستعارة التخييلية واسم الإشارة على التفسير المذكور على مذهب
قوله أمر معنوي محل المتكلم ووجه تسميتها استعارة أنه استعير ذلك
الإثبات من المشبه به إلى المشبه وتخييلية أنه تخييل بذلك الإثبات أن المشبه من
جنس المشبه به (أو هو شبه استعارة من جعله) يحتمل عوده على جعله للتخييلية
باعتبار كونها تسمى تخييلا أيضا وعليه اقتصر فهي ويحتمل عوده على ما يرجع
البيت قبله وهو لازم المشبه به أي على أنه التخييلية إذ هو الموضوع وهو

ما استعير لكن قد يتشعب ... ولا ... إلا أنه ... خلاف الجمهور في التخييلية عند السكاكي

الجمهور

ذلك قوله لا كما استعير له وهذا ابن حنبل الاولى وقوله (لا كن ما
استعير له في الاول) اي نائب الفاعل الجار والمجرور اي لا كن المستعار له
ليس كذلك ويحتمل ان فيه ضمير مستتر في استعير عائد على ما بجعل الشارح باعتبار لفظه
ذاملة قوله من ان يكون المستعار اي من ذات ان يكون في ذا الاستعارة عند
السكاكي من لفظ للازم المشبه به المستعار للامر وهما للمشبه كلفظ الاظفار
للكون المذكور من كلام الشيخ على حذف مضاف قوله وتسمية اي اختر عنها
التخييلية باعمال الوهم اياها فان للانسان قوة لها تركيب الصور والمعاني وتفريق
المركبات اذا استعملها العقل تسمى مفكرة واذا استعملها الوهم تسمى متخيلة
ولما كان حصول هذا المعنى المستعار له هنا باعمال الوهم اياها استعملت استعمالا
تخييلية وقرينة بعرفه فلا ذكرنا سبب جعل كل منها قرينة وتخييليا تسمى استعارة
وتسمية وعن التسمية تخييلية من الملازمات تعسف السكاكي في تفسير من الاقوال
قوله فتحقق الخ وهذا التوهمية بقوله محققة اي خالية لا بنوية اي خالية عما
شيء من التحقق مطلقا اي لا حسا ولا عقلا للقرينة وبين اعتبار السلف فان
الاظفار المنية عندهم امر محقق ثابت اي خالية توهم اثبات للمنية فهنا حد
احتمال لكم توهم وتحقق بخلاف ما اعتبره معنى فانه امر وهمي محض لا تحقق له
باعتبار ذاته ولا باعتبار ثبوته في الاقوال نقله البناني قوله وعلى هذا تكون
اي التخييلية قوله لان الاستعارة التصريحية عنده تنقسم اي فالتصريحية
عنده اعم من التخييلية لشمولها للتخييلية فالتقسيم عند السكاكي اولا للاستعارة
الى تصريحية ومكنية والتصريحية ينقسمها الى تحقيقية وتخييلية فهي عنده
ثنائية اولا والجمهور يجعلون القسمة ثلاثية من اول الامر تصريحية تحقيقية
ويقابلها من حيث التحقيق التخييلية ومن حيث التصريح المكنية كما قررنا ذلك
في قوله والاستعارة تصريحية الشيء وكمن يشبه شعوبا بالاسد في
الغاقومن شعوب قبيلة والمنية كالشعوب من امراد قوله في الاعتبار
اي الاطلاع قوله واختراع لوازمه اي السبع فهو مما يكون به قوام
وجه الشبه ومن اعتبار السبع للتعبير والمراد لوازمه بحسب القوة اي
بحسب الحقيقة فان الاظفار للاتلاف حقيقة للسبع في الاقوال قوله والقرينة
اضافتها الى المنية قال الشيخ القصيم رحمه الله ويناسب هنا قول بعض
الفضلاء حين عاينت كبيعه الزامور وقلت له : كيف اشتريت وجه الليل فسر ولت
فقال * ءانست نارا من جوانبكم * يكفي منها لرواشد بر فنزيل : فقلت

لأن التخييلية يجب أن تكون قرينة للمكنية والمكنية يجب أن تكون قرينة التخييلية ابن لب قوله لدى كل بعض أي من علماء البيان ومنهم القزويني رحمه الله ثم قال رضي الله عنه ويوضح جواز تبعية كل من الأخرى والمعنى أن الشك في جواز تبعية كل من الأخرى قد يقال لا نزاع بينهما أصلا بل توجد التخييلية بدونها كما ذكر في قوله أظفار المنية الشبيهة بالسبع ضعيف بقول قال القزويني وهو تعبير لا يوجد له مثال في كلام البلغاء ومن تعرض بدون التخييلية كما صرح به في المجاز العقلي حيث قال إن قرينة المكني عنها أما أمر مقدر وهمي كالأظفار في أظفار المنية وكنطقت في نطقت الحال بكذا أو أمر محقق كالإنبات في قوله أنبت الربيع البقل وهزم الأمير الجند لا كرا إذا أنه قلت نحو الجلالة من كر

تابعة للمكنية وهذا مثل جميع نحو أظفار المنية الشبيهة بالسبع ولسان الحال الشبيه بالمتكلم ونحو الحكم الشبيه بالناقة فمن صرح بالتشبيه لتكون الاستعارة في الأظفار فقط من غير استعارة بالكناية فقوله لا يوجد له مثال في كلام البلغاء أي في الأمثلة المتعارفة عن المكني للجمهور أو بكر ومما في جعلوها من التخييلية المعرفة عن المكنية واستنز الشك في ذلك أيضا بقول أبي تمام

لا تسقني ماء الملام فإنني * صب قد استعذبت ماء بكائي

فزعم أنه استعارة تخييلية غير تابعة للمكني عنها وذلك بأنه توهم للملام شيئا شبيها بالماء فاستعار له لفظ الماء لا كنه فيتمير له الاستعارة التخييلية فلما نحسر الحصر البليغ غير تابعة للاستعارة بالكناية كرأي الخطاب وابن الإيضاح وأما قول أبي تمام فليس فيه دليل لجواز أن يكون أبو تمام شبه الملام بظرف الشراب لاشتماله على ما يكرهه الملوم كما أن الظرف قد يشتمل على ما يكرهه الشارب لبشاعته وحرارته فتكون التخييلية تابعة للمكني عنها أو بالماء نفسه لأن اللوم قد يسكن حرارة الغرام كما أن الماء يسكن غليل الأوام فيكون تشبيها على حد تشبيه الماء فيما من الاستعارة والاستنباط على العجمي لأنه كان ينبغي له أن يشبهه بظرف شراب مكروه أو بشراب مكروه قال الشيخ عبد الحكيم بعد نقله ووجه الاستبعاد أنه لا يحسن تشبيه الملام بكونه مكروها للملوم بظرف الشراب المكروه أو الشراب المكروه ولعل الشيخ لا يترك على شيء منهما أنه يستفاد منه تشبيهه بمكلو الظرف أو بمكلو الماء وقال العلامة أبو العباس بن حمدون بن الحاج في حواشيه على المختصر المسمى بالتمر المختصر على نصه لا يرد على ذلك قول أبي تمام لا تسقني البيت لأنه يجوز أن يكون شبه الملام بالماء من جهة أنه مرد صد الشوق من كثير من العشاق وقوله تسقني ترشيح وزاد ذلك حسنا

انه

انه عملت به المشاكلة مع قوله فاء بكائي والمعنى كف عن الملام الذي هو
كالماء في تهييجه حرق الغرام ولست مستعذبا لسه لانى استعذبت ماء بكائي
واستغنيت في السرور بالماء وقد يقال يجوز ان يكون هذا من المراد منه قول ابن طيفور في ذلك
المراد .. بالماء فعلا بالعتب علة شوقهم * رحمة في عذلي وفي تعذيبي
يستعذب الصب الملام وانني * ماء الملام لدي غير شريب
فيه كثير والعلم للفتاح الكريم واعلم ان النزاع في انفراد التخييلية عن المكنية
انما هو في التحقق لا في الشيوع اذ لا نزاع في عدم شيوعه مثل اظفار المنية الشبيهة
بالسبع كما اشار الى ذلك الشعر فقوله اما مرفوع راجع ونحو قوله وكنكفن
الحارث وكالتكون نكفت اقطار فقوله ومنه الامير الحنفراء وكلامهم في منه
ويقع على الشم فقسم ثالث اي او استعارة تحقيقية كما ذكر السكاكي في قوله تعالى
يا ارض ابلعي ماءك كما يأتي قريبا فقرينة المكنية ثلاثة اقسام عنده قوله
نظرا للعلاقة اي علاقة السكاكي ومن فقوله فهو وارد لذكر غيره من الجمهور
المعبر عنهم في كلامه كثير بالكلام بعضه لرده بما اورد للتخييلية بجعل الجامع حقيقة
والمجاز في الاثبات فقط كما قوله وهو قول ثالث اي باعتبار كلامه كثير لا باعتبار
كلامه هو هنا القول الثالث هو بحثه قوله واما انفراد المكنية عنها في الحاصل انه
كان الاولى للشارح ان يجعل هذا الكلام من قوله لاكثر اذا تاملته في قرب على كلام الناظم
لشرح القول الثالث لانه كما عرفت غير مستقيم والعلم للوهاب العليم قوله اختار
فوقع خلاف بين الزمخشري والشارح فبين السبب كما تقدم وتبعهم كثير وفي كلامه تعريض
بصاحب التلخيص حيث حكى الاتفاق على منع انفراد المكنية عن التخييلية وقد نقل عنه
السيد في حاشية الاتفاق وبكلام صاحب الكشاف وجزمه السكاكي ايضا وانفصل
على ان انفراد المكنية عن التخييلية شائع فالنظم قوله بعهد الله استعارة
بالكناية حيث شبه العهد والمشبه به هو الحبل او العهد وان الحبل في الشبه
الميتة الكبار والنقض قرينة من الاستعارة والمستعار له النقض هو ابطال
العهد وهو امر معقول ففيه قرينة المكنية استعارة تحقيقية هو البناء قوله
كذا في الكشاف وفيه نظر قلت من ابن مساغ استعمال النقض في ابطال العهد
قلت من حيث تسميتهم العهد بالحبل على سبيل الاستعارة لما فيه من ثبات الوصلة
بين المتعاهدين ومنه قول ابن التيهان في بيعة العقبة يا رسول الله ان بيننا
وبين القوم حبالا ونحن قاطعوها فنخشى ان الله عز وجل اعزك واظهرك ان ترجع
الى قومك وهذا من اسرار البلاغة ولطائفها ان يسكتوا عن ذكر الشيء المستعار

ونفى من انه في المشاكلة ومن انفراد المكنية عن التخييلية بلا عكس ونحوه الاول الاستعارة اشارة اليه ... نقول ... الكناية ... عن الاظفار ... عكس ... فقد ... فنقع فيه ... والنفث ... عن التشبيه ... استعارة بالكناية ... لانه مشبه بالحبل ... بدليل النقض الذي هو استعارة تحقيقية ... تخييلية في النقض لابطال العهد لا تخييلية كذا في الكشاف فقد ابطل قطعا

ثم بين وجه الشبه بذكر شيء من زواده فيبين وجه التلك الرمزية بعلو مكانه ونحو
قولك شجاع يفترس أقرانه وعالم يغترف منه الناس واذا تزوجت امرأة
ما ستوتر مما لم تقل سرا الا وقد نبهت على الشجاع والعالم بأنهما اسد وبحر
وعلى المرأة بأنها وإشارة منه بلطفه وتفرع نقله عن الكمول ممتعا فلا تزال
ذكرته مثلا فقولك فولد ومنه ابلعي ماءك فقد ذكر السكاكي في هذه
الآية أن البلع استعارة عن غور الماء في الارض بتشبيه الغور بادخال الغذاء
الجوف والماء يستعير له لفظه وهو لفظ البلع وتعقبه الاستعارة في الفعل
مجازا استعارة تصريحية تبعية وان الماء استعارة بالكناية عن الغذاء وهو
موافق للزمخشري في هذا وبكلامهما نازع السعد في حكاية الاتفاق في كلام
صاحب التلخيص على منع انفراد المكنية عن التخييلية لما تقرر من ان هذا تبين
ابن يعقوب غنى قوله تعالى ينقضون عهد الله وقوله تعالى يا ارض ابلعي ماءك
يحتمل ان يكونا من قبيل الاستعارة التصريحية التبعية في الفعل وهو ينقضون
وابلعي على رأي الجمهور فيشبه المفعول فيهما من غير كناية لان المخاطب امكث
الكناية فلا يعدل عنها لانها ابلغ لان الكناية ابلغ من التصريح لانها كدعوى
الشيء ببينة في حقيقة وفي المجاز لان الفعل في الا يبين عند الجمهور حقيقة
والمجاز في الاثبات وعند السكاكي والزمخشري المجاز في لفظ الفعل استعارة
تحقيقية وما كان يبين عن قبيح ما جرى فيهما وانما من ان الامر ثبت للمشبه
من لوازم المشبه به المذكور قرينة للمكنية هو حقيقة عند جمهور السلف والقزويني
فكلما كان هنا ما يصلح ان يستعار له لفظه من توابع المشبه اولا وانما
المجاز في الاثبات فهو مجاز عقلي لا لغوي وعند السكاكي اما استعارة تحقيقية
او تخييلية كل منها تصريحية عنده او امر محقق فلا وان كانت ابلعي ماءك والثاني
كالاظفار للمنية وتكون اخبار والثالث كانبت الربيع البقل وعند الزمخشري
اما استعارة تصريحية تحقيقية ان كان هنا ما يصلح ان يستعار له اسم
لازم المشبه به محققا كالآية المذكورة وكناية ينقضون عهد الله او
حقيقة مثل قول السلف ان لم يكن هنا ذلك ويكون المجاز في الاثبات تخييلا
وهو مختار السعد فيه وكم منهم من جعل هذا تجوزا مستقلا بهذا التمثيل
وعلى انه فصل السبيل في فصل مركب المجاز بقسميه يحتمل ان يكون من
الجمعة للموصوف اذا المجاز المركب ويحتمل ان تكون الاضافة للبيان على
حصول البيان فيه اي المركب من المجاز والله اعلم قوله هو اللفظ في جنس

التشبيه متعلق بالمستعمل فيه على ان المقصود من الاستعارة في المركب كالمقصود منها في المفرد
وهو المبالغة في التشبيه وادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به فان تعريف الشيخ للمجاز
المركب بما ذكر لا يليق بتقسيمه كغيره حيث جعل منه استعارة ومرسلا لعدم شموله للمرسل فيكون
فاسدا وان كان الشيخ تبع صاحب التلخيص لاكن تعقبه السعد بانه لا وجه لتخصيص المجاز المركب
بالاستعارة بل هو كالمفرد في غيرها ايضا لانه كما ان المفردات موضوعة بالنوع فاذا استعمل
المركب في غير ما وضع له فلا بد من علاقة فان كانت المشابهة فاستعارة والا فغير استعارة
وهو كثير في الكلام كالجمل الخبرية التي لم تستعمل في الاخبار ونحوه للشيخ فلو قال تبعا
لغيره فلان الشيخ اقتصر بقوله كغيره على بعض من جملة الامثلة السابقة الرابعة وفيه رمز
لصاحب التلخيص في عدم ذكره فاذا اجال الامر عدم استحضاره له من اصله او تعكيسه من فروعه ه يشمل
غيره ان كغيره زاد بتسمية غير الاستعارة مرسلا ولم يصرحا بما بزايد بل صرح الزمخشري في شرحه
لعرائس الشيخ فقيل بانه يسمى مجازا مركبا فقط وانكر ذاك الاكثرين في العبادة انه يسمى مجازا
مرسلا كما قال كغيره نقله عنه البناني هـ وقد اجيب عن صاحب التلخيص كما في الاطول بان ما
سوى الاستعارة التمثيلية من المجازات المركبة مجازات بالعرض والمجازات بالاصالة اجزاؤها
الداخلة في المجاز المفرد فلو عد الخبر الذي هو مجاز للتجوز في جزئه قسما على حدة من المجاز لكان
جاءنا اسد وقوله تعالى واما الذين ابيضت وجوههم ففي رحمة الله واما نحو مجازات مركبة
ولم يعد بها من خلاف الا الاستعارة التمثيلية فانها من حيث انها استعارة تمثيلية لا تجوز في
شيء من اجزائها بل المجموع نقل الى غير معناه من غير تصرف من اجزائه فالمجاز المركب اللفظ
المستعمل من حيث المجموع فيما شبه بمعناه الاصلي ولا شيء مما ليس علاقته المشابهة كذلك
هـ بنقل البناني وفي حواشي الشيخ عبد الحكيم انه لم يوجد شاهد من كلام البلغاء للمجاز المركب
سوى الاستعارة وما ذكر من المثال ونحوه خلاف مقتضى الظاهر وهو قد يكون كناية وقد يكون
مجازا وقد مر تفصيله في المعرفة فلم لا يجوز ان تكون كنايات مستعملة فيما وضعت له ليتنقل
الى لوازم معناها منها ووقع هنا في الله يوبلسه الاتيان بتعريف يوافق تعبير كلامهم كتعريف
الشيخ فقيل ونصه المجاز المركب المستعمل في غير ما وضع له لعلاقة مع قرينة كالمفرد ان
كانت علاقته غير المشابهة فلا يسمى استعارة ولا يسمى استعارة تمثيلية ه وبالله
التوفيق فقوله من الاغيار بفتح الهمزة جمع غير ولا مفهوم له بل كل ما يوجد
في الكلام البليغ من كيبات اخبارية مستعملة في معان انشائية كما في بيت
المذكورة وآية قال رب اني وهن العظم مني وآية اني وضعتها انثى يوجد
فيه العكس كحديث فليتبوا مقعده من النار فقوله في غير الاعلام بمضمونه
[illegible] يعم كونه عالما به كمعكتب القران فهو مستعمل في [illegible] علم

لا جهار المستعملة في الاعلام بمضمونها كالامثلة والتحسر [illegible]

بعيث الشيخ [illegible] معرضه

[illegible]

بمضمونه

بمضمونه وذلك لازم له بعد حقيقة لما تقرر في قوله مثاله قوله
تعالى رب إني وضعتها أنثى في الكشاف فإن قلت فلم قالت إني
وضعتها أنثى وما أرادت بهذا القول قلت قالته تحسرا على ما رأته
من خيبة رجائها وعكس تقديرها فتحزنت إلى ربها لأنها كانت ترجو
وتقدر أن تلد ذكرا ولذلك نذرته محررا للسدانة ولتكلمها بذلك
على وجه التحسير والتحزن قال الله تعالى والله أعلم بما وضعت
تعظيما لموضوعها وتجهيلا لها بقدرها ومنبها لما منه ومعناه
والله أعلم بالشيء الذي وضعت وما علق به من عظائم الأمور
وأن يجعله وولده آية للعالمين وهي جاهلة بذلك لا تعلم منه
شيئا فلذلك تحسرت وفي قراءة ابن عباس والله أعلم بما وضعتِ
على خطاب الله تعالى لها أي إنك لا تعلمين قدر هذا الموهوب وما
علم الله من عظم شأنه وعلو قدره وقرئ وضعتُ بمعنى لعل
لله تعالى سرا وحكمة ولعل هذه الأنثى خير من الذكر تسلية لنفسها
فإن قلت فما معنى قوله وليس الذكر كالأنثى قلت هو بيان لما في
قوله والله أعلم بما وضعت من التعظيم للموضوع والرفع منه ومعناه
وليس الذكر الذي طلبت كالأنثى التي وهبت لها واللام فيهما للعهد
ومنه قوله محررة للبيت أي بيت المقدس روي أنها أي امرأة
عمران جدة عيسى عليه السلام وهي حنة كانت عاقرا لم تلد إلى أن
عجزت فبينما هي في ظل شجرة بصرت بطائر يطعم فرخا له فتحركت نفسها
للولد وتمنته فقالت اللهم إن لك علي نذرا شكرا إن رزقتني ولدا أن أتصدق
به على بيت المقدس فيكون من سدنته وخدمه فحملت بمريم وهلك عمران
ومن هذا النوع أي ذلك قوله تعالى رب إني نذرت لك ما في بطني محررا الآية
(وادع استعارة تمثيلية) كما تسمى بذلك بالتمثيل على سبيل الا
ستعارة وبالتمثيل مطلقا من غير تقييد على فلها أسماء ثلاثة بخلاف
تشبيه التمثيل فلا يكون إلا مقيدا وله اسمان تشبيه تمثيل وتشبيه
تمثيل ولا يقال له تمثيل مطلقا قاله السعد والناظم وإنما خصت
الاستعارة المجاز المركب بهذا الاسم وهو التمثيلية مع أن كل استعارة
فيها تشبيه لأنها مسار من سار البلاغة ولا يقال لغيرها عليها
وكأنه بالنسبة إليها كالعدم قاله العلامة وفي إشارة صاحب الكشاف

مثاله قوله تعالى رب إني
وضعتها أنثى فإن قوله إني وضعتها أنثى الخبر
فليس المقصود به إفادة الحكم
ولا لازمه لأن الله تعالى عالم بها
والمقصود إظهار التحسر
والتحزن لأنها كانت ترجو
أن تلد ذكرا يكون خادما
لبيت المقدس فلما وضعت
أنثى تحسرت لأنها لا تصلح
خادمة فلما وضعتها أنثى
تحسرت ووضع لها أنها من
أجل ذلك ... أنها أفضل
مما تخيلت أنه أفضل
من الذكر كما أخبر به تعالى
بقوله تعالى وليس
الذكر كالأنثى أي
مثل ذلك وأما
الاستعارة فقد
أشار إليها بقوله
ودع استعارة
تمثيلية إن كان مجازا مركبا
علاقته مشابهة

ح ك

عليهما فقال في سورة الزمر عند قوله تعالى والارض جميعا قبضته والسموات
مطويات بيمينه ما نصه ولا ترى بابا في علم البيان ادق ولا ارق ولا
الطف من هذا الباب ولا انفع واعون على تعاطي تاويل المشتبهات
من كلام الله في القرءان وسائر الكتب السماوية وكلام الانبياء
فان اكثره وعليته تخييلات قد زلت فيها الاقدام قديما وما اتى
الزالون الا من قلة عنايتهم بالبحث والتنقير حتى يعلموا ان في عداد العلوم
الدقيقة علما لو قدروه حق قدره لما خفي عليهم ان العلوم كلها مفتقرة
اليه وعيال عليه اذ لا يحل عقدها المورّبة ولا يفك قيودها المكربة الا
هو وكم اية من ايات التنزيل وحديث من احاديث الرسول قد ضيم وسيم
الخسف بالتاويلات الغثة والوجوه الرثة لان من تاول ليس من هذا
العلم في عير ولا نفير ولا يعرف قبيلا منه من دبير انتهى بلفظه قوله
اي اراك تقدم رجلا وتؤخر اخرى هو مثل يضرب للمتردد في امر فتارة يقدم
عليه ويفعله او يحجم عنه ويكف نفسه عنه ويتركه فشبهت صورة
تردده في ذلك الامر بصورة تردد من قام ليذهب فتارة يريد الذهاب
فيقدم رجلا وتارة لا يريد فيؤخر اخرى فاستعمل في الصورة الاولى العقلية
الكلام الدال بالوضع الاولي على الصورة الثانية الحسية ووجه الشبه
وهو الاقدام تارة والاحجام اخرى منتزع من عدة امور كما ترى فتكون
استعارة تصريحية تمثيلية ثم انه لا بد من تاويل في هذا التركيب لان
المتردد الذي يقدم رجلا لا يؤخر رجلا اخرى بل تلك الرجل الاولى والا لم يكن
مترددا وقد اختلف في كيفيته فقال العلامة وهو الذي اختاره العنبري كما
يأتي ان تقديره تقدم رجلا تارة اي حينا او مرة ففي القاموس والتارة
الحين والمرة الجمع تارات وتير وتؤخرها اخرى اي تؤخرها في تلك الرجل
تارة اخرى فحذف من الاول تارة ومن الثاني المفعول وهو هي اخرى ه
وقال السعد في شرح المفتاح المراد بالرجل الخطوة لان المتردد يخطو
خطوة الى قدام وخطوة الى خلف وبحث معه العنبري والسيد باوجه ثلاثة
احدها ان المراد بالقدام قدام الشخص فيكون المخالف للواقع في مقابلته خلفه
ايضا [illegible] هذا ليس بقيد المتردد اذ لا [illegible] الخطوة المعرفة
الى موضع ابتدائه الاولى للذي خلف المتردد ثانيها ان اعتبار التقديم
في الخطوة لا يخلو عن تكلف وتعوز لان الخطوة افعل [illegible] بتقديم الرجل الا
لا [illegible] فقدرة تقدم تارة وتاخر اخرى ثالثها ان التشبيه [illegible]

المثل اتحاد متعلق التقديم والتأخير كما لا يخفى على ذي انصاف وعلى هذا ذكر
الشيء لا يكون الا واقعا على شيء واحد ثم قال البعض بل الوجه ان يقال اخرى
صفة تارة والمعنى تقدم رجلا تارة وتؤخرها تارة اخرى واما في الوجه
الاول فيتحد متعلق التقديم والتأخير هـ من زاده مع العصام اي جعله
مجازا مرسلا علاقته السببية لان التردد سبب للتقديم والتأخير وبحث
فيه بانه متوقف على التخييل الاستعاري لا يعدل عنه الا بمانع كما هو قائل بذلك
قال الشارح رحمه الله قوله حكاية يعني ذكره في الاطول قوله شبه
به مضربه بمورده المضرب كمنزل الموضع الذي ضرب فيه المثل ويستعمل فيه وهو
المشبه المستعار له وجمعه مضارب والمورد بوزنه ايضا هو الذي ورد فيه
اولا وهو المشبه به المستعار منه وجمعه موارد قوله انه لا يغير
قال في المطول لان الاستعارة يجب ان تكون لفظ المشبه به بعينه المستعمل
في المشبه فلو تطرق تغيير الى المثل لما كان لفظ المشبه به بعينه فلا يكون
استعارة فلا يكون مثلا وتحقيق ذلك ان المستعار يجب ان يكون اللفظ الذي هو
هو المشبه به اخذ منه عارية للمشبه ولو وقع فيه تغيير لما كان هو اللفظ
الذي هو المشبه به فلا يكون عارية فلهذا لا يلتفت في المثل الى مضربه
تذكيرا وتأنيثا وافرادا وتثنية وجمعا بل انما ينظر الى مورد المثل مثلا اذا
طلب رجل شيئا ضيعه قبل ذلك تقول له الصيف ضيعت اللبن بكسر التاء
الخطاب لان المثل قد ورد في امرأة واما ما يقع في كلامهم من ضيعت اللبن
بالصيف على لفظ المتكلم فليس بمثل بل ماخوذ من المثل واشارة اليه ـ هـ
المراد منه واشار بقوله واما ما يقع في كلامهم الى ان الذي يجب عدم
تغييره هو المثل وما جرى مجراه اما الاشارة الى المثل كقولك ضيعت
اللبن على لفظ المتكلم فانه ماخوذ من المثل واشارة اليه فيجوز تغييره
يعرف من المثل والاشارة اليه كما قاله بعضه في الاطول قوله
ويمثل لا تغير التاء اي بل هي مكسورة مطلقا قوله انكر
القاموس في فعله نصه في مادة ضيع واضاع الشيء اهمله واهلكه
كضيعه وفي المثل الصيف ضيعت اللبن بكسر التاء ولو خوطب به المذكر
او الجمع لانه خوطبت به امرأة كانت تحت موسر فكرهته لكونه
شيخا فطلقها فتزوجها مملق فبعثت الى الاول تستمنحه فقال ذلك او عنى الاسود
ابن هرمز امرأته العنود الشيخة رغبت الى جميلة من فوهة عمرو بن ثعلبة هنا

انما ورد هذا
بعد ان بين ان تقدم رجلا
ان المثل نقل من غير تغيير
وتقوم مقامه في
الا انه يكون ايضا
فاعتبر على انه حقيقة
بيت قول الشاعر
قال الشيخ [illegible]
تغيير لفظ ما به
الحقيقي الى مشبهه
الذي اذا شبه
استعماله في مثل ما
الاستعارة فانه
يتعين فلا ومع
يتعين التمثيل
رغم مع تشبيه
لانه مطلع تشبيه
مضربه بمورده
ومشى في التمثيل
بطلع على ما فيه
وتطلع غيره ومورده
المستنبط وينبغي
على تقرير انه لا يغير
لا ان اللفظ [illegible]
نقل لفظ المشبه
به بعينه للمشبه
على ما هو الاستعارة
هـ البناني

أي والى الغارة فتبعت نفسه فراسلها فأجابته بقولها

أتركتني حتى إذا * علقت أبيض كالشطن

أنشأت تطلب وصلنا * في الصيف ضيعت اللبن

وعلى هذا فالتاء مفتوحة وهو في بلاغته والقول الأول في كلامهم هو المشهور ولذلك هو ربه وهو مقتضى قول الشيخ لأن أصل الموضع للأنثى وقول الشعر في نحوها يتغير بكسر التاء خطاب للرجل فورد في امرأة وهو الذي اقتصر عليه هو الشيخ في باب كلامه وفي أمثاله وهو دخنتوس بنت لقيط بن زرارة تزوجت شيخا كبيرا وهو عمرو بن عمرو بن عدس وكان ذا مال فكرهته وطلبت منه الطلاق في زمن الصيف فطلقها وتزوجت شابا فقيرا وهو عمير بن معبد بن زرارة ثم أصابها جدب وقحط في زمن الشتاء فأرسلت للشيخ الذي طلقها تطلب منه شيئا من اللبن فقال للرسول الصيف ضيعت اللبن لأنها طلبت الطلاق في زمن الصيف أو لأن هذا الكلام لا تعطى لبنا فقال لها الرسول ذلك فوضعت يدها على منكب زوجها الشاب وقالت هذا ومذقه خير منه ومن لبنك الكثير تعني أن هذا الشاب الجميل مع اللبن القليل الممزوج بالماء خير منك ومن لبنك الكثير وخص الصيف بالذكر لأنه زمن سؤالها الطلاق وإلا فالربيع أولى بالذكر كما لا يخفى ثم صار مثلا لمن فرط في الشيء في أوانه وطلبه في غير أوانه وفي ذلك يقول ابن المرحل

وقل لمن طلب شيئا فات عن * إبانه الصيف ضيعت اللبن

وتكسر التاء لأن المثلا * جرى على أنثى خطابا أولا

ثم هذا المثل ذكره في الصحاح بروايتين الأولى بنصب الصيف على الظرفية ويروى أيضا بالصيف كما عند اليوسي بالباء وهو بمعنى في كما في قولك جلست بالمسجد ويروى بالفاء كما في البيت وفيه ثلاث روايات كلها صحيحة مقبولة رواية ودراية (فصل مجاز نسبة قرينة) مقتضى قوله بعد وهو أن تنسب إلى الإضافة في قوله مجاز نسبة أي مجاز هو نفس النسبة وعليه فقوله إسنادا وهي أحوال الرواية بمعنى القافية مرادفة معروف أو لغة وتكون النسبة حينئذ مصدرا بالمعنى الشامل للإسناد والإضافة والإيقاع لا بمعنى التعلق كما في النسبة الحكمية فيكون كقول التلخيص وهو في المجاز إسناد الفعل أو ما في معناه إلى غير ما هو له فإن قوله يتناول غير أنه لم يعرف مجاز نسبة الإضافة والإيقاع إنما تعرض لها شارحه وهي قوله أشار إلى الاعتراض عليه وإن

قوله لا تعطي لبنا ... الصيف ضيعت اللبن ... وكذا في ... للأنثى ... وعلى هذا فلا يحتاج ... على المجاز في الجمع والمجاز في الكلمة على ... ويسمى المجاز العقلي ... أو الإضافة إلى الإسناد ... ويسمى مجاز النسبة ... والمجاز الحكمي ... إسنادا أو إضافة أو إيقاعا

أجيب عنه بجوابين أحدهما أن المراد بالإسناد مطلق النسبة فيكون مجازا
مرسلا من استعمال المقيد في المطلق ثانيهما أن الإضافة والإيقاع لما كانا متضمنين
للإسناد كما سيقول المص اكتفى به عنهما واعترض بأنه تكلف في التعريف كما في
الأطول فلذلك صرح المص في الأقسام الثلاثة للإيضاح ويحتمل مع ما ذكرناه
من كون الإضافة مجازا في نسبة بيانية أن يكون قوله إسنادا أو نصب بالنصب على
إسقاط الخافض ويكون من ظرفية العام في الخاص ويحتمل أن الإضافة مجاز في
نسبة من إضافة المتعلق بالكسر إلى متعلقه أو مصدر فيكون المراد بالنسبة
على هذين الاحتمالين تعلق أحد الشيئين بالآخر ويجري في قوله إسنادا ما تقدم من
كونه أحوالا أو منصوبة على نزع الخافض على هذين الاحتمالين أيضا بقي قوله
مجاز نسبة أيضا لأن ثلاث وفي قوله إسنادا الاحتمال على كل واحد من
الاحتمالات الثلاثة وعلى كل فالمجاز في النسبة عندهم كالزمخشري لتبين من
صفات الكلام حقيقة لا تمام الكلام به كالحقيقة على ما ذكره صاحب
المفتاح والشيخ عبد القاهر باعتبار أنهما من أحوال الإسناد فلذا الذي هو
من أحوال اللفظ فهو في الحقيقة من وصف الشيء بوصف متعلقه ولأجل أنهما
من أحوال اللفظ بالمعنى المذكور لم يستعملهما نعت اللفظ كما في الحقيقة والمجاز
اللغويين فارق الحقيقة والمجاز اللغويين كالكناية فلا يشتغل الذكر في علم
المعاني وإن كانت رعاية مقتضى الحال تجري في الكلام العقلي واللغوي فقد
يقال إنما ابن ذكر الكل في علم المعاني أو في علم البيان الذي هو محل له بالأصالة
كما فعل المص تبعا لصاحب المفتاح وغيره فلا وجه لما فعله صاحب التلخيص
والعزوف فيه عرفت فلما فعله وجه أيضا والله أعلم قوله ويسمى
مجازا عقليا سمي عقليا لأن التجوز في أمر معقول يدرك بالعقل وهو الإسناد
مثلا بخلاف المجاز اللغوي فإنه أمر نقلي وهو أن هذا اللفظ لم يوضع لهذا
المعنى مثلا قوله ومجازا حكميا أي منسوبا إلى علم العقل أو إلى الحكم
الذي هو أشرف أفراده وأغلب أو هو منسوب إلى الحكم بمعنى مطلق النسبة
الأعم من النسبة التامة التي هي الإسناد ففيه الحكم ولا شك أن هذا
الاحتمال الثالث هو الأولى لما تقرر أن الحكم ينقسم في كل فن إلى تقسيمه
ويسمى أيضا كما عند الشعر إسنادا مجازيا أي نسبة إلى المجاز بمعنى المصدر
لأن الإسناد تجاوز به المتكلم حقيقة أو مكانه إلى غيره ومجازا في الإثبات
أي الانتساب والاتصاف فيشمل الإيجاب والسلب وهو بين فهو مجاز تقدم

فإن قلت الأولى أن يقول مجاز في نسبة
قلت يشمل الإسناد المفعول في
الإسناد وقوله عقيبه
إسنادا في إسناد
وإضافة وفيه أن ذكر
الإسناد بل ذكر النسبة
والنسبة أعم من
نسبة الفاعل كالإسناد
الإضافية والإيقاعية
على أنه قيل إن الإيقاع
فإن أراد إن الفعل
وقع على المفعول
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

إشارة إلى الإضافة والإيقاع

او خبر بالاثبات لكونه في التعبير به في الاثبات كما في عنترا لحكيم والعنتر وان كان جميع تبين هو الاولى لما تقرر ان التشبيه تعسم في كل فقل بحسبه وان قوبلت بالنفي فتعسم بالايجاب والاقتعسم بحمه في الانتساب والاتصاف فتقلو هذا النوع من المجاز اسماء خمسة وقد عرفت توجيهها كلها والله اعلم قوله غلط الغلط ان لا تغرق وجه الصواب في الشيء وفعله كفرح كما في القاموس وقد اجاب عن هذا الغلط السعد بانه انما اورد هما في علم المعاني لانهما من احوال اللفظ فيدخلان في علم المعاني من حيث انهما يقتضيهما الحال فيحصل بهما مطابقة مقتضى الحال وذلك من الابواب كما في المطول بان رعاية هذه الحقيقة لا توجب تخصيص العقليتين بالايراد في علم المعاني ليشمل لها للحقيقة والمجاز اللغويين ايضا وللكناية اذ قد يقتضيها الحال واجيب بان الحقيقة العقلية مثلا قسم من الاسناد فاذا كان الاسناد من احوال اللفظ كان ما هو قسم له من احوال ايضا بخلاف اللغويين والكناية فهي نفس اللفظ لا من احواله فبينهما فرق لما افاده العنتر وقد تقدمت الاشارة الى ذالك فافهم والله اعلم (او اخبارا او انشاء) فنصوبان على الحال او على الاشتغال انه جر كما تقرر فيما قبلها وهذا الاكمال والتقسيم ذكره في التلخيص فقال ومنه غير مختص بالخبر بل يجري في الانشاء نحو يا هامان ابن لي صرحا فان البناء فعل العملة وهامان سبب امر ولا يختص هذا الاحمال بل يجوز ان يكون مجازا لغويا مرسلا من باب التعبير بالمسبب وارادة السبب اي مر بالبناء وكقوله تعالى فلا يخرجنكما من الجنة فتشقى فان الاخراج فعل الله تعالى وابليس سببه ومثله فلتنبت الربيع ما شاء وليصم نهار صائم وما اشبه ذالك مما اسند الامر والنهي الى ما ليس المطلوب منه صدور الفعل او الترك عنه وهنه اجرا لنهر ولا تكح امر فلان وكذا ليت النهار وامنواته تامرك فان الاستعمال البري على وجه التهكم من الكافرين ليس المراد منه ان الصلاة هي الامرة بل المراد ابا مرك ربك في صلواتك اي في تلبسك بها وقال زنك لامرنا بالوجوب لعله المقول والاختصاص بلا نزاع غرامراحكيما هو عبادة الاباء والقصد الاستهزاء به وبصلاته وانه لا يستغني بها شيئا من الحقوقية التي ادعى وليس يعدل في زعمهم العادس هوية هو اسناد المطول واقصيب رحمهما الله (اما مرحلة به واما الكناية فقد) هذا الاكمال والتذييل لم يذكره في التلخيص كالمطلع وانما ذكره في المطول فقال واعلم ان هذا المجاز قد يراد عليه حيث كلام وقد يكون كناية كما ذكروا في قولهم سلا الهموم انه من المجاز العقلي على ما بعم هي

المجموع مسألتان والله الموفق (قوله وهو أن تنسب شيئا لسوى ما هو له) ما هو واقعة
على الذات الاسناد أصالة وحاصله كان مع اسمه المشتق وبهما الغاير من الصلة
على الفاعل وغيره كان جملة صوري وما يلي صوري المشتق فيه عائد على ما أيضا وفي أصالة
وله متعلق بمحذوف وضمير له عائد على الشيء المنسوب للسوى واللام له لتقوية
العامل الضعيف بتفرعه ومعمول لما إذ الأصل ما كان حواله في أصالة ومعنى صوري شمل
والمجاز وإن جرى اشتمل على التقرير والمجاز العقلي أن تنسب شيئا لغير ما كان
يستحقه بالأصالة أي يستحق نسبته إليه لكونه في ذاته الغير بل بسر ما لم
النسبة أصالة على أنه لا يحتاج إلى تأويل وعن أي ما يستحق لقولهم جعل
وأهله حقيقة فاحمد والله أعلم قوله لغير ما كان له بمنزلة اللام في كلام
الشيخ وكذا في قولهم بعد الذي قوله أصالة غير اللام في قولهم ما هو له صوري
لأنها في كلامهم لتقوية العامل لما تقدم على حد إن كنتم للرؤيا تعبرون
وفي كلام الشيخ وفيما يأتي للاختصاص أو للاستحقاق ومثله لذلك والله
الموفق قوله أو مشتقا أي كاسم الفاعل واسم المفعول والصفة المشبهة
وأفعل التفضيل والظرف قوله أو غيرهما أي كالمصدر وغيره من أسماء
الاقتصار قوله أو معناه أي كالمصدر واسم الفاعل واسم المفعول والصفة
المشبهة واسم التفضيل والظرف واسم الفعل والمنسوب كما في التلخيص وشرحه
وحواشيه وقول الشيخ وهو المشتق ظاهر قال في المطول واحترز بهذا عما لا يكون
المسند فيه فعلا أو معناه وقال أيضا قبل هذا أنه يقال إما حقيقة وإما مجازا
أي وإنما قال صاحب التلخيص ثم الاسناد منه حقيقة عقلية ومنه مجاز عقلي
لأن من الاسناد ما ليس بحقيقة ولا مجاز عنده لما إذا لم يكن المسند فعلا أو معناه
كقولنا الحيوان جسم وكذا قال بعضهم حقيقة وبعضهم مجاز وبعضهم ليس
كذلك اه فأثبت الواسطة بين الحقيقة والمجاز ونكت على صاحب المفتاح
النافي لها وقد رد على القزويني شارحه السعد في المطول بمنع إثبات الواسطة
وتصويب ما لصاحب المفتاح فانظره وكفاك قول الشيخ عبد القاهر أنهما
أي الحقيقة العقلية كل جملة وضعتها على أن الحكم المفاد بها على ما هو
عليه في العقل واقع موقعه اه فلا فرق قوله كل جملة يشمل التي فيها فعل
أو ما في معناه والتي فيها غيرهما وكذا يقال في تعريف المجاز العقلي وإن وقع
في التعريف المذكور هنا لفظة غير فيما واقع في موقعه كان تعريفا له فبطلت
الواسطة وانحصر الاسناد في الحقيقة والمجاز وقد تكون القضية حقيقية

قوله أن تنسب شيئا لسوى ... في أصالة ... الحقيقي ... العقلي ... قوله لغير ... بالأصالة ... أي على ... الاسناد ... قوله أو مشتقا أو غيرهما ... صاحب التلخيص ... بالفعل أو معناه ... المشتق ...

والثه

والله اعلم وسبحانه (للاجلال به بلابس الخز) قوله افادته فراضتني) جملة
فراضتني في موضع الحال من الخز مؤكدة اي حال كون هذه النسبة اماله فرنبع
في منزلة النسبة قوله والحال انك تستعمل الاسناد في الكلام الاستعارة
هنا غير ما في المجاز اللغوي كما سياتي قريبا بيانه واشار الشارح بذلك الى ان
المستعار حقيقة هنا هو النسبة لا الشيء المنسوب فيكون قوله كم له من
وقوله المنسوب على حذف مضاف اي لنسبته هو والذي نسبته له اصالة
لا كر الافرخ للشارح ان يعمم النسبة من الاسناد الذي وقال اليه ليشمل العلاقة
الاسناد والاضافة والايقاع وعبارة التلخيص واي غيرها الملابسة
مجازا في الاسناد الفعل او ما في معناه الى غير الفاعل في المبني للفاعل
وغير المفعول في المبني للمفعول للملابسة لاجل ذلك الغير يشابه به
ما هو له في ملابسة الفعل مجاز فان في المحصول فقد استعير الاسناد مما هو
له للغير للمشابهة اياه في الملابسة كما استعير للرجل اسم الاسد للمشابهة
اياه في الجراءة ولا مجاز ولا استعارة في شيء من طرفي الاسناد واما الفرق
تشبيه منزلة امالة من الاستعارة الاصطلاحية كما قاله في دلائل الاعجاز
ان تشبيه الربيع بالقادر في تعلق وجود الفعل به ليس هو التشبيه الذي يفاد
بكان ونحوها وانما هو على الجهة التي راعاها المتكلم حين اعطى
الربيع حكم القادر في اسناد الفعل اليه وهو مثل قولنا شبه ما ليس من
بما الاسم ونصب الخبر بان الغرض ليس تعريف فرز في نفوسهم وجهة
راعوها في المفعولات ما ليس في الجملة قال السيد على قوله ليس هو التشبيه
الذي يفاد وذلك لان التشبيه المفاد بكان ونحوها مقصود من الكلام
والتشبيه في قوانين الربيع البقل مثلا مما هو مقصود منه وليس بمقصود
وقال البناني قوله للملابسة بعد اشارة الى انه علة في هذا المجاز
الملابسة اي المشابهة في الملابسة كما اشار له الشارح والقرينة في جميع
الامثلة الافعلية الاستحالة العقلية الا في بنى الامير المدينة فالقرينة
فيه الاستحالة العادية لا يقال حيث كانت علاقة المشابهة كان من
الاستعارة لانا نقول الاستعارة لفظ استعمل في غير ما وضع له
والاسناد ليس بلفظ وما وقع من تسميته استعارة ليس المراد منه
الاستعارة الاصطلاحية بل ذلك على سبيل النقل والاشتراك اللفظي
اي كما في قول شارحه منها والحال انك تستعمل الاسناد في وضع الاسناد

قوله الملابسة منزلة الملابسة وان العلة اشارة بقوله لاجل انه يلابس الذي قوله امالة فراضتني بان انتصب بدل يقوم على سوق المشبه وهو فيفعل وانه يفعل يلابس يشابه وفيه قوله فقد علم على الشيء المنسوب والآلة فيقول على تشغله الفاعل انك تستعمل الاسناد قوله لتشابه يشابه ابله في ملابسة الفاعل مثل

أو غيرهما مثوله لا للملابسة فهو غلط اه وإذا علمت أن المجاز العقلي لابد له من علاقة وقرينة كالمجاز اللغوي فأشار هنا إلى القرينة فيما يأتي بقوله لا بد من قرينة التشبيه ولأن العلاقة ومعنى المشابهة هنا بقوله لأجل أنه يلابس الفاعل لكنه لم ينصرف لوجه الشبه وهو الملابسة بخلاف صاحب التلخيص فعبارته أقصر من عبارة هنا لأن هنا جعل الملابسة بين المسند إليه الحقيقي والمجازي بكائن بمعنى المشابهة وليس في عبارة هنا ما يفيد وجه الشبه بخلاف عبارة التلخيص فهي مطلقة أعني قوله للملابسة فكأنه معناه لوجود الملابسة بين المسند والمسند إليهما الحقيقي والمجازي وذلك يستلزم المشابهة من المسند إليه الحقيقي والمسند إليه المجازي فلزم التصريح بالمشابهة ووجه الشبه هنا وبكون الملابسة في كلام هنا على وجهها من غير تأويل هنا بالمشابهة فيكون المجاز العقلي عنده كالمجاز المرسل الذي علاقته المجاورة وذلك لأن الملابسة أي الارتباط والاتصال حاصلة بين المسند إليه الحقيقي والمجاز كما مر حاصلة بين كل منهما وبين المسند فالملابسة حاصلة بين الثلاثة وعلى كل حال فالعلاقة معتبرة بين المسند إليهما لما اعتبرت بين المعنى المجازي والحقيقي في المجاز اللغوي مرسلا وغيره والله تعالى أعلم قوله كمثل أن تنسب للمفعول فعل للفاعل أي فعلا واقعا على الفعل المبني للفاعل واسم الفاعل مثلا فقوله كنسبة ما للفاعل إشارة به إلى أن لفظ مثل في كلام هنا مقحم بين الجار والمجرور لا غناء الكاف التمثيل عنه ويحتمل زيادة الكاف لا مثل على حد قوله تعالى ليس كمثله شيء على أحد الوجوه في الآية الشريفة وكقول الراجز في مثل كالعلابد وقول الشاعر فصيروا مثل كعصف مأكول قوله وهو نسبة ما للمفعول من الفعل المبني للمفعول واسم المفعول قوله ومن مرضية أي في المعنى فهو في الحقيقة والمعنى مفعول به وقد جعل فاعلا نحويا في اللفظ مجازا لأجل الموازنة مع عالية قبله ومبالغة في الرضى بها لكونها صافية عن الشوائب والكدورات دائمة غير مقطوعة فهي مصونة مقرونة بالتعظيم الذي ليس له غاية والإكرام الذي ليس له نهاية وقد ذهب الخليل أنه لا مجاز فيها بل راضية بمعنى ذات رضى حتى تكون بمعنى مرضية فهو تكثير للبر وتامر وبه صرح البيضاوي وقال العضد وهو مشكل بل ذلك الشأن لا يسن البناء يستوي فيه المذكر والمؤنث إلا أن تكون للمبالغة كعلامة وفهامة قلت وبالاعتبار الثاني صرح في الكشاف أيضا فقال في الكشاف أيضا فقال راضية فنسوبة إلى الرضى كالدارع والنابل والنسبة نسبتان نسبة بالحرف ونسبة بالصيغة أو جعل الفعل لها مجازا وهو لصاحبها اهـ منه

بقوله ذلك كمثل أن تنسب للمفعول فعلا علي وتعكس ذلك فما كان للمفعول ~~أو~~ للفاعل ~~و~~ تعني أن المجاز في النسبة يكون بأن تنسب نسبة للمفعول ما كان للفاعل وتعكسه كنسبة ما للفاعل للمفعول في قوله تعالى عيشة راضية نسب الرضى للعيشة والرضى لصاحب العيشة ومن منقبة للراضية وإنما الراضي صاحبها

قوله المالئ هو المفعم للاناء اسم فاعل من افعم الاناء اذا ملأه والمناسب
للسياق ان يقول لانه هو المفعم للوادي مثلا وبه عبر اقفهيسي وان كان التعبير
بالاناء تبع فيه السعد قوله اي الفاعل الحقيقي المعنوي وهو غير
السيل والاجتماع من حيث اللفظ والصناعة النحوية نائب عن الفاعل لا فاعل
قوله وقوله حجابا مستورا اي على احتمال كما في البيضاوي والكشاف ونصه
حجابا مستورا اي ذا ستر كقولهم سيل مفعم ذو افعام وقيل هو حجاب لا يرى
فهو مستور ويجوز ان يراد انه حجاب من دونه حجاب فهو مستور بغيره او حجاب
يستر ان يبصر فكيف يبصر المحتجب به وهذه حكاية لما كانوا يقولونه وقالوا
قلوبنا في اكنة مما تدعونا اليه وفي آذاننا وقر ومن بيننا وبينك حجاب
كانه قال واذا قرأت القرآن جعلنا على قلوبهم اكنة اه وما ذكره وما ذكر الزمان في
يتحصل من هذا البيت والذي قبله ان صور المجاز العقلي عشر صور فالصور الثلاث
من البيت الاول والسبع من البيت الثاني ولم يذكر الشارح جميعها بل السبعة فقط
وكما تجري هذه الصور في النسبة الاسنادية تجري في النسبة الاضافية والايقاعية
فتكون الصور ثلاثين والله اعلم هـ قوله ولم يتعرض لحكم المفعول معه
والحال ونحوهما من المستثنى والتمييز كصاحب التلخيص قال السعد لان الفعل
لا يسند اليها ولو مجازا هـ قال البناني اي مع بقائها على صفاتها المعهودة
فيها فلا ينافي ما ذكره صاحب المشتقات من ان نحو المفعول معه لا يمنع فيها اذا
رفع واسند اليه الفعل ونص عليه البناني فلا يرد انه قد يسند اليها الفعل
كما اذا قلت في جاء الامير والجيش جاء الجيش ونحو ذلك هـ قوله تعود
على الاسنادية للمفعول بل الظاهر ان الاشارة الاولى راجعة الى المفعول
والثانية الى الفاعل كما يؤخذ من تقريره وبه شرح اقفهيسي وان صح فاذ كره
من حيث المعنى لان الفعل المبني للفاعل مثلا مقتضيا للاسناد الى الفاعل والمبني
الى المفعول مقتضيا الى الاسناد الى المفعول فلا يوافق كلامه هنا لعدم جريانه
ذكرنا فسمى به الاشارة في عبارته هنا وانما جرى فيما ذكره الفاعل والمفعول
فتأمله على ان الكلام مقام نسبة لا مقام اسناد والله ولي التوفيق والرشاد
قوله نهاره صائم وكذا ليله قائم ومنه قوله والنهار مبصرا وفي التنزيل
وانما قال مبصرا لانه يبصر فيه والدليل على ذلك لتسكنوا فيه تحرقه بين الكثرة
والمجاز في الليل والظرف الذي هو سبب يحتمل النحو والله اعلم ومنه ايضا
يوما يجعل الولدان شيبا قال في الكشاف هو مثل في الشدة يقال في اليوم الشديد
يوم يشيب نواصي الاطفال والاصل فيه ان الهموم والاحزان اذا تفاقمت

وقوله سيل
الماء هو موضع للاناء
الجمع للاناء ويعم
والاناء ومنه المفعول
فنسبته الى المفعول وفي
الى الفاعل في مستورا
حجابا مستورا
الى الفاعل او نحو ذلك
او فعلت او نسبت
او فعلت او نحوه
الاسنادية الاولى
تعود على ما
للمفعول او الى
نية على الاسناد
فالفاعل على الفعل
لنحو ما مع المفعول
اليه وان المعنى
ان نسبة ما بني
للمفعول او الفاعل
على نحو ما ذكرنا
او نحو ذلك
صفة الفعل
ونحو ذلك
فان قلت

الانسان اسرع فيه الشيب قال ابو الطيب *

والهم يخترم الجسيم نحافة * ويشيب ناصية الصبي ويهرم

وقد مر في بعض الكتب ان رجلا امسى واسود الشعر كحنك الغراب واصبح وهو ابيض الراس واللحية كالثغامة فقال اريت القيامة والجنة والنار في المنام ورايت الناس يقادون في السلاسل الى النار فمن هول ذالك اصبحت كما ترى ه قوله ومثال التسبب مثاله ايضا بنى الامير المدينة في السبب الامر وضرب التاديب في التسبب العادي ومثله يوم يقوم الحساب اي اهله لاجله ه المحول للزنة سبب فيه اي يوم شيبته وقسيمه كما انه لما تر النّاضير المتسبب عنه الاكل من الشجرة التي هو الملايكة في المحول وهو في النزع فعل الله تعالى حقيقة ه وقد يقوم بانه فعل الله من جهة الحقيقة وفعل الملايكة من جهة الكسب والمباشرة بل فرامعا له جهة الكسب والمباشرة مثلا اوفى لما تقرر ان المجاز الاصطلاحي انما يقابل بالحقيقة الاصطلاحية لا التوجيبية تنبه واصح والله اعلم قوله ومثال المجرى جد جده في المصباح والجد في الامر الاجتهاد وهو مصدر يقال منه جد يجد من باب ضرب وقتل والاسم الجد بالكسر ومنه يقال محسن جدا اي نهاية وقيل الغي قال ابن السكيت ولا يقال محسن جدا بالفتح ه ونحوه في المختار وزاد واجد في الامر ايضا يقال ان فلانا لجاد مجد بالكسر ه وهو خلاف مقتضى كلام القاموس من ان المكسور هو المصدر حيث قال وبالكسر الاجتهاد في الامر ه ولا شك ان المراد هنا المعنى المصدري فيكون بالفتح على ما في المصباح والمختار وبالكسر على ما في القاموس وعلى كل فهو جار بين الى صاحب الجد لا الى الجد نفسه للانه اسنده لمللابسة الجد بجد بكونه جزء معناه لان الجد جزء معنى الفعل ثم ان تخييل الشئ كالجد نحو جد جده اوفى كما قال الشعر من تخييل الغزو يضاف له بشعر شاعر قال في المطول لان الشعر وان كان على بعض المصدر فهو بمعنى المفعول لا بمعنى تاليف الشعر فيكون من قبيل عيشة راضية ه ومنه قال الشيخ عبد الحكيم على قوله فهو بمعنى المفعول اي بحسب المعنى المتعارف المتبادر وان صح بالمعنى المصدري ايضا فلذا قال الاولى ه قوله ومثال المكاني نهر جار كذا في التلخيص قال النهر بسكون الهاء ويحرك مجرى الماء الجمع انهار ونهر ونهور وانهر كذا في القاموس قال السعد المجرى الى النهر الذي هو مكان جري الماء مجاز عقلي من باب تسميته ما للفاعل الى مكانه وفي المصباح قالنهر النهر الماء الجاري المتسع والجمع نهر بفتحتين وانهر والنهر بفتحتين لغة والجمع انهار مثل سبب واسباب ثم اطلق النهر على الاخدود مجاز للمجاورة فيقال جرى النهر وجرى النهر كما يقال جرى الميزاب والاصل جرى ماء النهر

والاسناد اليه مجاز عقلي وقد يقال بل في الشيب اسند الى الليالي والنزع فلا يصح ... فلا يمكن ... الملايكة ... الاستعارة ...

سبب في النزع بموافقة الملايكة سبب حقيقة النزع بواسطة ... ونسبته الى الملايكة

ه وعليه فإسناد الإنبات إلى الربيع على الأول فيه الحقيقة ليس بمجاز بل
هو حقيقة وإنما يكون مجازا على الأول والثاني فيه قيما أجرى مع قوله والأصل
، ومقتضى كلام المفهوم أن الأول والثاني هو الحقيقة لأنهم نصوا على أنه
لا يمتنع الحقيقة والمجاز بالوجه فالمصباح ومثله المفتاح (حقيقتين كقوله
عرفيتان) كقوله مثلا وعرفية لغوية وحقيقتين أي لغويتين حالا واتمتيا واختلفا
مخصوصا على عرفيا والمجاز متعلق بالتمتيا واشار بهذا البيت تبعا لصاحب
التلخيص إلى تقسيم المجاز العقلي باعتبار طرفيه إلى أربعة أقسام فإن الأول
وهذا التقسيم للطرفين أولا بالذات وللإسناد ثانيا وبالعرض وفيه تنبيه
على أن الإسناد المجازي لا يخرج الطرفين عما هو عليه قبل الإسناد كما أشار إليه
الكلام المستعملة في أنه إما حقيقة أو مجاز وأن الحقيقة عسى أن يشعر من
اجتماع مجازين أو حقيقة ومجاز في كلام واحد وإن كانا مختلفين كالمراد فيه
ثم إن هذه الأقسام الأربعة جارية في الحقيقة وأمثلتها ما ذكر في المجاز بعينه
لكن إذا صدرت عن الدهري بناء على اعتقاده قاله السيد الشريف في حواشيه
ولم يذكرها صاحب التلخيص في الحقيقة مع أنه عمها كالمجاز بخلاف غيره ثم
اعتناء بشأن المجاز لأنه المقصود في هذا الباب قاله العبادي وكما ينقسم
المجاز باعتبار طرفيه إلى الأقسام الأربعة المذكورة ينقسم باعتبار القرينة
الدالة عليه إلى قسمين لأنها إما حقيقية كما في أنبت الربيع البقل وإما مجاز
نحو ليبتني الربيع البقل بمعنى الخبز قاله في الأطول فقوله هنا أي في المجاز
العقلي بخلاف الطرفين في المجاز اللغوي فالمراد بهما المستعار منه والمستعار
له فقوله مما يجري في الكامل وإلا لم يجر من يعتقد أن الله واحد ولك
يشمل المعتزلي وغيره ممن يعتقد صدور بعض الأفعال من غيره تعالى قاله العبادي
ويقدر أيضا بغير المتعجب قاله في الأطول فقوله كلام الربيع والإنبات مستعمل
في حقيقته أي وإنما المجاز في الإسناد كما تقدم من باب نسبة ما للفاعل المختار
الواحد القهار إلى السبب العادي وهو الربيع أي ربيع الزمان وهو أحد فصول
العام المعلوم المقابل للفصول الثلاثة التي هي الصيف والخريف والشتاء ومثله
الطف قول القائل *

إذا كان يؤذيك حر المصيف * وكرب الخريف وبرد الشتا
ويلهيك حسن زمان الربيع * فأخذك للعلم قل لي متى

وكذا يقال في أمثال الثلاثة كالحبيب والشفاء مستعمل في حقيقته وإنما

حقيقتين
كقوله عم ماء ق
كقوله أنبت ق
للمجاز أنبت الربيع
اقتلعا ... بالكلام فيه
... واشار إليه
إلى أن في المجاز العقلي على أربعة
أقسام أمثلة حقيقية أو مجاز
أو مختلفان ... هذا الأخير
مثال الأول أنبت الربيع البقل
إذا صدر ممن ... يعتقد
الطبيب المريض
كلمة أنبت الربيع
والإنبات مستعمل
في حقيقته وقال
الثاني أحيا
الأرض شباب الزمان فمستعمل
في ...
جال المراد بإحياء

والمجازية كما أشار
إليه في قوله
تعبيرها على الأول
كملا والثاني
وتعال

فلانه

المجاز في الاسناد قوله بان المراد باحياء الارض اي فقوله احياء استعارة
تبعية بان يشبه تهييج القوى وايجاد الخضرة وانواع الازهار بايجاد الحياة
ووجه الشبه كون كل منهما احداث ما هو منشا المنافع قوله تهييج القوى
مصدر مضاف للمفعول اي تهييج الله القوى قوله النامية اي الزايدة والنا
اي بقول الحنفية فالمه يسر وعلى كون المراد بالقوى النباتات لا مركلام فمن ان
ادخال تهييج القوى في تفسير الاحياء لا يناسب تفسير شباب الزمان بازدياد
قوى النامية اذ لا معنى لقولنا هيج القوى ازدياد القوى فالاولى الاقتصار
في تفسير الاحياء على احداث النضارة وما يناسبه تجعل اثر شباب الزمان
بالمعنى المذكور افادة البشر ويمكن وجهه بتقدير مضاف في تفسير شباب الزمان
اي زمان ازدياد كما هو في بعض نسخ الشعر وعبارة الاكمل احيا الارض
اي جعلها نامية بان كل ما ينبع كالحي وما لا فكالميت قوله نضارتها اي
حسنها قوله في الحقيقة اي اللغوية قوله اعطاء اي ايجاد قوله
تقتضي الحس اي الادراك بالحواس الخمس الظاهرة قوله وتقتضي البدن والروح
كذا في المطول قال الناصر اللقاني والمعروف ان الروح ليس بشرط في الحياة بل
للفادر المختار ان يوجد الحياة في اي جسم اراد سواء كان فيه الروح اولا وسواء كان
في صورة الحيوان اولا كما وقع في الجزع الذي حن للنبي صلى الله عليه وسلم فقال
يسر ولك ان تقول هو وان نقل وجد الروح في الجزع ثم اتصف بالحياة ثم لا
ينبغي ان يترك تعريف الحياة في مثل هذا ده قوله والمراد بشباب الزمان
الاولى ان يراد بشباب الزمان كون الزمان يزيد فيه قوى الارض النامية قوله فراده
بعبارة الشعر قوامه اي الارض وقوله النامية اي التي شانها النمو ولا يتكرر
مع قوله ازدياد قوله في الحقيقة اي اللغوية قوله عبارة لفظ الشعر وهو في
الحقيقة عبارة عن عرق الشيء المنتشر وانما سمي هذا المعنى شبابا لان الحرارة الغريزية
تكون مشبوبة مشتعلة من شب النار اوقدها وقد استعير لكون الزمان في ابتداء
حرارته الملابسة وفي ازدياد قواه ووجه الشبه كون كل من الابتداء مستحسنا
لما يترتب عليه من نشاة الافراح والمحاسن عكس ما يكون في اخر زمان الحيوان
واخر زمان الازمان تمحو تلك المحاسن والمثلا بماه قوله كثير اي ما مثلتهما
كثيرة وفي التلخيص وهو في القران كثير قال السعد اي في نفسه لا بالاضافة الى
مقابله حتى تكون الاضافة العقلية قليلة وتقريره في القران على كثير لمجرد الاهتمام
اي لا للتخصيص حتى يلزم اختصاصه وكثرته بالقران دون السنة وكلام العرب مع

الارض … تهييج القوى النامية واحداث نضارتها … وبه فيهما … بالنفلة … النبات والاشجار … الحقيقة … اعطاء الحياة … والحياة … صفة تقتضي الحس والحركة الارادية وتفتقر الى البدن والروح … وقوله النامية وهو في الحقيقة … عبارة عن كون الحيوان في زمان ازدياد قوته الغريزية … مشتعلة … وهي … ابتداء الغذاء … الحقيقة … ابتداء … شباب الزمان … مشتعلة … ابتداء … وفيها … الربيع … والعكس … الربيع …

انه كثير في القرآن او غيره وقوله تجوزه الاستماع اي لانه محل النزاع لان
منازعه على من زعم عدم وجوده في القرآن لانه بحسب الكلام كذب وكلام
الله تعالى منزه واجيب بانه لا كذب مع اعتبار القرينة فالله يسر في
الاول فهو رد على من انكر وقوع المجاز في القرآن عقليا كان او لغويا
ثم انه تسمح في التلخيص على كثرته بقوله تعالى واذا تليت عليهم آياته
زادتهم ايمانا حيث اسند الزيادة الى ضمير الآيات وهي فعل الله تعالى الى الآيات
لكونها سببا عاديا وقوله يذبح ابناءهم حيث نسب التذبيح الذي هو فعل
الجيش الى فرعون لانه سبب آمر وقوله ينزع عنهما لباسهما وقد تقدمت
وقوله يوما يجعل الولدان شيبا حيث نسب الفعل وهو لله تعالى حقيقة
الى الزمان لانه سبب فيه وقوله واخرجت الارض اثقالها حيث نسب
الاخراج الى مكانه وهو فعل الله حقيقة (لا بد من قرينة لحقيقية) قوله
صارفة اي ولا يشترط ان تكون معينة لما هو الحقيقة ولذا اختلف في انه
هل يلزم ان يكون له حقيقة ام لا والاول والثاني هو المجاز بعضهم من كونه
اسناده الى السبب او المفعول مثلا بناء قلت وحمله على ما لنا في
نسب بقول كثير اهله حقيقة جلية في وهو المعروف ايضا في قرينة
المجاز اللغوي وقد مر ان القرينة المعينة شرط كلا في المجاز وانكر بل يصح
ذلك منها وهو الكلام مراد لا تزيد قوله فراجعت ام الخيار الابيات
ام الخيار كنية امرأته وقوله ذنبا اي ذنوبا بقرينة المقام وان كل ذنب
اسم جنس فكلو يصدق بالقليل والكثير وقوله كله لم اصنع اعتم بكل رفعه
بالرفع بالابتداء وخبره من بين بالرفع لما فيه من تهيئة العامل للعمل وقطعه
عنه ورفع بانه نقله الشعر في الاول عن سيبويه من قول الشاعر
ثلاث كلهن قتلت عمدا . برفع ثلاث يدل على جواز التركيب ووقوع افادة
العبث بل قال من الشعراء الرواية بالرفع وان صح النصب وقيل النصب لا
يصح لان كلا المضاف للضمير لا يقع مفعولا به بل توكيدا او مبتدأ وفي بعض
من المغني انما تقع مفعولا قليلا وعلى قراءته بالرفع يكون من باب عموم
السلب لتقدم كل ومن باب سلب العموم على قراءته بالنصب وقوله من ان
رات من تعليلية اي من اجل رؤيتها راسا وفي نسخة راسي وهي اكثر اي ملح
عاري الناصية من الشعر في بعضي مهل وازال بريل قوله عنه والقزع
بضم القاف وسكون النون مع ضم الزاي وفتحها فيه لغتان جمع القنزعة

والوضع في تمييز الحقيقة عقلي
النسبة في المجاز العقلي من
والمجاز كذلك انكر
القرآن ثم قال
التلخيص فرينة
لا بد من فرينة تكون
لحقيقية وقيل والمعنى
ان المجاز العقلي لابد
له من قرينة لفظية او
معنوية اما الاولى فلا
لان الحقيقة تتوقف
على القرينة والحقيقة
والاولى ان تكون
لحقيقية او معنوية
فقال الاول وقال الثاني
النحو فقال
ام الخيار تدعي
على ذنبا كله لم
اصنع من ان رات
راسي كراس الاصلع
ميز عنه قنزعا عن
قنزع جذب
الليالي ابطئي
او اسرعي افناه
قيل الله للشمس
اطلعي

تارة وبجذب أخرى وهو الشعر المجتمع في نواحي الرأس وميز عنه أي الرأس
وقوله عن قنزع أي بعد قنزع فلا يرد لزوم تعلق حرفي جر متحدي اللفظ
والمعنى بعامل واحد وقوله جذب الليالي أي مضيها واختلافها تبعا فيها
وكون بعضها يتلو بعضه والمراد بالليالي مطلق الزمن كما اشتهر ولم يقل
الأيام إشارة إلى تشبيه عمره بالليالي في السواد والشؤم وقيل لأن تاريخ
العرب بالليالي وقوله أبطئي أو اسرعي حال من الليالي على تقدير القول أي مقولا
فيها أبطئي على حد جاءوا بمذق هل رأيت الذئب قط وإن كان ذلك صفة ومثله
حال ومعنى مقولا فيها إذا كان من الناس كان منهم من يقول أبطئي
ولا تسرعي في الزمان ومن الناس من يقول أسرعي ولا تبطئي ويحتمل أن
القولين من الشاعر لنفاذ الأمر عليه والمعنى حال كونها تبطئ أو تسرع
وعبر بالأمر لأنها مسخرة بأمر الله تعالى ويحتمل أنه تشبيه وأن الأمر
على حقيقته كأن الزمان قال له ما تقول فيما حدث فأجابه بأنه راض بما
يفعل أسرع جدا أو أبطأ أي فلا يبالي بعدمها في بما كيف كانت ومعنى أفناه
جعله فانيا أي معدوما لشر بليد فمنزلة العدم لا شرافه على الفناء أو فانيا
بمعنى هرما وقيل أفناه للأمر اليم على حذف مضاف أي أفنى شبابه أو شعر
رأسه ومعنى قيل الله أمره وإرادته ومعنى اطلعي ثم كي وتمامه حتى إذا
واراك أفق فارجعي. قوله فإنه يدل أي لأن إسناد الإفناء إلى
إرادته تعالى شأن الموحد وإن كان ظاهر الإسناد أيضا مجازا لأن إسناد
الأفعال إلى الذات العلية حقيقة وإلى الإرادة الأزلية مجاز كما تقرر في
التوحيد ولا يجوز أن يكون إسناد أفناه مجازا وإسناد ميز حقيقة لأن جملة
أفناه قيل الله مبينة لقوله ميز عنه إلخ فيلزم أن يسير في طرق الأول على ما مر
وجعله مجازا أي جعل الكلام وهو إسناد ميز قرينة ولم يعكس مع أن الشخص الواحد
إذا صدر عنه كلامان وأحدهما يدل على خلاف ما يدل عليه الآخر ولم يعلم حال
القائل صح جعل كل منهما قرينة على صرف الآخر وأجيب بأن هو واحد الكلامين
وقوله بفتح للواقع مرجح وقرينة قاطعة على صرف الآخر وكالعلم باستحالة
الحقيقة بالعقل أي ضرورة من غير نظر بحيث لا يرتاب فيه أحد من العقلاء
قوله مثال الأول محبتك جاءت بي إليك هذا المثال مبني على مذهب الشيخ
في نحو محبتك من أنه لا بد على صاحب الفعل في الزمان لا على مذهب سيبويه
من أن المعنى جعلتني زيد إتيانا أي كثر السبب الحامل على إتيانه وإلا ذهب

انه قبيح عليه اسناده الى المحبة لانها تثير المجيء وتحمل عليه بمعنى محبتك
جاءت بي اليك على هذا جعلتني جائيا من غير ان تشاركني في المجيء اذ كانت سببا
في مجيئي ولا شك انها سبب حقيقة فلا يكون اسناد المجيء اليها مجازا بل
حقيقة قاله العباني قوله اي نفس جاءت بي اليك اي بسبب المحبة وهكذا
قال السيرامي وقال البناني الاولى ان يقول لانه جاء بي بسبب المحبة قلت
وتقدم ان الافعال المنسوبة الى الله تعالى حقيقة بعد ان يراعى فيها نسبتها
لمن له الكسب حقيقة ايضا بل قواعدنا تقتضي ان المحبة مثلا اولى فقط تلبسها بالمجاز
وانما تراعى المحبة الاولى عند فقد تلبسها بالكسب فالوجه ما للسيرامي والشيخ
فالجميع والله اعلم قوله ومثال الثاني بني الامير مع قوله ومثال الثالث
انبت الربيع البقل لانه عكس التمثيل كما لا يخفى بل يجعل مثال الثاني قول
المؤمن انبته ومثال الثالث من قيله قوله: اشاب الصغير وافنى الكبير:
تمامه كما في التلخيص: كر الغداة ومر العشي: وقائله الصلتان العبدي وهو
متقارب مخزوم العروض والضرب فالعشي بتخفيف الياء ساكنة ليوافق الضرب
بالوقف الاسكان قاله البناني قوله اذا صدر من المؤمن هذا اي الكلام الغير
المعتقد لما تقدم (ولا له حقيقة عقلية) عقلية فمفعول ثان لتنزيل والمراد
ان الحقيقة باعتبار متعلقها الذي هو المسند اليه المذكور الاسناد اليه حقيقة
تارة عقلية وتارة خفية وانما اولنا بذلك تبعا للسعد لان الاسناد لا
يتصف بالظهور والخفاء الا باعتبار ظهور فاعله او مفعوله وخفائه كما قاله
عبد الحكيم وانما قال ترى الذي هو قول التلخيص وعرفته حقيقة للتنبيه على
ان المراد الظهور والخفاء بحسب العلم لا بحسب الوجود قاله عبد الحكيم قوله
المشبه الفعل اقتصر على الفعل لانه الاصل والا فما في معناه مثله قوله
يجب ان يكون له فاعل اي فيما بني للفاعل نحو انبت الربيع البقل قوله او مفعول
به اي فيما بني للمفعول نحو ضرب زيد قوله كما هو مراده اي المجاز عبارة عن اسناده
الى غير ما هو له اي وذلك مانع عن اسناده الى ما هو له الذي هو الحقيقة ولذلك
عرفها في التلخيص اولا فقال ثم الاسناد منه حقيقة عقلية وهي اسناد
الفعل او معناه الى ما هو له عند المتكلم في الظاهر كقول المؤمن انبت الله البقل
وقول الجاهل انبت الربيع البقل وقولك جاء زيد وانت تعلم انه لم يجئ (ه)
فالمثال الاول مطابق للواقع والاعتقاد والثاني لما يطابق الاعتقاد
فقط والثالث لما لا يطابق واحدا منهما ولم يذكر مثالا لما يطابق الواقع.

ومثال
الثاني نحو هزم الامير
الجند ونحوه في هذا
قال ابن السبكي
ومثال الثالث
قول الدهري انبت
الربيع البقل
ومثال الرابع اشاب
الصغير وافنى
الكبير كر الغداة
ومر العشي اذا
صدر من المؤمن
ايضا ثم قال
وانما قيل حقيقة
عقلية لان
وذلك لان الفعل
او معناه لا بد له
في الخارج من فاعل
يجب ان يكون له
فاعل او مفعول
به اذا اسند
اليه يكون حقيقة
اسناده اليه
حقيقة اذا كان
عبارة عن اسناده
الى غير ما هو له
وسماه المجاز
اعلم

بفعله كقول المعتزلي لمن لا يعرف حاله وهو يخفيها عنه خلق الله الأفعال
كلها انتهى الشعر قوله كما مر أي بكثرة وعلمه الحقيقي أو مفعول به
كذلك قوله أي جعل رجوعا في تجارتهم أي ما شئ للسبب وهو التجارة مجازا
قوله وأما خفية لا تظهر أي لكثرة الإسناد إلى الفاعل على المجاز وترك الإسناد
إلى الفاعل الحقيقي ه عبد الحكيم قوله وتأمل عطف تفسير لم يرد
النظر الاصطلاحي الذي هو ترتيب وهو الأقرب أو عطف لازم أي لم يرد هـ
فتأمل قوله سرتني رؤيتك إنما يكون هذا مجازا إذا أريد أن الرؤية محصلة
للسرور وأما إن أريد أنها موجبة وسبب فيه فهو حقيقة لا مجاز قاله عبد
الحكيم قوله ونحو يزيدك هو لأبي نواس الحسن بن هانئ الشاعر المشهور على
ما في الإيضاح أو لابن المعذل على ما في المطول وهما قولان مختلفان في قائله خلافا
لمن قال لا تنافي بينهما لجواز أن يكون لكليهما وهو مجزوء الوافر وقبله يزيد
معنى من يفوق سنا جمال القمر أي يزيدك الله حسنا في وجهه أي كثير حسن
وعلم حسن لما أودعه الله من دقائق الحسن والجمال من زيادة التأمل فيه وإلا فعدل
وإنما قلنا أي كثير حسن لأن نفس الحسن لا يزيد بتكرار النظر فاستند يزيد إلى المفعول
الثالث بواسطة هو الحسن فالفاعل الحقيقي في سرتني رؤيتك وفي يزيدك وجهه
حسنا هو الله تعالى والإسناد إليه خفي لعدم اعتياد الإسناد إليه فيهما وقلته
في العرف والاستعمال وعدم اعتياد الإسناد إلى الفاعل الحقيقي إنما يوجب
خفاء الحقيقة لا عدمها رأسا خلافا للشيخ عبد القاهر كما يأتي قوله ولا
فاعل إلا الله أشار به إلى الفاعل الحقيقي في المثالين المذكورين وإنما قال بعد تأمل
ونظر لعدم اعتياد الإسناد إليه في العرف الاستعمالي كما تقدم ويأتي تلخيصه
في قوله وأصله حقيقة تعريض بالشيخ عبد القاهر ورد عليه حيث زعم أنه لا
يجب في المجاز العقلي أن يكون للفعل فاعل يكون الإسناد إليه حقيقة فإنه
ليس لسرتني رؤيتك ونحوه فاعل يكون الإسناد إليه حقيقة بل الموجود هنا هو
السرور ومثله أي معنى الفعل اللازم وإن كان في اللفظ والصورة متعديا لأن
المتكلم لم يقصد معنى المتعدي وإنما قصد الإخبار بالاتصاف بالسرور عند الرؤية
واعترضه الإمام فخر الدين الرازي بأن الفعل لا بد له من فاعل حقيقي فإن كان ما
أسند إليه الفعل فلا مجاز وإلا فلا بد من تقديره وزعم صاحب المفتاح أن اعتراض
الإمام ومن تبعه كالقزويني ... وكذا ... الشعر وكذا أن هذا تكلف والحق
ما قاله الشيخ عبد القاهر وهو ... البتة بل اعتراض الإمام إنما يتجه
إن كان مراد الشيخ أن ... لا يتصف بها شيء على وجه الحقيقة ولا يكون

وأما خفية لا تظهر إلا بعد نظر وتأمل كما في قولك سرتني رؤيتك أي سرني الله عند رؤيتك وقوله يزيدك وجهه حسنا إذا ما زدته نظرا ولا فاعل ... إلا الله ... فإن ... المجاز العقلي ... عن الاشتغال ... بالكناية ...

بل هو موضوع لهما اصالة والشرف في ذلك مراد له بل المراد ان في رؤيتها وبهجتها
وجهة حسنة لا يظهر في الاستعمال العرفي فيهما فاعل السرور المتعارف ولا فاعل
الزيادة المتعارفة ولذلك لم يوجد في ذلك الاستعمال اسناد فيهما كما يجوز ان
يتصف بهما لكونهما اعتبارين لا عرفيا استعماليين لم هو وضعهما الذي نعتبر في الواقع
به ولو صح انهما موضوعان للازم العرفي من ذلك التركيب لما وجد فاعل حقيقي من السرور
اللازم والزيادة اللازمة فصار هذا التركيب في اسناده كالمجاز الذي لم يستعمل
له حقيقة وهذا كان مادة من اليه الامام ومن تبعه تكلفا وتغليبا لما لم يظهر
في الاستعمال ولا يتعلق به الغرض في التراكيب هـ والله سبحانه اعلم (ورده
يوسف للسكاكي) وفي بعض النسخ ويوسف رده للسكاكي بعد ذو جهة ما
نا: رد فعل فاعل ولهما مفعوله عائد على رد يوسف له وذو جهة فاعل
هذا هو التعبير من جهة الخارج لان الجهة النافعة انما هي لمرده وهو الفرزدق
وان احتمل ان رد مصدر مضاف للفاعل وهو السكاكي مبتدأ خبره ذو جهة فيكون في
اعتراضا على السكاكي لا على الفرزدق عكس الوجه الاول والله اعلم وانما انكر
السكاكي المجاز العقلي ورده الى المكنية تقليلا للانتشار وتقريبا لضبط
اعتبارات البلغاء فقوله نظمه في سلك الاستعارة بالكناية في الكلام
استعارة بالكناية بان تشبيه الاستعارة بالكناية بالدر المنظوم في سلكه
تشبيها مضمرا في النفس والسلك تخييل والنظم ترشيح فقوله كما مر اي في
انبتت الحبة الكفار ربما يجعل على قياسه الربيع في انبت الربيع البقل
استعارة بالكناية بناء على ان المراد بالربيع الفاعل الحقيقي للانبات وهو
القادر المختار بواسطة المبالغة في التشبيه ويجعل نسبة الانبات اليه
قرينة للاستعارة وعلى هذا القياس غير هذا المثال وحاصله ان تشبه
الفاعل المجازي بالفاعل الحقيقي في تعلق وجود الفعل به وان كان احدهما على وجه
الايجاد والاخر على سبيل التسبب ثم تعبر عن الفاعل المجازي بالذكر وتنسب اليه شيئا
من لوازم الفاعل الحقيقي فقوله من الاعتراضات وابطال اللوازم وتفاهة لانه
يستلزم ان يكون المراد بالعيشة في قوله تعالى فهو في عيشة راضية صاحبها
واللازم باطل اذ لا معنى جعل العيشة المراد بها الصاحب كذا يطلقها اذ لا معنى
لقولنا فهو في صاحب عيشة راضية لعدم صحة ظرفية الشيء في نفسه وان لا
تصح الاضافة في نحو نهاره صائم لما اضيف فيه الفاعل المجازي الى الفاعل
الحقيقي لبطلان اضافة الشيء الى نفسه واللازم باطل لصحة هذه الاضافة
ووقوعها في كلام الله تعالى مع تمييز سنة كقوله تعالى فما ربحت تجارتهم وان لا يكون

بواسطة
بينة وبين
نسبت للمشبه
شيئا من لوازم
المشبه به
قوله الى ان قال
مذهب السكاكي مردود
ورده ذو جهة
وبعد قوله فصل
التلخيص وفيه
فلان بعض ما فرض
كلام السكاكي
وفيه نظر لانه
يستلزم ان يكون
المراد بعيشة
من الاعتراضات
وابطال اللوازم
فانظر الاعتراضات
للسكاكي وتنقيص
لمن يثبت له وقوعه
وفيه من تفصيل
ما ثبت انه على
اعتراضات على
السكاكي لعباده
هذا للاشارة
الشعرية
في كلام السكاكي
فتنبه والقبول

٢٨

ان معنى هذه الاضافات على مذهبه في الاستعارة بالكناية انه ذكر المشبه وهو المشبه
به حقيقة وليس كذلك بل المشبه به ادعاء وفيها نظر لكن المراد ليس المراد بالمنية في قولنا مخالب
المنية نشبت بفلان هو السبع حقيقة والسكاكي صرح بذلك في كتابه والقزويني انما اعترض
لم يطلع على كلامه ثم قال (وتمت بحمده في الجلال صلى على محمد والآل) اي كملت هذه الارجوزة
بحمد الله تعالى ذي الجلال والاكرام والصلاة على سيدنا محمد خاتم النبيين وامام المرسلين
وعلى آله الاخيار وصحابته الاطهار ورضي الله عن المؤلف والشارح وللناظم ولسائر المسلمين

الامر بالبناء في قوله تعالى يا هامان ابن لي صرحا فان هامان لا يباشر ذلك بل المراد به العملة
انفسهم واللازم باطل لان البناء لم يقع لهامان مع فرعون وان يتوقف على ثبوت الربيع
البقل وشفاء الطبيب المريض وسرتني رؤيتك مما يكون الفاعل الحقيقي فيه هو الله
تعالى على السمع اي الاذن من الشرع واللازم باطل لان مثل هذه التراكيب صحيح شائع
ذائع عند القائلين بان اسماء الله تعالى توقيفية وغيرهم سمع من الشارع او لم
يسمع واذا بطلت هذه اللوازم بطل الملزوم وهو كون المجاز العقلي من باب
الاستعارة بالكناية لان نفي اللازم يوجب نفي الملزوم ثم قال في التلخيص ولانه
اي ما ذهب اليه السكاكي ينتقض بنحو نهاره صائم اي وليله قائم وما اشبه ذلك
مما يشتمل على ذكر الفاعل الحقيقي لاشتماله على ذكر طرفي التشبيه اي وهو مانع
من حمل الكلام على الاستعارة كما صرح به السكاكي واجاب السعد عن الوجوه
الاربع الاول بما في الشرح وعن الخامس بانه انما يكون ذكر طرفي التشبيه مانعا
من الاستعارة اذا كان ذكرهما على وجه ينبئ عن التشبيه اي بان يكون المشبه به
خبرا او صفة او حالا والقزويني ان هو قد علم ما جرى عليه لا يكون الا تشبيها اذ لا
التشبيه بدليل انه جعل قوله .. لا تعجبوا من بلى غلالته .. قد زر ازراره على
القمر من باب الاستعارة مع ذكر الطرفين لا على الوجه الممنوع وبما القرر
وهذا [illegible] او فيه غفلة فليكن هذا منك والله اعلم قوله لم يطلع
على كلامه هذا اخذه السعد وتلميذه من ان القزويني شرح المفتاح وتلخيص
الا ان مراده بعدم الاطلاع وقت الاعتراض لغفلته عنه اذ الدوام لا يسهل
والله تعالى اعلم (تمت بحمد الله في تمام هذه مع تمت اللوح جملة تام وبالله
التوفيق والحمد لله رب العالمين